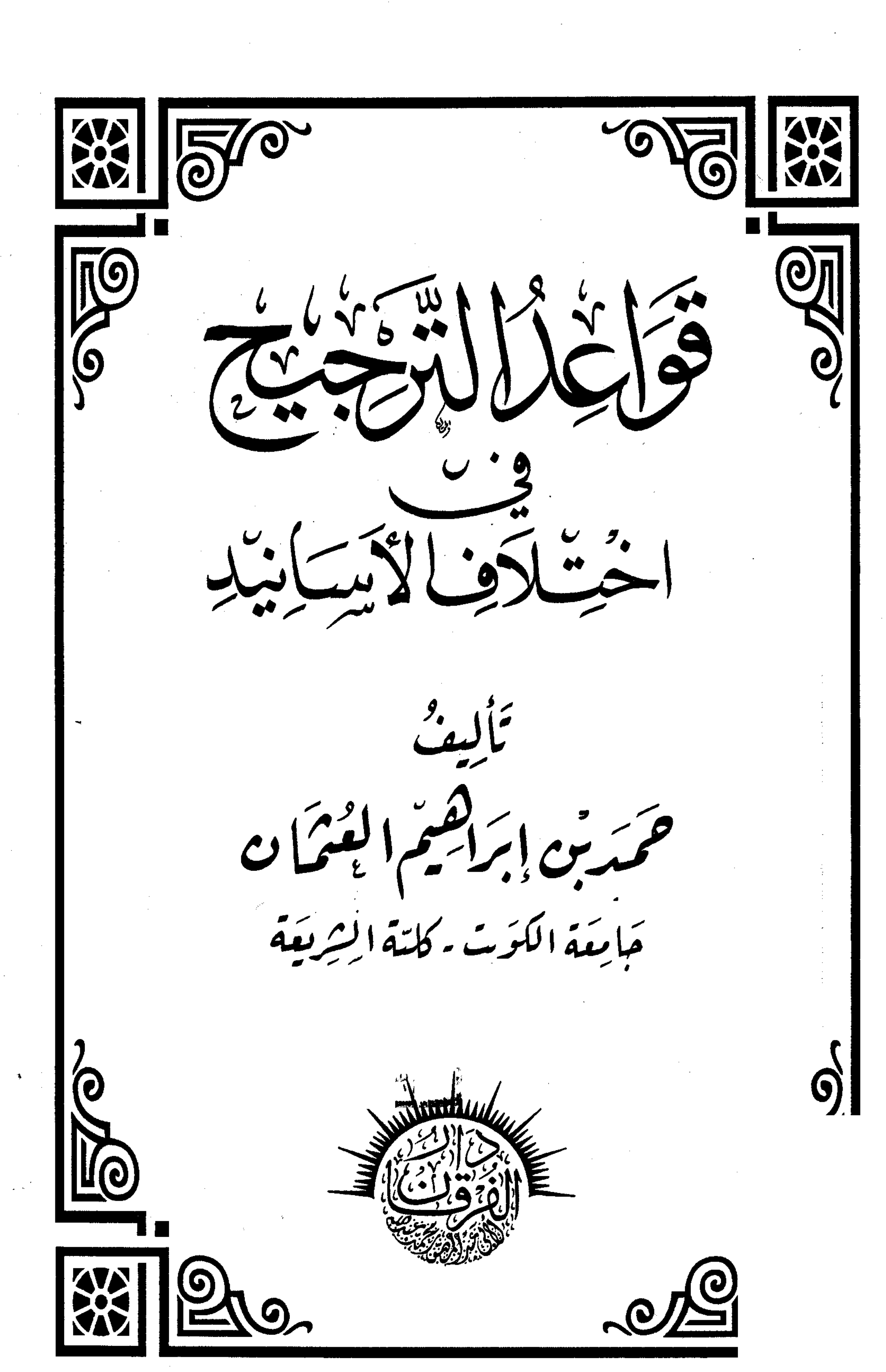
قواعد الترجيح
في
اختلاف الأسانيد

تأليف
محمد بن إبراهيم العثمان
جامعة الكويت - كلية الشريعة

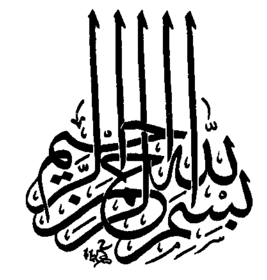
دار الفرقان

قواعد الترجيح


قواعد الترجيح
في
اختلاف الأسانيد
تأليف
محمد بن إبراهيم العثمان
جامعة الكويت - كلية الشريعة
دار الفرقان









الطَّبعَةُ الأُولَى

١٤٣٣هـ/٢٠١٢م

رقم الإيداع : ١٦٥٩٨ /٢٠١٢م

دار الفرقان
للنشر والتوزيع

لأبي عبد المصور محمد عبد الله

القاهرة – مساكن عين شمس – ش مسجد الهدي المحمدي

هاتف وفاكس: ٢٢٩٥٣٢٩٧ /٠٠٢٠٢

محمول: ٠١٠٠١٦٣٥٠٣٦ (٠٠٢) – ٠١٠٠٦٣٧٠٠٨٢ (٠٠٢)

٠١٠٠٥٦١٨١٧٩(٠٠٢)

جوال سعودي: ٠٠٩٦٦٥٤٢٦٠٩٩٤٩

البريد الإلكتروني: Abdel_m2005@yahoo.com



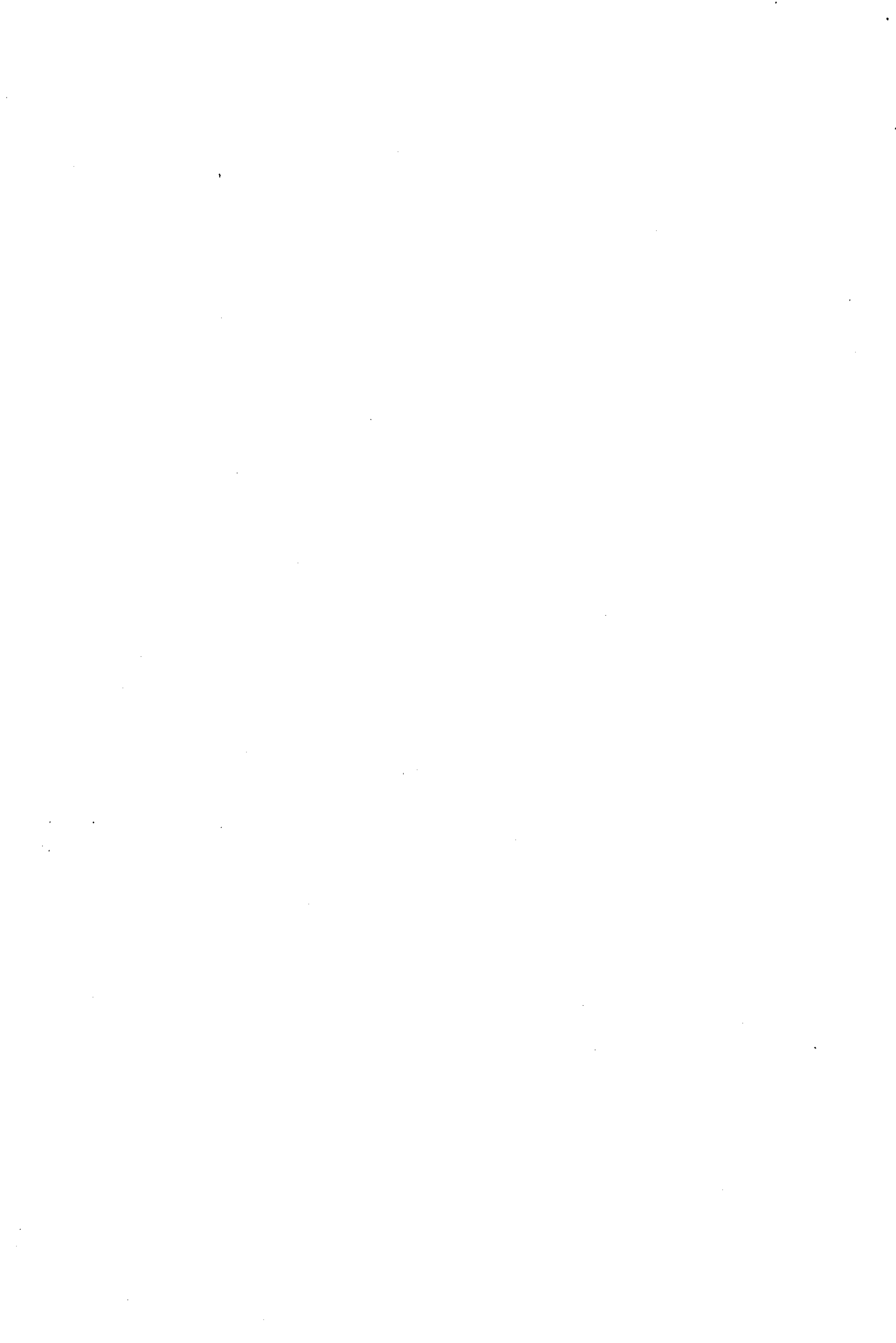



دليل
الموضوعات

دليل الموضوعات

تابع دليل الموضوعات

تابع دليل الموضوعات





مُقَدِّمَة



المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

اختلاف الأسانيد يحتاج إلى نظر دقيق لتمييز أنواعه، فمنه الاختلاف غير الضار، ويكون الحديث ثابتا من الوجهين برواية الثقات، ومنه ما يكون أحد الوجهين خطأً.

ومنه ما يكون الاختلاف فيه يرجع إلى طريق واحد، ومنه ما يكون اضطرابا لا تترجح أحد طرقه، ومنه ما يتعارض فيه الوصل والإرسال، وأحيانا يكون الإرسال شكا أو احتياطا من الراوي، ومنه ما يرجع فيه إلى نشاط الراوي وكسله، فتارة يسند الحديث وأخرى يرسله.

ومن اختلاف الأسانيد ما يكون من تعارض الرفع والوقف، ويكون من أوقفه قصّر في ذلك، ومنه ما هو فتوى للصحابي فيخطيء عليه بعض الرواة فيرويه عنه مرفوعا.

والاختلاف في الأسانيد أنواع: فمنه اختلاف الثقات على الثقة، ومنه اختلاف الضعفاء على الثقة، ومنه اختلاف الثقات على الضعيف، ومنه اختلاف الضعفاء على الضعيف.

والاختلاف على الثقة يختلف، فبعض الثقات أئمة من كبار الحفاظ لا يستنكر روايتهم للحديث على الوجهين، وبعضهم ليس بهذه الرتبة، ولا يحتمل منه الاختلاف في الإسناد.

وتمييز الروايات المحفوظة في الأسانيد المختلفة يُقضى فيه تارة للأحفظ، وتارة لمن هو دونه إن كان جوّد الحديث.

والحفـظ والكثرة كفتان في ميزان الترجيح، تارة يرحج الحفظ، وتارة الكثرة بحسب القرائن المحتفة بالحديث.

ومـن قرائـن الترجيح مايكون واضحـا في تمييز الروايـة المحفوظة، ومنه ما يكون غامضا، وتارة تتكافؤ فيه المرجحات.

ومـن الأحاديث ما يكون اختلاف أسـانيده شـديدا لدرجة يتوقـف فيها كبار المتقدميـن عن ترجيح بعض الطرق على بعض، بـل ويتوقف فيه الإمام الواحد الجهبذ عن الترجيح، وربما اختلف اجتهاده في الحديث الواحد.

فمـن أجل هذا سـعيت في تقريـب قواعد الترجيح في اختلاف الأسـانيد لي ولإخوانـي طلبة العلم، مسـتفيدا من كتب العلل لأئمتنـا الجهابذة، والحمد لله رب العالمين.





البَابُ الأَوَّلُ

الاختلاف غير الضار والاضطراب الضار



تعريف المضطرب

لعلّ أقدم من تكلم في حد الاختلاف في الأسانيد ـ فيما أعلم والله أعلم ـ هو الحافظ الترمذي رحمه الله حيث قال في تعريفه[1] «يروى الشيء مرة هكذا، ومرة هكذا، يُغيّر الإسناد».

والترمذي رحمه الله لمّا ذكر جملة من الرواة الذين يقع اضطراب في حديثهم كابن أبي ليلى، وعاصم بن بهدلة، ومجالد بن سعيد الهمداني، وليث بن أبي سليم، ويزيد بن أبي زياد، علّق الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله بقوله[2] «لا يُحتج بحديث أحد منهم إذا انفرد، يعني في الأحكام والأمور العلمية، وإن أشد ما يكون ذلك إذا اضطرب أحدهم في الإسناد فزاد فيه أو نقص، أو غيَّر الإسناد، أو غيَّر المتن تغيرا يتغير به المعنى».

ومع هذا فإنك تجد في ثنايا كلام المتقدمين في علل الأحاديث قبل الترمذي تعريف الحديث المضطرب، فإنهم لم يقصدوا إلى تدوين هذه التعاريف في مصنف خاص، فتجد علي سبيل المثال أن الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله قال في محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى رحمه الله «هو مضطرب الحديث جدا سيء الحفظ»[3]، وهذا معناه أنه لا يحفظ الأسانيد ويزيد فيها وينقص، ويغيّر المعنى كذلك.

وقال الإمام مسلم رحمه الله (ت: ٢٦١هـ) في صفة المضطرب من الرواة[4] «أن يروي نفر من حفاظ الناس حديثا عن مثل الزهري أو غيره من الأئمة بإسناد واحد ومتن واحد مجتمعون على روايته في الإسناد والمتن، لا يختلفون فيه في

---

(١) العلل الصغير بشرح الترمذي (١/ ١٣٠).
(٢) شرح علل الترمذي (١/ ١٤١).
(٣) شرح علل الترمذي (١/ ١٣٠).
(٤) التمييز صـ١٧٢.

معنى، فيرويه آخر سواهم عمن حدّث عنه النفر الذين وصفناهم بعينه فيخالفهم في الإسناد أو يقلب المتن فيجعله بخلاف ما حكى من وصفنا من الحفاظ، دون الواحد المنفرد وإن كان حافظا، على هذا المذهب رأينا أهل العلم بالحديث يحكمون في الحديث، مثل شعبة، وسفيان بن عيينة، ويحيي ابن سعيد، وعبدالرحمن بن مهدي، وغيرهم من أئمة أهل العلم».

فالإمام مسلم رحمه الله حكى مذهب المتقدمين في بيان حدّ المضطرب، فذكر أنه يخالف فيه الراوي في إسناد أو متن الحديث فيرويه بخلاف ما رواه الجماعة الحفاظ، وذكر أن هذا مذهب شعبة، وسفيان بن عيينة، ويحيي بن سعيد، وعبدالرحمن بن مهدي.

وقال الحافظ ابن الصلاح رحمه الله في حد المضطرب[١] «هو الذي تختلف الرواية فيه، فيرويه بعضهم على وجه، وبعضهم على وجه آخر مخالف له».

فالحاصل من كلام من سبق أن المضطرب هو: ما وقع اختلاف في سنده لا ترجيح فيه، في وصل أو إرسال، أو في إثبات راو وحذفه، وغير ذلك.[٢]

وعود على كلام الإمام مسلم رحمه الله فإنه ذكر كيفية التميز بين الرواية الصحيحة والروايات المضطربة، حيث ذكر أن اجتماع الحفاظ على سياقة الحديث بلفظ ومتن واحد هو الرواية المحفوظة، وأن ما خالفها من الروايات التي وقع فيها تغيير في أسانيدها أو متونها فهي الروايات المضطربة.

ومعلوم أن بعض الأحاديث تأتي مختلفة في رواياتها متساوية في القوة لا يمكن ترجيح بعضها على بعض، فهذه التي يقال وقع فيها اضطراب.

***

(١) علوم الحديث صـ٩٣-٩٤.
(٢) صفوة المُلَح صـ١٦٥، لشهاب الدين محمد بن محمد الدّمياطي.

تعريف المزيد في متصل الأسانيد

سماع الرواة من شيوخهم تارة يكون عاليا، فيسمع منه الحديث مباشرة، وتارة يكون نازلا فيسمعه منه بواسطة، وتارة يغلط بعض الرواة في الإسناد فيُدخل راويا في حديثه عن شيخه.

قال الحافظ السخاوى رحمه الله في تعريف المزيد في متصل الأسانيد[1] «المحكوم فيه بكون الزيادة غلطا من راويها أو سهوا، وباتصال السند الناقص بدونها».

فزيادة الراوي في الإسناد تارة يكون خطأً، وتارة يكون صوابا، قال الحافظ السخاوى رحمه الله[2] «لا مانع أن يسمع من شخص عن آخر، ثم يسمع من شيخ شيخه، وذلك موجود في الروايات بكثرة»

وقال أيضا[3] «ويتأكدالإحتمال بوقوع التصريح في الطريقين بالتحديث ونحوه، اللَّهُمَّ إلا بالنقل أن توجد قرينة تدل لكونه حيث ما زيد هذا الراوي في هذه الرواية وقع وهما ممن زاده، فيزول بذلك الإحتمال»

❊ ❊ ❊

(١) فتح المغيث (٣/ ٤٨١)
(٢) فتح المغيث (٣/ ٤٨٣)
(٣) فتح المغيث (٣/ ٤٨٣)



الاضطراب يظهر بجمع الطرق

الحكم على الحديث بظاهر الإسناد من أسباب الزلل، فلا يتأتى ظهور علل الحديث إلا بجمع طرقه كلها، والنظر في أسانيدها هل تتوافق ويعضد بعضها بعضا، أو يقع فيها اختلاف، ثم هذا الاختلاف هل هو متساوي القوة أو يرجح بعضها على بعض، فيُحكم للأقوى الأصح.

وكذلك لا بد من جمع ألفاظ الحديث من طرقه كلها بحيث يكون مقبولا عند اتفاق ألفاظه أو وقوع خلاف غير ضار.

قال علي بن المديني رحمه الله «الباب إذا لم تُجمع طرقه لم يتبين خطؤه».[1]

وقال الإمام مسلم بن الحجاج رحمه الله[2] «فبجمع هذه الروايات ومقابلة بعضها ببعض تتميز صحيحها من سقيمها، وتبين رواة ضعاف الأخبار من أضدادهم الحفاظ»

وقال الخطيب البغدادى رحمه الله[3] «والسبيل إلى معرفة علّة الحديث أن يُجمع بين طرقه، وينظر في اختلاف رواته، ويُعتبر بمكانهم من الحفظ، ومنزلتهم في الإتقان والضبط»

مثال (١): حديث عبد الرزاق أنا معمر عن أيوب عن أبي قلابة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال «أتاني ربي عزّ وجل ـ أحسبه قال في المنام ـ فقال: يا محمد فيم يختصم الملأ الأعلى؟ الحديث، وفيه «فقال: يا محمد إذا صلّيت فقل:

---

(١) علوم الحديث ص٩١
(٢) التمييز ص ٢٠٩
(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ٢٩٥)

اللهم إني أسألك الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين، وإذا أردت بعبادك فتنة فاقبضني إليك غير مفتون»[1]

فهذا الحديث ظاهر إسناده الصحة، لكن بجمع طرقه تبيّن أنه مضطرب، قال الحافظ ابن حجر رحمه الله (ت: هـ)[2]: «رجال سنده من رواة الصحيحين، **لكنه معلول**، رواه قتادة عن أبي قلابة فأدخل بينه وبين ابن عباس رضي الله عنهما خالد ابن اللجلاج، وقيل: عن قتادة عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان، وقيل: إن قول من قال: ابن عباس تحريف، وإنما هو ابن عائش بتقديم الألف بعدها ياء مهموزة، واسمه عبدالرحمن، والحديث مشهور به، فقيل: عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم، وقيل عن مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل رضي الله عنه»

مثال (٢): حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال **«سبع مواطن لا تكون منها الصلاة: ظهر بيت الله، والمقبرة، والمجزرة، والمزبلة، والحمَّام، وعَطَنُ الإبل، ومحجَّة الطريق»**، فإنه قد روي في بعض نسخ سنن ابن ماجه بسند ظاهر الصحة وهو معلول.

وقد جمع الحافظ ابن كثير رحمه الله طرق الحديث وأبان عن النقص في السند في رواية ابن ماجة.

قال الحافظ أبو بكر البزَّار ثنا إبراهيم بن هانيء ثنا عبدالله بن صالح ثنا الليث عن عبدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن عمر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «سبع مواطن لاتكون فيها الصلاة: ظهر بيت الله، والمقبرة، والمجزرة، والمزبلة، والحمّام، وعطن الإبل، ومحجّة الطريق».[3]

(١) رواه الترمذي كتاب تفسير القرآن باب ومن سورة ص (٧٣٤ ـ رقم٣٢٣٣)
(٢) نتائج الأفكار (٢/ ٣٠٠ ـ ٣٠١)
(٣) البحر الزخّار (١/ ٢٦٤)

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله (ت: / ٧٧٤ هـ)(١): ((هكذا رواه البزَّار، وكذا رواه الحافظ أبو بكر الإسماعيلي من حديث الرمادي، وحرملة، وحميد ابن زنجويه، والأعين منهم كلهم عن عبدالله بن صالح كاتب الليث عنه، به.

ثم قال البزّار: لا نعرفه إلا من هذا الوجه، ولم يروه عن عبدالله بن عمر إلا الليث.

وذكره الترمذي في «جامعه» معلَّقا عن الليث عن عبدالله بن عمر العُمَرى عن نافع عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم به.

قلت: والعمري الذي دار الحديث عليه ضعيف.

لكن رواه ابن ماجه فسقط من روايته العُمري فإنَّه قال ثنا علي بن داود ومحمد ابن أبي الحسين قالا ثنا أبو صالح ـ يعني: عبدالله بن صالح ـ حدثني الليث ثنا نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم، فذكر مثله.

فلو كان محفوظا بهذا الإسناد، لكان على شرط البخاري، فإنَّ كاتب الليث روى عنه البخاري في «الصحيح» على الصحيح، لكن لا بدّ من ذكر العُمري فيه، وسقط إما من حفظ ابن ماجة أو أحد شيخيه، والله أعلم بالصواب.

وقد روى هذا الحديث الترمذي، وابن ماجه من حديث زيد بن جبيرة ـ وهو ضعيف ـ عن داود بن الحصين عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم، لم يذكر فيه عمر رضي الله عنه، والله أعلم.

فالحديث كيفما دار دار على ضعيف، وزبيد بن جبيرة نقص في الإسناد وهو ضعيف)).

❊ ❊ ❊

(١) مسند الفاروق (١/ ٢٠٢ ـ ٢٠٤)



خفاء دقيق علل المضطرب على كبار المحدثين

بعض الأسانيد ظاهرها الصحة، واضطرابها يخفى، لكن جهابذه المحدثين يعرفون عللها، ويُظهرون ما فيها من الخلل، وهذا يدل بلا ريب على أن الاضطراب في الأحاديث منه ما هو واضح، ومنه ما يخفى، وهو دال كذلك على تفاضل العلماء في نقد الأحاديث.

مثال: حديث حجاج بن محمد عن ابن جريج عن موسى بن عقبة حدثني سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ﵁ عن النبي ﷺ ـ قال: «كفارة المجلس واللغو إذا قام العبد أن يقول: سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا الله، أستغفرك وأتوب إليك».

فهذا الحديث ظاهره الصحة، وهكذا اعتقد الإمام مسلم ﵀، فأبان له شيخ العلل البخاري ما في هذا الإسناد من الخطأوالاضطراب.

قال مسلم للإمام البخاري: في الدنيا أحسن من هذا الحديث!!

ابن جريج عن موسى بن عقبة عن سهيل، يُعرف بهذا الإسناد حديث في الدنيا؟!

فقال محمد بن إسماعيل: إلا أنه معلول!!

قال مسلم: لا إله إلا الله! وارتعد!!

أخبرني به.

قال: استر ما ستر الله، هذا حديث جليل. روى عن حجاج بن محمد الخَلْق، عن ابن جريج!

فألحَّ عليه، وقبّل رأسه، وكاد أن يبكي!!

فقال: اكتب إن كان ولابد: حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب حدثنا موسى بن عقبة عن عون بن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: ((كفارة المجلس».

فقال له مسلم: لا يبغضك إلا حاسد، وأشهد أن ليس في الدينا مثلك.[1]

وقال الحافظ أبو عبدالله محمد بن عمر بن رشيد الفهري رحمه الله[2] ((وقد روى هذا الحديث البخاري في تاريخه الصغير، ثم ساق إسناده إلى البخاري نا محمّد بن سلام أنا مخلد بن يزيد قال أنا ابن جريج قال حدثني موسى بن عقبة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: من جلس فقال: سبحانك ربّنا وبحمدك، فهو كفارة.

قال البخاري نا موسى عن وهيب نا سهيل عن عون بن عبدالله بن عتبة قوله، وهذا أولى.

ولم يذكر موسى بن عقبة سماعا من سهيل، وهو سهيل بن ذكوان مولى جويرية، وهم إخوة: سهيل، وعبّاد، وصالح، ومحمد بنو أبي صالح، وهم من أهل المدينة» انتهى كلام البخاري.

كذا وقع بخط العذريّ عن وهيب نا سهيل عن عون بن عبدالله، وهو خلاف ما ذكرنا قبل من طريق الخليلي حيث قال، عن وهيب، عن موسى بن عقبة، عن عون.

ووقع أيضا هنا خلاف آخر من حيث جعله هنا موقوفا على عون، وجعله فيما قدمناه مرسلا، فهذه زيادة علّة في الحديث.

---

(١) الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٣/ ٩٦١).
(٢) السنن الأبين صـ١٢٦ ـ١٢٨.

ولعـل البخـاري رواه مـن طريـق وهيب تـارة عن سـهيل عن عـون موقوفا، وأخرى عن موسى بن عقبة عن عون مرسلا.

ورواية وهيب عن موسى بن عقبة معروفة في الجملة)).

****



الاختلاف غير الضار

ليس كل اختلاف في السند يكون اضطرابا ومن أسباب تضعيف الحديث، ففي الصحيحين جملة من الأحاديث فيها اختلاف غير ضار في أسانيدها، فالأسانيد الصحيحة إذا لم تتدافع فشأنها يختلف عن الأحاديث المضطربة.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله[1]: ((الاختلاف في السند - فلا يخلو إما أن يكون الرجلان ثقتين أم لا؟.

فإن كانا ثقتين فلا يضر الاختلاف عند الأكثر لقيام الحجة بكل منها، **فكيفما دار الإسناد كان عن ثقة، وربما احتمل أن يكون الراوي سمعه منهما جميعا**، وقد وُجد ذلك في كثير من الحديث، لكن ذلك يقوي حيث يكون الراوي ممن له اعتناء بالطلب وتكثير الطرق)).

وقال الحافظ ابن حجر أيضاً رحمه الله[2]: «الذي يجري على قواعد أهل الحديث أنه إن أمكن الجمع فهو أولى، وإن تعذر نظر في **المختلفين، فإن كانوا في مرتبة واحدة لم يقض فيما اختلفوا فيه بشيء، وكان ذلك اضطرابا يوجب التوقف عن الاحتجاج بشيء من الطرق، وإن اختلف مراتبهم تعيّن الترجيح**، فيمكن بالأكثرية، أو الأحفظية».

مثال (١): حديث وهب بن جرير عن أبيه عن أيوب عن عبدالله بن سعيد ابن جبير عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «يرحم الله أم إسماعيل لولا أنها عجلت لكانت زمزم عينا معينا».

---

(١) النكت (٢/ ٧٨٢-٧٨٣).

(٢) انتقاض الإعتراض (١/ ٣٥٢).



وهـذا الحديـث مخـرّج في الصحيـح[1]، وقد اختلـف فيه علـى «وهب ابن جرير»، فقد رواه:

حجـاج بن يوسـف الشـاعر ـ وهو ثقـة ـ عن وهب بـن جرير عـن أبيه عن عبدالله بن سـعيد بن جبير عن أبيه عـن ابن عباس رضي الله عنهما عن أبيّ بن كعب رضي الله عنه عـن النبـي صلى الله عليه وسلم.

ورواه أحمد بن سعيد الرباطي عن وهب بن جرير بن حازم عن أبيه عن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما عن أبيّ بن كعب رضي الله عنه.

ورواه علي بن المديني عن وهب بن جرير عن أبيه عن أيوب عن سـعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما عن أبيّ بن كعب رضي الله عنه.

ورواه إسـماعيل ابـن عليـة عن أيوب قال: نبئت عن سـعيد بـن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما، ولم يذكر أبيّاً.

ورواه إسـماعيل بن علية أيضا عن أيوب عن عبدالله بن سـعيد بن جبير عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما.

ورواه سـلام بن أبـي مطيع عن أيوب السـختياني عن عكرمـة بن خالد عن ابـن عبـاس رضي الله عنهما.

قـال الحافظ أبو علي الغسـاني رحمه الله (ت: ٤٩٨هـ)[2]: ((يقال: كيف يصح إسـناد هـذا الحديث وفيه من الخلاف ما تقدّم، لأن مـن الرواة من وقفه، ومنهم

---

(١) رواه البخاري كتاب أحاديث الأنبياء باب يزفُّون: النسلان في المشي (صـ٥٦١ ـ رقم ٣٣٦٤).

(٢) تقييد المهمل وتمييز المشكل صـ١٩٩ ـ ٢٠٠.

من أسقط من إسناده «أبيّ بن كعب»، ومنهم من ذكر فيه «عبدالله بن سعيد ابن جبير»، ومنهم من لم يذكره، وقال فيه بعضهم عن أيوب عن عكرمة بن خالد؟

فنقول، وبالله التوفيق: إن هذا الخلاف إذا نظره المتبحر في الصنعة وتأمّله ميّز منه ما ميّز البخاري رحمه الله، وحكم بصحته، وعلم **أن الخلاف الظاهر فيه إنما يعود إلى وفاق، ولأنه لا يدفع بعضه بعضا**، والحمد لله.

فأما من أوقفه من الرواة فقليل، والذين أسندوه أئمة حفاظ.

وكذلك من أسقط من إسناده أبي بن كعب رضي الله عنه لا يوهن الحديث إسقاطه، والحديث إذا إنتهى إلى ابن عباس رضي الله عنهما متصلا، وكان محفوظا فلا نبالي سُمي لنا من رواه عنه أو لم يُسَمّ، لأنا قد علمنا أن أكثر رواية ابن عباس رضي الله عنهما للحديث عن جلة من المهاجرين والأنصار)).

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله[1] «ولا يستلزم ذلك قدحا لثقة الجميع، فظهر أنه اختلاف لا يضرّ لأنه يدور على ثقات حفاظ».

مثال (٢): قال الإمام أحمد رحمه الله حدثنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد ابن جبير عن عدي بن حاتم قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت: إن أرضنا أرض صيد، فيرمي أحدنا الصيد، فيغيب عنه ليلة، أو ليلتين، فيجده وفيه سهمه؟

قال: إذا وجدت سهمك، ولم تجد فيه أثر غيره، وعلمت أن سهمك قتله فكله»[2].

(١) فتح الباري (٦/ ٤٠٠).
(٢) المسند (٤/ ٣٧٧).

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله[1] «وهكذا رواه النسائي عن زياد بن أيوب عن هشيم به.

ورواه هو والترمذي من حديث شعبة عن أبي بشر جعفر بن أبي وحشية ـ واسم أبي وحشية إياس ـ عن سعيد بن جبير به.

وقال الترمذي: حسن صحيح.

وقال: وقد رواه شعبة عن عبدالملك بن ميسرة عن سعيد بن جبير.

قال: وكلا الحديثين صحيح.

وقد أسنده أحمد والنسائي عن شعبة عن عبدالملك به».

مثال (٣): قال الإمام أحمد رحمه الله حدثنا يزيد هارون ثنا هشام بن حسان عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «من قال إذا أمسى ثلاث مرات أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم تضره حُمَّةٌ تلك الليلة»[2]

هذا الحديث اختلف فيه على سهيل في صحابي هذا الحديث، فقد رواه سفيان الثوري عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رجل من أسلم رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال« **من قال حين يُمسي**» فذكر مثل لفظ هشام، الماضي.[3]

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله[4] «وهكذا قال وهيب بن خالد، وزهير ابن معاوية، وسفيان بن عيينة، وشعبة كلهم عن سهيل، وأخرجها كلها النسائي.

---

(١) جامع المسانيد والسنن (٤/ ٤١٤).
(٢) رواه أحمد (٢/ ٢٩٠).
(٣) السنن الكبرى (٣/ ١٦٣٠ ـ رقم ١٣٥٠).
(٤) نتائج الأفكار (٢/ ٣٤٠ ـ ٣٤١).

ووافق هشاما على قوله عن أبي هريرة ﷺ مالك في الموطأ.

وعبدالعزيز بن أبي سلمة في الغيلانيات.

وهكذا قال الأشجعي عن الثوري»

ثم قال ابن حجر[1] «وذكر الدارقطني الاختلاف فيه على سهيل، ورجح قول شعبة ومن وافقه، وكأنه رجّح بالكثرة، ويعارضه كون مالك أحفظ بحديث المدنيين من غيره.

والذي يظهر لي أنه كان عند سهيل على الوجهين، فإن له أصلا من رواية أبي صالح عن أبي هريرة ﷺ كما تقدم في رواية مسلم».

ومن الاختلاف غير الضار هو أن يسقط الثقة من أخذ عنه الحديث ويدّلسه عن ثقة، فهذا إسناد واحد حذف منه راو ثقة فهو لا يضر، ولعل سبب تدّليس الراوي في إسقاط الثقة طلب العلو، فمثل هذا لا يضر لأنه مسند عن الثقة، ويضر عند الحكم على الإسناد بالانقطاع إذا لم يُعلم الطريق المسند.

مثال (٤): حديث عبدالله بن عتبة بن مسعود عن عمر قوله «ينكح العبد اثنتين، ويطلق تطليقتين، وتعتد الأمة حيضتين وإن لم تحض فشهرين»[2]

قال الحافظ الدارقطني رحمه الله (ت: ٣٨٥هـ)[3]: «هو حديث يرويه شعبة وابن عيينة عن محمد بن عبدالرحمن مولى طلحة عن سليمان بن يسار عن عبدالله ابن عتبة عن عمر ﷺ.

(١) نتائج الأفكار (٢/ ٣٤١).
(٢) رواه الدارقطني (٣/ ٣٠٨)، والبيهقي (٧/ ٤٢٥).
(٣) العلل (٢/ ١٦٩).



ورواه الثوري عن محمد بن عبدالرحمن مولى آل طلحة بهذا الإسناد، حدّث به بصنعاء، وقال عبدالرحمن بن مهدي: سألت سفيان عن هذا الحديث، فقال: لم أسمعه من محمد، وقال علي بن المديني حدثنا ابن عيينة قال: أنا حدّثت به سفيان بن سعيد، **فدلّ هذا على أن الثوري دلّسه عن ابن عيينة**، والله أعلم».

❊ ❊ ❊

الخلاف الضار هو الاضطراب

الاختلاف الضار في الأسانيد هو تعارضها على وجه التدافع، وهو دليل على اضطراب الراوي وعدم حفظه للحديث، فهو يرويه مرة هكذا، ومرة هكذا، فلضعف حفظه اضطرب عليه اسناده فلم يحسن أن يجوّده.

مثال (١): حديث سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل عن عبدالله ابن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه ﵁ قال: كان رسول الله ﷺ إذا أصبح قال: «أصبحنا على فطرة الإسلام، وكلمة الإخلاص، ودين نبينا محمد ﷺ، وملة أبينا إبراهيم حنيفا مسلما وما أنا من المشركين»[١]

قال الحافظ ابن حجر ﵀[٢] «خالف شعبة سفيان في سنده، فرواه عن سلمة بن كهيل عن ذر بن عبدالله عن ابن عبدالرحمن بن أبزى، فزاد في السند رجلا، وأبهم التابعي.

ورواه محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن سلمة فوافق سفيان في إسقاط ذر، لكن قال: عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى.

أخرج طرقه كلها النسائي.

ومع هذا الاختلاف لايتأتى الحكم بصحته، والله المستعان».

على كل حال من له إستقراء ومعرفة بالأحاديث مختلفة الأسانيد يدرك أن تمييز الاختلاف الضار من غير الضار فيها يرجع إلى مرجحات الأقوى ثبوتا، وترجيح المحفوظ على الروايات الخاطئة، وهذه المرجحات تختلف، فكل

(١) رواه النسائي في السنن الكبرى (٣/ ١٥٩٣ ـ رقم ١٠١٠٣).
(٢) نتائج الأفكار (٢/ ٣٨٠)

حديث قرائن الترجيح فيه تختلف عن غيره من الأحاديث، وأحيانا يعسر الترجيح على كبار العلماء فضلا عمن دونهم.

مثال (٢): قال عبدالرحمن بن أبي حاتم رحمه الله سألت أبي وأبا زرعة: عن حديث رواه صدقة بن يزيد الخراساني ـ نزيل الرملة ـ عن العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «قال الله عز وجل: إن من أصححته، وأوسعت له لم يزرني في كل خمسة أعوام لمحروم».

قالا: هذا عندنا منكر من حديث العلاء بن عبدالرحمن، وهو من حديث العلاء بن المسيب أشبه.

قال أبي: والناس يضطربون في حديث العلاء بن المسيّب، فأما خلف ابن خليفة فقال: عن العلاء بن المسيب عن أبيه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ورواه بعضهم فقال عن العلاء بن المسيب عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه موقوفا.

ورواه بعضهم فقال عن العلاء بن المسيب عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم.

قلت لأبي: فأيهما الصحيح منهما؟

قال: هو مضطرب، فأعدتُّ عليه، فلم يزدني على قوله: هو مضطرب.

ثم قال: العلاء بن المسيب عن يونس بن خباب عن أبي سعيد موقوف مرسل أشبه.

قلت لأبي: لم يسمع يونس من أبي سعيد؟

قال: لا

قال أبو زرعة: قال بعضهم: العلاء بن المسيب عن يونس بن خباب عن أبي سعيد موقوفا، قال:....

وقال أبو زرعة: والصحيح عن العلاء بن المسيّب عن أبيه عن أبي سعيد عنْ النبي ﷺ».

❋ ❋ ❋



صحيح أو معروف من حديث فلان لا يلزم منه صحة الحديث

يشتهر الحديث أحيانا عن أحد الرواة ويُعرف به، فينسب إليه بيانا لمخرجه، خصوصا إذا انفرد به، فيقال صحيح من حديث فلان، يريدون أنه راويه، ولا يلزم من ذلك تصحيح الحديث، فقد يكون الحديث صحيحا أو ضعيفا ولا يعرف برواية غيره، أو تكون رواية غيره مأخوذة عنه، أو ضعيفة غير مشهورة عند عامة المحدثين.

مثال (١): قال القاسم بن عبدالرحمن الأنباري حدثنا أبو الصَّلْت الهروي حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ «أنا مدينة العلم، وعليٌّ بابها، فمن أراد العلم فليأت بابه»

قال القاسم: سألت يحي بن معين عن هذا الحديث، فقال هو صحيح.[1]

فابن معين رحمه الله لا يريد أن الحديث صحيح بدليل تضعيفه للحديث كما سيأتي، وإنما أراد أنه حديث أبي الصلت، وأنه لم يكن يعرفه إلا من روايته عن أبي معاوية عن الأعمش به.

قال إبراهيم بن الجنيد: سألت يحي بن معين عن أبي الصلت الهروي، فقال: قد سمع وما أعرفه بالكذب، قلت: فحديث الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما؟

فقال: قد سمع وما أعرفه بالكذب، قلت: فحديث الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما؟

فقال: ما سمعت به قط وما بلغني إلا عنه.[2]

---

(١) تاريخ بغداد (١١/ ٤٩).
(٢) تاريخ بغداد (١١/ ٤٨ ـ ٤٩).

فكلام ابن معين رحمه الله واضح في تبيين مراده من قوله عن حديث أبي الصلت «هو صحيح»، يعني هو حديثه، ولا يريد أن الحديث صحيح، ويزيد ذلك وضوحا أن عبدالخالق بن منصور سأل يحي بن معين عن أبي الصلت، فقال: ما أعرفه، فقلت: إنه يروي حديث الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما «أنا مدينة العلم وعليّ بابها»، فقال: ما هذا الحديث بشيء.(١)

فالرواية الخطأ للحديث تقابلها الرواية «الصحيحة» أو «المحفوظة» للحديث، يريد المحدّثون الرواية التي هي مخرج الحديث، وقد تكون صحيحة أو ضعيفة، فإذا أخطأ راو وروى الحديث بغير مخرجه المعلوم قالوا هذه رواية «غريبة».

مثال (٢): حديث روح بن عبادة حدثنا هشام بن حسان عن محمد بن واسع عن محمد المنكدر عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال «من نَفَّس عن أخيه كربة من كرب الدنيا نفَّس الله عنه كربة من كرب الآخرة، ومن ستر أخاه المسلم ستره الله في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه»(٢)

قال الخطيب البغدادي رحمه الله (ت:٤٦٣هـ)(٣): «هذا حديث غريب من حديث أبي بكر محمد بن المنكدر بن عبدالله الهُدير التيمي عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه، وغريب من رواية محمد بن واسع الأزدي عن ابن المنكدر، لا أعلم رواه إلا روح بن عبادة عن هشام بن حسان عن محمد بن واسع، وخالفه

(١) تاريخ بغداد (١١/ ٤٩).
(٢) رواه أحمد (٢/ ٥١٤).
(٣) الفوائد المنتخبة الصحاح والغرائب لأبي القاسم المهرواني تخريج الخطيب البغدادي صـ١٥٧ ـ ١٥٨.

يزيد بن هارون، فرواه عن هشام عن محمد بن واسع عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه، **ولم يذكر فيه ابن المنكدر**، وكذلك رواه معمر بن راشد، وعلي ابن المبارك، وسلام بن أبي مطيع، والحماد ان ابن سلمة وابن زيد، وجماعة غيرهم عن محمد بن واسع، ورواه جويبر بن سعيد عن محمد بن واسع عن أبي صالح الحنفي عن أبي هريرة رضي الله عنه.

والحديث محفوظ عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة رضي الله عنه[1]، واسم أبي صالح السمان ذكوان، واسم أبي صالح الحنفي ماهان.

وقد روى الحديث عن الحارث بن نبهان عن محمد بن واسع عن الأعمش عن ذكوان أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وكذلك قيل عن حماد بن سلمة عن محمد بن واسع، **وهو صحيح من حديث الأعمش**».

مثال (٣): قال عباس الدوري سألت يحي بن معين عن حديث أبي الأحوص عن الأعمش عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قدّمهم، فقال: لا ترموا الجَمْرَة حتى تطلع الشمس، فقال: نعم، رواه الأعمش عن الحكم، وهو معروف من حديث الأعمش.[2]

فقول ابن معين رحمه الله «معروف من حديث الأعمش»، يريد به مخرج الحديث لا تصحيحه، فالحديث معلول.

وأما إذا أطلق العلماء لفظة «ليس بمحفوظ»، فإنهم يريدون أنه خطأ، ولا يصح إما من طريق معين أو مطلقا.

(١) رواه مسلم كتاب الذكر والدعاء باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن (ص١١٧٣ - رقم ٦٨٥٣).

(٢) التاريخ (١/ ٣١٦-رقم ٢٨٢٠).

قال عباس الدوري: سألت يحي عن حديث رواه أبو بكر ابن عياش عن أبي حصين قال: دخلت أنا وعمي على ابن عباس رضي الله عنهما، فقال: ليس بمحفوظ، لم يلق ابن عباس[1] رضي الله عنهما، أو نحو هذا من الكلام.

مثال (٤): حديث طاووس عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله عز وجل ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗا ﴿١٥٩﴾﴾ [الأنعام]، هو أهل البدع والأهواء من هذه الأمة.

قال الدارقطني رحمه الله[2] «يرويه ليث بن أبي سليم.

واختلف عنه فرواه شيبان بن عبدالرحمن، والثوري عن ليث عن طاووس عن أبي هريرة رضي الله عنه موقوفا.

ورفعه عباد بن كثير عن ليث.

ورواه موسى بن أعين عن الثوري فقال عن ابن طاووس عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ووهم في موضعين: في رفعه، وفي قوله: عن ابن طاووس، **لأن هذا من حديث ليث، ولا يصح عن ابن طاووس**».

فالحديث مخرجه من رواية ليث بن أبي سليم، وليس من حديث ابن طاووس، وليث بن أبي سليم ضعيف.

* * *

(١) التاريخ (١/ ٣٩٣ـ رقم ٢٨١٦).
(٢) العلل الواردة في الأحاديث النبوية (٨/ ٣٢١ـ ٣٢٢).



الباب الثاني

العلاقة بين التدليس والاضطراب



العلاقة بين التدليس والاضطراب

العلاقـة بيـن التدليس والاضطـراب ظاهرة، فالـراوي المدّلس يسـقط أحد الرواة فيقع الاختلاف والتغيير في رواية أسانيد الحديث.

قـال الخطيـب البغـدادى رحمه الله مبينـا العلاقـة بيـن التدليـس والاختـلاف والاضطراب في الأسـانيد[1] «إن المدّلـس، إنما لم يبين من بينه وبين من يروي عنـه لعلمه بأنه لو ذكره لم يكن مرضيا مقبـولا عند أهل النقل، فلذلك عدل عن ذكـره، وفيه أيضـا أنه إنما لايذكر من بينـه وبين من دلّس عنه، طلبـاً لتوهيم علو الإسـناد والأنفة من الرواية عمن حدّثه، وذلك خلاف موجب العدالة ومقتضى الديانـة من التواضع في طلب العلم، وتـرك الحميةفى الإخبار بأخذ العلم عمن أخذه».

وقـال الحافـظ العلائـى رحمه الله (ت٧٦١ هـ)[2]: ((إن الراوي متـى قال:عن فـلان ثم أدخـل بينه وبينه في ذلك الخبر واسـطة، فالظاهر أنه لـو كان عنده عن الأعلـى لـم يدخل الواسـطة إذ لا فائدة في ذلك، وتكون الرواية الأولى مرسـلة إذلـم يُعـرف الـراوي بالتدليس، وإلا فمدلسـة، وحكـم المدلس حكـم المرسـل كما تقدم، وخصوصا إذا كان الراوي مكثرا عن الشيخ الذي روى عنه بالواسطة كهشام بن عروة عن أبيه، ومجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما، وغير ذلك مما تقدم من الأمثلة.

فلـو أن هـذا الحديث عنده عنه لكان يسـاير ما روى عنه، فلما رواه بواسـطة بينه وبين شيخه المكثر عنه عُلم أن هذا الحديث لم يسمعه منه، ولاسيما إذاكان

(١) الكفاية في علم الرواية (٢/ ٣٧٢)
(٢) جامع التحصيل (ص١٣١ ـ ١٣٤)

ذلك الواسطة رجلا مبهما، أو متكلما فيه، مثاله حديث أخرجه مسلم من طريق سعيد بن عامر عن جويرية بنت أسماء عن نافع عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنه حديث وافقت ربي في ثلاث[1].

وقد رواه محمد بن عمر المقدمي عن سعيد بن عامر عن جويرية عن رجل عن نافع، وجويرية مكثرة عن نافع جدا، فلو كان هذا الحديث عندها لما روته عن رجل مبهم عنه.

وحديث زينب بنت أم سلمة رضي الله عنها في النهي عن التسمية ببرة.

أخرجه مسلم من طريق هاشم بن القاسم عن الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن محمد بن عمرو بن عطاء عنها[2].

وقد رواه يحي بن بكير، والمصريون عن الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن محمد بن إسحاق عن محمد بن عمرو بن عطاء، فيظهر أن رواية مسلم مرسلة، إذ لو كانت متصلة لم يكن فائدة في زيادة ابن إسحاق، وهو متكلم فيه. **وأما مايسلكه جماعة من الفقهاء من احتمال أن يكون رواه عن الواسطة ثم تذكر أنه سمعه من الأعلى فهو مقابل بمثله، بل هذا أولى، وهو أن يكون رواه عن الأعلى جريا على عادته، ثم يذكر أن بينه وبينه فيه آخر، فرواه كذلك، والمتّبع في التعليل إنما هو غلبة الظن**، وقد ذكر الترمذي في كتاب العلل أنه سأل البخاري عن حديث شيبان بن عبد الرحمن عن عيسى بن علي بن عبدالله ابن عباس عن أبيه عن جده مرفوعا «يمن الخيل في شقرها» فقال: يدخلون بين شيبان وبين عيسى في هذا الحديث رجلا، فجعل البخاري رحمه الله ذلك علة في السند.

(١) رواه مسلم كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل عمر رضي الله عنه (صـ ١٠٥٥ - رقم ٦٢٠٦).
(٢) رواه مسلم كتاب الآداب باب استحباب تغيير الاسم القبيح (صـ٩٥٥ - رقم٥٦٠٩).

وفي صحيح مسلم من حديث الصعق بن حزن عن مطر الوراق عن زهدم الجرمي عن أبي موسى قصة اليمين، وقول النبي ﷺ: «والله لا أحملكم»، الحديث[1].

قال الدارقطني: لم يسمعه مطر من زهدم، إنما رواه عن القاسم بن عاصم عنه، قال ذلك ثابت بن حماد عن مطر.

وحديث عمران بن حصين في الذي أعتق ستة مملوكين، وقصة الفرعة أخرجه مسلم أيضا من حديث يزيد بن زريع عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عنه[2].

قال الدارقطني: هذا لم يسمعه محمد بن سيرين من عمران، بل أرسله عنه، وإنما سمعه من خالد الحذّاء عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران، قاله علي بن المديني عن معاذ بن معاذ عن أشعث عن محمد بن سيرين عن خالد الحذّاء.

قلت: وفي صحيح مسلم لابن سيرين عن عمران رضي الله عنه حديثان آخران بلفظ «عن» جريا على قاعدته في الاكتفاء باللقاء، **والحكم بالإرسال في حديث العتق هذا أقوى من جهة إدخال ثلاثة رجال بين ابن سيرين وعمران فيه.**

وإنما يقوي الحكم بهذا جدا عندما يكون الراوي مدلسا كما في حديث عبد الرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق السبيعي عن زيد بن يثيع عن حذيفة حديث «إن وليتموها أبا بكر رضي الله عنه فقوي أمين»، الحديث، رواه الحاكم[3] من

---

(١) رواه مسلم كتاب الأيمان باب ندب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه (صـ ٧٢٥ - رقم ٤٢٦٨).
(٢) رواه مسلم كتاب الأيمان باب من أعتق شركا له في عبد (صـ ٧٢٥ - رقم ٤٣٣٧).
(٣) المستدرك (٣/ ١٢٤).

طريق محمد بن سهل بن عسكر عن عبد الرزاق، ثم حكم عليه بالانقطاع في موضعين: أحدهما بين عبد الرزاق والثوري، مع إكثاره عنه، لأن محمد بن أبي السرِي رواه عن عبد الرزاق عن النعمان بن أبي شيبة الجبذى عن سفيان.

والثاني: بين الثوري وأبي إسحاق، لأن ابن نمير رواه عن سفيان عن شريك عن أبي إسحاق به.

ومن أعجب ما وقع في ذلك حديث فضالة الليثي ﷺ «حافظوا على الصلوت، وحافظوا على العصرين»، فإن أبا حاتم ابن حبان أخرجه في كتابه الصحيح من طريق هشيم عن داود بن أبي هند عن أبي حرب بن أبي الأسود عن فضالة به.

ثم من حديث إسحاق بن شاهين عن خالدبن عبدالله الواسطي عن داود ابن أبي هند عن عبدالله بن فضالة الليثي عن أبيه به.

ثم جعل الحديث عند داود بن أبي هند عن الشيخين أبي حرب بن أبي الأسود، وعبدالله بن فضالة كلاهما عن أبيه، وليس الأمركما زعم، بل كل طريق منهما منقطعة، فقد أخرجه أبو داود في سننه عن عمرو بن عون عن خالد الواسطي عن داود بن أبي هند عن أبي حرب بن أبي الأسود عن عبدالله ابن فضالة عن أبيه.

وهكذا رواه علي بن عاصم عن داود بن أبي هند، فسقط في كل من روايتى ابن حبان رجل غير الذي سقط في الأخرى.

وقد وقع الحكم بالإرسال من أجل زيادة الواسطة مع التصريح بحدثنا عند إسقاطه، كما روى أصحاب السنن الأربعة[1] من حديث حجاج الصواف عن

(١) رواه النسائي (رقم ٢٨٦٤)، وأبو داود (رقم ١٨٦٢)، والترمذي (رقم ٩٤٠)، وابن ماجة (رقم ٣٠٧٧).

يحي بن أبي كثير عن عكرمة قال حدثني الحجاج بن عمرو، فذكر حديث «من كسر أو عُرج»، وقد رواه معمر، ومعاوية بن سلام عن يحي بن أبي كثير عن عكرمة عن عبدالله بن رافع عن الحجاج بن عمرو به، وحكى الترمذي[1] عن البخاري أن هذا أصح من حديث حجاج الصواف، **وكأنه نسب الوهم في التصريح فيه بحدّثنا وسمعت إلى حجاج الصواف مع كونه ثقة**، والله أعلم)).

ومع كثرة الأمثلة التي ذكرها العلائي في العلاقة بين التدليس والاختلاف في الأسانيد نزيد الأمر وضوحا ببيان أمثلة أخرى.

مثال (١): حديث إبراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون عن أبي عبدالله الجدلي عن خزيمة بن ثابت ﷺ عن النبي ﷺ أنه سئل عن المسح على الخفين فقال «للمسافر ثلاث، وللمقيم يوم»[2]

قال علي بن المديني رحمه الله[3] «اضطرب هذا الحديث من حديث التيمي، واختلفوا عنه في إسناده، أردت أن أعلم من رواه من طريق خزيمة، لأنه من الأصول»

ثم قال ابن المديني[4]: «نظرنا فإذا قتادة يحدّث به عن شعيب بن الحباب عن إبراهيم، ثم نظرنا فإذا قتادة يحدّث به عن الجدلي، **وأنكرنا أن يكون قتادة سمع من الجدلي**، ثنا محمد بن مرزوق ثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن الجدلي، وحدثني محمد بن حرب ثنا عاصم بن عليّ ثنا همّام عن قتادة أن الجدلي حدّث عن خزيمة **فعلمنا أن قتادة لم يسمع من الجدلي**، لأن همّاما قال

(١) جامع الترمذي صـ ٢٣٠.
(٢) رواه الترمذي كتاب الطهارة باب المسح على الخفين للمسافر والمقيم (ص٢٦ ـ رقم٩٥)
(٣) شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي (٢/ ٦٦٠ ـ ٦٦١)
(٤) بواسطة شرح سنن ابن ماجة (٢ / ٦٦٠ ـ ٦٦١)

عن قتادة أن الجدلي، ثم أحببت أن أعلم أنَّ قتادة حدَّث به عن أحد فنظرنا، فإذا قتادة يحدثّ به عن أبي معشر عن إبراهيم، ثم أحببت أن أعلم أحدا وافق عمرو ابن عاصم عن همام، فنظرنا فإذا ابن أبي عروبة قد وافقه، وأحببت أن أعلم هل أحد رواه عن أبي معشر عن قتادة، فنظرنا فإذا قد رواه أبو بشر عن أبي معشر عن إبراهيم، ثم نظرنا فإذا الحارث العكلي يحدّث عن إبراهيم عن الجدلي»

مثال (٢): قال الإمام أحمد رحمه الله حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن قتادة عن الحسن عن قبيصة بن حريث عن المحبق قال: قضى رسول الله ﷺ في رجل وطيء جارية امرأته إن كان استكرهها فهي حرة، وعليه لسيدتها مثلها، وإن كانت طاوعته فهي له، وعليه لسيدتها مثلها.

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله[1] «رواه أبو داود في الحدود عن أحمد بن صالح، والنسائي به.

وفي النكاح عن محمد بن عبدالله بن بزيع وعن محمد بن رافع كلاهما عن عبد الرزاق به.

ورويناه من حديث سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن سلمة ليس فيه قبيصة بن حريث.

وكذلك رواه النسائي وابن ماجه من حديث عبدالسلام بن حرب عن هشام عن الحسن عن سلمة.

ورواه النسائي من حديث يونس عن الحسن عن سلمة.

قال أبو داود: وكذا رواه منصور بن زاذان عن الحسن عن سلمة كما رواه يونس.

---

(١) جامع السنن والمسانيد (٣/ ٤٩)

وقال أبو داود:ورواه عمرو بن دينار وسلام عن الحسن عن قبيصة بن حريث عن سلمة به.

قال النسائي: ولا تصح هذه الأسانيد».

مثال (٣):قال الترمذي حدثنا أحمد بن منيع حدثنا وكيع عن أسامة بن زيد عن صالح بن كيسان عن رجل لم يسمه عن عقبة بن عامر أن رسول الله ﷺ قرأ هذه الآية على المنبر﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ بِأَنفُسِهِمْ ﴿٦٠﴾﴾ [لأنفال] قال: «ألا إن القُوَّة الرمي» ـ ثلاث مرات ـ «ألا إن الله سيفتح لكم الأرض وستكفون المؤنة، فلا يعجزنَّ أحدكم أن يلهو بأسهمه»[1].

قال أبو عيسى الترمذي رحمه الله[2]«وقد روى بعضهم هذا الحديث عن أسامة بن زيد، عن صالح بن كيسان رواه أبو أسامة وغير واحد عن عقبة بن عامر.

وحديث وكيع أصح، وصالح بن كيسان لم يُدرك عقبة بن عامر رضي الله عنه، وقد أدرك ابن عمر رضي الله عنهما»

مثال (٤):قال ابن أبي حاتم سألت أبي عن حديث رواه النعمان بن راشد عن الزهري عن عروة عن عائشة أن النبي ﷺ لم يضرب امرأة قط، ولا خادما إلا أن يجاهد في سبيل الله.

قال أبو حاتم الرازي رحمه الله: والصحيح ما رواه عقيل عن الزهري عن علي ابن حسين أن النبي ﷺ...مرسلا.

ورواه الثوري، وعمرو بن أبي قيس عن منصور عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ.

(١) رواه الترمذي كتاب التفسير باب ومن سورة الأنفال (ص٦٩٤ ـ رقم٣٠٨٣)
(٢) جامع الترمذي ص ٦٩٤

حدّث الزهري بهذا الحديث: أن هشام بن عروة روى عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها.

الزهري لم يسمع عن عروة هذا الحديث فلعله دلّسه[1].

مثال (٥): حديث قتادة عن أبي العالية عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: شهد عندي رجال مرضيون، منهم عمر رضي الله عنه، وأرضاهم عندي عمر رضي الله عنه: أن نبي الله ﷺ كان يقول: «لاصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس، ولا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس»[2]

قال شعبة: لم يسمع قتادة من أبي العالية إلا أربعة أحاديث هذا منها.

قال علي بن المديني رحمه الله معلقا[3] «**ولولا ما قال شعبة، كان هذا الحديث مضطربا**»

مثال (٦): حديث عمر بن عليّ عن أشعث بن سوّار عن بكر بن الأخنس عن حنش ابن المعتمر عن وابصة بن معبد رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه صلى خلف الصف وحده.

قال عبدالرحمن بن أبي حاتم رحمه الله قال أبي: رواه بعض الكوفيين عن أشعث عن بكير عن وابصة عن النبي ﷺ.

قال أبي: أما عمر فمحله الصدق، **ولولا تدليسه** لحكمنا إذ جاءه بالزيادة، غير أنّا نخاف أن يكون أخذه عن غير ثقة، وأشعث هو أشعث.

---

(١) علل الأحاديث (١/ ٦٧٠ ـ رقم٩٦٨)

(٢) رواه البخاري كتاب مواقيت الصلاة باب الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس (ص٩٧ ـ رقم٥٨١) ومسلم كتاب صلاة المسافرين باب الأوقات التى نهى عن الصلاة فيها (ص٣٣٣ ـ رقم١٩٢١)

(٣) مسند الفاروق لابن كثير (١/ ٢٦٣)

قلت: حنش أدرك وابصة.

قال: لا أبعده[1].

مثال (٧): حديث قتادة عن أبي الأحوص عن عبدالله بن مسعود ﵁ عن رسول الله ﷺ أنه قال «المرأةعورة، وإنها إذا خرجت استشرفها الشيطان، وإنها لا تكون إلى وجه الله أقرب منها في قعر بيتها»[2].

فإنه روي عن قتادة بإدخال واسطة بينه وبين أبي الأحوص، وهو مورق، رواه عن قتادة بواسطة همّام[3]، وسعيد بن بشير[4]، والذي رواه عن قتادة بدون الواسطة هو سليمان التيمي.

قال الحافظ أبو بكر ابن خزيمة ﵀[5] «وإنما قلت: **ولا هل سمع قتادة هذا الخبر** عن أبي الأحوص، لرواية سليمان التيمي هذا الخبر عن قتادة، عن أبي الأحوص، **لأنه أسقط مورِّقا من الإسناد.**

وهمّامٌ وسعيد بن بشير أدخلا في الإسناد مورِّقا، وإنماشككت أيضا في صحته، لأني لا أقف على سماع قتادة هذا الخبر من مورِّق».

مثال (٨): قال النسائي ﵀ أخبرنا محمد بن عبدالله ابن المبارك حدثنا إسحاق الأزرق عن أيوب عن قتادة عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن شدّاد بن أوس ﵁ قال: خرج رسول الله ﷺ في ثمان عشرة من رمضان فأبصر رجلا يحتجم فقال «أفطر الحاجم والمحجوم»[6]

(١) علل الحديث (٢/ ٤٢٩)
(٢) رواه ابن خزيمة (٣/ ١٧٧)
(٣) رواه الترمذي في كتاب الرضاع باب استشراف الشيطان المرأة إذا خرجت (ص٢٨٤ - رقم١١٧٣)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.
(٤) رواه ابن خزيمة (٣/ ١٧٧)
(٥) مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ (٣/ ١٧٧)
(٦) السنن الكبرى (١/ ٤٩٤)

قال أبو عبدالرحمن النسائي رحمه الله: «قتادة لا نعلمه سمع من أبي قلابة شيئا، وقد رواه يزيد بن هارون عن أبي العلاء عن قتادة عن شهر عن بلال»

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله[1]: ((رواه النسائي من طرق عن أبي قلابة عبد الله ابن زيد الجرمي البصرى، وقد اختلف عليه فيه، وقد رُئى للنسائي في أسانيد المسند، قال النسائي «**ولا نعلم قتادة سمع من أبي قلابة شيئا**»

وقد رواه يزيد بن هارون عن أبي العلاء عن قتادة عن شهر عن بلال، وسيأتي من رواية **أبي قلابة عن أبي الأشعث عن شداد بلا واسطة أبي أسماء**، فالله أعلم)).

مثال (٩): حديث ابن جريج عن زياد بن سعد عن أبي الزناد عن رجل عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ حكم في بيض النعام كسره رجل محرم: صيام يوم لكل بيضة.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله [2] «قال أبو داود: قد أُسند هذا الحديث ولا يصح، وقال البيهقي: الصحيح أنه عن رجل عن عائشة رضي الله عنها، قاله أبو داود وغيره، وقال عبد الحق: لايسند من وجه صحيح، وكأنهم أشاروا إلى ما رواه الدارقطني من حديث أبي الزناد عن عروة عن عائشة.

وقال ابن أبي حاتم في العلل سألت أبي عن حديث الوليد بن مسلم عن ابن جريج عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه في بيض النعام في كل بيضة صيام يوم، أو إطعام مسكين، فقال: **ليس بصحيح عندى، ولم يسمع ابن جريج من أبي الزناد شيئا، يشبه أن يكون ابن جريج أخذه من إبراهيم بن أبي يحي**، قلت: رواه الدارقطني في السنن من حديث الوليد به، وقال: اختلف فيه على أبي

(١) جامع السنن والمسانيد (٣/ ٢٣٨)
(٢) التلخيص الحبير (٢/ ٢٧٤)

الزناد، وقال الطبراني في الأوسط: تفرد به الوليد بن مسلم، وقال الدارقطني في العلل[1]: **ذُكر هذا الحديث لأحمد بن حنبل، وقال: لم يسمعه ابن جريج من أبي الزناد، إنما روى عن زياد بن سعد عن أبي الزناد**، قلت: فرجع الحديث إلى ما رواه أبو داود، وفيه رجل لم يسم فهو في حكم المنقطع»[2]

فالشأن في التحرز والإحتياط في رواية المدلس، فإذا جوّد الحديث وأداه صحيحا فهو حجة، وإذا دلَّسه واضطرب في إسناده رُد وحكم بضعفه.

قال الإمام مسلم رحمه الله حدثني زهير بن حرب حدثنا يحي بن سعيد عن ابن جريج أخبرني محمد بن المنكدر عن معاذ بن عبدالرحمن بن عثمان التيميِّ عن أبيه قال: كنا مع طلحة بن عبيدالله ونحن حرم، فأُهدى له طير، وطلحة راقد، فمنَّا من أكل ومنَّا من تورَّع، فلما استيقظ طلحة وفَّق من أكله، وقال: أكلناه مع رسول الله ﷺ[3].

قال الحافظ أبو بكر البزار رحمه الله (ت: ٢٩٢ هـ)[4] «وهذا حديث رواه غير واحد فلم يجود إسناده، ولانعلم أحدا وصله وجوَّد إسناده إلا ابن جريج عن محمد بن المنكدر، ولانعلم روى عبد الرحمن بن عثمان عن طلحة إلا هذا الحديث، ولانعلم روي هذا اللفظ عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه».

مثال (١٠): قال محمد بن نافع أبو بكر نا عمر بن علي عن هشام بن عروة عن أبيه قال مرة: عن عائشة، وقال مرة: عن أبيه أن النبي ﷺ كان يغير الاسم القبيح إلى الاسم الحسن[5].

---

(١) العلل (١٠/ ٣١١-٣١٣)

(٢) انظر علل ابن أبي حاتم (١/ ٥٨٧ - رقم٧٩٤)

(٣) رواه مسلم كتاب الحج باب تحريم الصيد المأكول البري (ص٤٩٧ - رقم٢٨٦٠)

(٤) البحر الزَّخَّار (٣/ ١٤٧)

(٥) رواه الترمذي كتاب الأدب باب ما جاء في تغيير الاسم (ص٦٣٨ - رقم ٢٨٣٩).

قال الترمذي سألت محمدا عن هذا الحديث، فقال: إنما يروى هذا عن هشام ابن عروة عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلا[1].

وهذا لأن في إسناد الحديث المسند عمر بن علي المقدمي، قال ابن سعد: كان يدّلس تدليسا شديدا.

مثال (١١): قال الترمذي رحمه الله حدثنا محمد بن بشَّار حدثنا محمد بن خالد ابن عثمة حدَّثنا إبراهيم بن سعد قال حدثني محمد بن إسحاق عن مكحول عن كريب عن ابن عباس رضي الله عنهما عن عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه قال سمعت النبي ﷺ يقول: «إذا سها أحدكم في صلاته فلم يدر واحدةً صلَّى أو ثنتين فليبن علي ثنتين، فإن لم يدر ثلاثا صلَّى أو أربعا فليبن علي ثلاث وليسجد سجدتين قبل أن يُسلِّم»[2].

قال الترمذي رحمه الله،[3] «هذا حديث حسن غريب صحيح، وقد روي هذا الحديث عن عبدالرحمن بن عوف من غير هذا الوجه، رواه الزهري عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهما عن عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه عن النبي ﷺ».

وهذا الحديث قد دلَّسه محمد بن إسحاق واضطرب في إسناده، وقد إعترض العلماء على تحسين الترمذي، قال الحافظ العلائي رحمه الله (ت: ٧٦٣هـ[4]): ((ورواه ابن عبدالبر في «التمهيد» من حديث أحمد بن خالد الوَهبِّي عن ابن إسحاق عن مكحول به، وفيه زيادة قصة أن عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه سأل ابن عباس رضي الله عنهما عن هذا الحكم، وذكر أنه لم يسمع فيه شيئا، فدخل عليهما عبدالرحمن

(١) العلل الكبير (٢/ ٨٧١).
(٢) رواه الترمذي كتاب الصلاة باب فيمن يشك في الزيادة والنقصان (صـ١٠٧ ـ رقم ٣٩٨).
(٣) جامع الترمذي صـ١٠٧.
(٤) نظم الفرائد صـ٣٢١ ـ ٣٢٥.

ابن عوف ﵁، فقال: لكنِّي عندي منه علم، سمعت ذلك من النبي ﷺ، فقال له عمر ﵁: فأنت العدل الرضي، فماذا سمعت؟ فذكر الحديث كما تقدم، وفي آخره «**حتى يكون الوهم في الزيادة، ثم يسجد سجدتين قبل أن يُسلِّم، ثم يُسلم**».

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» بهذه القصة من حديث ابن إسحاق هكذا، وقال فيه «على شرط مسلم».

وفيما قال نظر من وجهين:

أحدهما: أنَّ مسلما ـ ﵀ ـ لم يحتج بابن إسحاق في الأصول، بل في المتابعات في مواضع يسيرة، فليس على شرطه في الأصول.

الثاني: أنه لو احتجَّ به في الأصول، لم يكن هذا على شرطه، بل ولا صحيحا، كما قال الترمذي، **لأن ابن إسحاق مدلسٌ عن الضعفاء، وقد قال هنا «عن مكحول»، فلا يحتج به على القاعدة المعروفة في مثله من المدلسين.**

وهذا الحديث مما دلّسه، فقد رواه البزار في «مسنده»، من حديث عبدالرحمن ابن محمد المحاربي عن ابن إسحاق حدثنا حسين بن عبدالله عن مكحول عن كريب عن ابن عباس ﵄ به.

وبيَّن ذلك إسماعيل بن عُليَّة فقال: حدثنا محمد بن إسحاق عن مكحول عن ابن عباس ﵄ قال: كنَّا عند عمر ﵁، فذكر الحديث. قال محمد بن إسحاق: فلقيتُ حسين بن عبدالله فذاكرته هذا الحديث، فقال لي: هل أُسنده لك؟ فقلت: لا، فقال: لكن حدثني مكحول عن كريب عن ابن عباس ﵄ عن عبدالرحمن بن عوف ﵁ فذكر الحديث، أخرجه البيهقي هكذا من حديث إسماعيل بن عليَّة، وكذلك رواه البزار أيضا من طريقه.

وكذلك رواه ابن أبي شيبة عن عبدالله بن نمير عن ابن إسحاق عن مكحول أن رسول الله ﷺ، فذكره مرسلا، ثم أسنده عن حسين بن عبدالله، كما قال ابن عُلية والمحاربي.

فتبيَّن أن ابن إسحاق لم يسمع الحديث متصلا إلا من حسين بن عبدالله عن مكحول، لا من مكحول نفسه.

وحسين هذا ضعيف باتفاقهم، قال علي بن المديني «تركت حديثه».

وقال النسائي«متروك»، وقال أحمد بن حنبل «له أشياء منكرة».

والعجب من تصحيح الترمذيِّ الحديث مع هذه العلة!!

وأما الرواية التي أشار إليها الترمذيُّ من طريق الزهري، فهي من رواية إسماعيل بن مسلم المكيِّ عنه عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس رضي الله عنهما عن عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه.

قال البيهقي: «ورواها أيضا بقية عن بحر بن كنز السقاء، وكذلك رُوي عن سفيان بن حسين عن الزهري».

قلت: إسماعيل بن مسلم المَكِّيُّ «متروك»، قال فيه النسائي.

وقال الجوزجاني «واه جدا»، واتفقوا على ضعفه.

وبحر بن كنيز السَّقَّاء متروك باتفاقهم، لم يخرِّجوا له.

وطريق سفيان بن حسين لا أراها تصحُّ إليه.

وللحديث طريق أخرى رواها البيهقي من حديث عبدالله بن واقد الحرَّاني، حدثنا عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان عن أبيه عن مكحول كرواية ابن إسحاق،

وعبدالله بن واقد هذا وثَّقه أحمد بن حنبل ويحيي بن معين في رواية، وقال في رواية أخرى «ليس بشيء».

وقال أبو زرعة: «ضعيف، لا يُحدَّث عنه».

وقال أبو حاتم «منكر الحديث، ذهب حديثه».

وقال البخاري «تركوه».

وقال النسائي «ليس بثقة».

فهذه طرق حديث عبدالرحمن بن عوف ﷺ، وليس شيء منها مما يُحْتجُ به، فلا يُغترُّ بتصحيح الترمذي والحاكم له كما قلَّدهَما الشيخ محي الدين في ذلك، وبالله التوفيق».

وهنا لابد من التنبيه إلى أن وقوع الاختلاف في الأسانيد لا يتوجه اللوم والخطأ فيه للمدلس الثقة إلا حيث وقع منه تدليس وتغيير، وإلا فقد تكون روايته هي المحفوظة.

مثال: حديث أبي سلمة عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ «بُعثت بين يدي الساعة، وجعل رزقي في ظل رمحي، وجعل الذل والصغار على من خالفني، ومن تشبّه بقوم فهو منهم».

قال الحافظ الدارقطني رحمه الله (ت: ٣٨٥هـ)[١]: «يرويه الأوزاعي، واختلف عنه فرواه صدقة بن عبدالله بن السمين وهو ضعيف عن الأوزاعي عن يحي عن أبي سلمة عن أبي هريرة ﷺ.

(١) العلل (٩/ ٢٧٢).



وخالفه الوليد بن مسلم رواه عن الأوزاعي عن حسان بن عطية عن أبي منيب الجرشي عن ابن عمر رضي الله عنهما، وهو الصحيح».

***

التحقق من السماعات

اختلاف الأسانيد العنصر الأهم في تحري الصواب من الطرق المختلفة الأسانيد يظهر بالتحقق من سماعات الرواة من شيوخهم، وهذا ضرورة في ضمه إلى سائر قرائن ترجيح المحفوظ من الأسانيد المختلفة.

قال الحافظ أبو عبدالله محمد بن عمر بن محمد بن رُشيد الفهري رحمه الله (ت: ٧٢١هـ)[١] ((**هذه المسألة أيها الإمام من معضلات هذا العلم، وهي من باب العلل التي يعزّ لدائها وجود الداء، ويتعذّر في كثير منها الشفاء**، فكيف يصحّ أن يجعل ما هذه حاله دليلا في محل النزاع أو يُحكم فيه حكما جمليا، وليت الحكم التفصيلي يكشف بعض أمره، فنقول: إذا ورد حديث معنعن عن رواة لقي بعضهم بعضا، ثم ورد ذلك الحديث بعينه بزيادة رجل منصوصا على التحديث فيه، أو معنعنا أيضا، نظرنا إلى حفظ الرّواة وكثرة عددهم، وانفتح باب الترجيح، فحكمنا لمن يرجح قوله من الزائد أو الناقص، أو لمن تيقنا صوابه، كأن نتحقق أنه لم يسمعه ممن رواه عنه مرسلا، أو أن ذلك الزائد في الإسناد خطأ، كما قد نحكم بذلك إذا كان الحديث بلفظ «نا»، ثمّ زاد أحدهما راويا نقصه غيره، أو أنّ الحديث عند الراوي عنهما معا، وقد بان ذلك كله في بعضها، كما هو معلوم عند أهل الصنعة فإن أشكل الأمر توقفنا، وجعلنا الحديث معلولا، إذ كلّ واحد من الطريقين متعرّض لأن يعترض به على الآخر، إذ لعل الزائد خطأ، وإن كان الزائد بلفظ «عن» أيضا، فلعله نقص رجل آخر غير ذلك المزيد.

وإنما يرتفع هذا الاحتمال إذا قال الراوي الزائد «حدثنا»، ويبقى احتمال أن يكون الحديث عنده عنهما معا، فأما أن يحكم بأنه لم يسمعه منه لزيادة رجل في الإسناد مطلقا ففيه نظر، لاسيما في رواية الأبناء عن الآباء عن الأجداد، أو عن

(١) السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن صـ٨١ ـ ٨٢.

الآبـاء فقط، أو الأخوة بعضهم عن بعـض، فكثيرا ما يتحمّلون النزول، ويدعون العلّـو، وإن كان عندهم حرصا على ذكره عن الآباء والأجداد، وإبقاء للشـرف، ولذلك ما تجد الأسـانيد تنزل كثيرا في المسـافة في هذا النوع، فيدعون الإسناد العالي إيثارا لطلب المعالي)).

مثال: قال البخاري حدَّثنا موسى بن إسماعيل ثنا همَّام عن الأعلم ـ وهو زياد ـ عن الحسن عن أبي بكرة ﷺ أنه انتهى إلى النبي ﷺ وهو راكع فركع قبل أن يصل إلى الصَّفِّ، فذكر ذلك للنبي ﷺ، فقال «زادك الله حرصا لا تَعُدْ»[1].

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله[2]: ((اختلف في سماع الحسن من أبي بكرة، فأثبته ابن المديني، والبخاري، وغيرهما، وكذلك خرَّج حديثه هذا.

ونفاه يحي بن معين، نقله عنه ابن أبي حيثمة.

ويؤيِّده أنه رُوي عن الحسـن مرسلا، وأن الحسن روى عن الأحنف عن أبي بكرة ﷺ حديث «إذا التقى المسلمان بسيفيهما».

وهذا مما يُسـتدل به على عدم سـماعه منه، حيث أدخل بينه وبينه في حديث آخر واسطة.

وقد روى هشـام بن حسـان عن الحسن أنه دخل مع أنس بن مالك ﷺ على أبي بكرة ﷺ وهو مريض.

وروى مبارك بن فضالة عن الحسن قال: أخبرني أبو بكرة ﷺ، فذكر حديث صلاة الكسوف، إلا أن مُبارك بن فضالة ليس بالحافظ المتقن.

---

(١) رواه البخاري كتاب الأذان باب إذا ركع دون الصف (صـ١٢٧ ـ رقم ٧٨٣).
(٢) فتح الباري (٧/ ١٠٩).

وقال الشافعي رحمه الله في حديث أبي بكرة رضي الله عنه هذا: إسناده حسن)).

وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي أيضا رحمه الله (ت: ٧٩٥هـ)[١]: ((فإن كان الثقة يروي عمن عاصره أحيانا ـ ولم يثبت لقيه له ـ ثم يدخل أحيانا بينه وبينه واسطة فهذا يستدل به هؤلاء الأئمة على عدم السماع منه.

قال أحمد «البهي ما أراه سمع من عائشة رضي الله عنها، إنما يروي عن عروة عن عائشة رضي الله عنها، قال: وفي حديث زائدة عن السدي عن البهي قال: حدثتني عائشة رضي الله عنها، قال: وكان ابن مهدي سمعه من زائدة، وكان يدعُ منه «حدثتني عائشة»، ينكره».

وكان أحمد يستنكر دخول التحديث في كثير من الأسانيد، ويقول: هو خطأ، يعني ذكر السماع، قال في رواية هُدْبَة عن حماد عن قتادة نا خلاد الجهني «هو خطأ، خلاد قديم، ما رأى قتادة خلاداً»، وذكروا لأحمد قول من قال: عن عراك بن مالك سمعت عائشة رضي الله عنها، فقال «هذا خطأ»، وأنكره، وقال «**عراك من أين سمع من عائشة رضي الله عنها؟ إنما يروي عن عروة عن عائشة**».

وكذلك ذكر أبو حاتم الرازي: أن بقية بن الوليد كان يروي عن شيوخ ما لم يسمعه، فيظن أصحابه أنه سمعه، فيروون عنه تلك الأحاديث ويصرحون بسماعه لها من شيوخه ولا يضبطون ذلك. وحينئذ فينبغي التفطن لهذه الأمور، ولا يغتر بمجرد ذكر السماع والتحديث في الأسانيد، فقد ذكر ابن المديني أن شعبة وجدوا له غير شيء يذكر فيه الإخبار عن شيوخه، ويكون منقطعا.

وذكر أحمد أن ابن مهدي حدَّث بحديث عن هشيم أنا منصور بن زاذان، قال أحمد«ولم يسمعه هشيم من منصور».

---

(١) شرح علل الترمذي (١/ ٣٦٩ ـ ٣٧٢).

وقـال أبـو حاتم في يحي بن أبي كثير «ما أراه سـمع من عـروة بن الزبير لأنه يدخـل بينـه وبينه رجـلا ورجليـن، ولا يذكـر سـماعا ولا رؤية ولا سـؤاله عن مسألة».

وقـال أحمـد في روايـة قتادة عـن يحي بن يعمـر «لا أدري سـمع منه أم لا؟ قدروى عنه، وقد روى عن رجل عنه».

وقـال أيضا «قتادة لم يسـمع من سـليمان بن يسـار، بينهما أبـو الخليل، ولم يسمع من مجاهد، بينهما أبو الخليل».

وقال في سـماع الزهري من عبدالرحمن بن أزهر «قد رآه ـ يعني ولم يسـمع منه ـ قد أدخل بينه وبينه طلحة بن عبدالله بن وهب».

ولـم يصحـح قـول معمـر وأسـامة «عـن الزهـري سـمعت عبدالرحمن بن أزهر».

وقـال أبـو حاتـم «الزهري لم يثبت له سـماع من المسـور، يُدخـل بينه وبينه سليمان بن يسار وعروة بن الزبير».

وكلام أحمد، وأبي زرعة، وأبي حاتم في هذا المعنى كثير جدا يطول الكتاب بذكـره، وكله يدور على أنَّ مجرد ثبوت الرؤية لا يكفي في ثبوت السـماع، وأن السماع لا يثبت بدون التصريح به، **وأن رواية من روى عمن عاصره تارة بواسطة وتـارة بغير واسـطة يـدل على أنه لم يسـمع منـه، إلا أن يثبت له السـماع منه من وجه».**

مثـال (١): قـال عبدالرحمن بن أبـي حاتـم حدثنا محمد بن يزيد الأسـقاطى حدثنـا يحـي بن كثير البصري حدثنا شـعبة عن قتادة عن سـعيد بن جبير عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن نبيذ الجرّ.

قال شعبة: قلت لقتادة: سمعته من سعيد بن جبير؟ قال حدثني به أيوب، فلقيت أيوب فسألته: حدثني به عن سعيد بن جبير عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ.

فقلت لأيوب: سمعته من سعيد بن جبير؟ قال: لا، حدثني به أبو بشر، فلقيت أبا بشر، فسألته فحدثني أنه سمع من سعيد بن جبير، عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه نهى عن نبيذ الجرّ.[1]

مثال (٢): قال الترمذي حدثنا محمود بن غيلان حدثنا عبدالرزاق حدثنا ابن جريج عن سليمان بن موسى عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ قال: «إذا طلع الفجر فقد ذهب كل صلاة الليل والوتر، فأوتروا قبل طلع الفجر»[2]

قال الترمذي رحمه الله[3] «سليمان بن موسى قد تفرَّد به على هذا اللفظ»

وذكر المروذي عن الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله أنه قال: لم يسمعه ابن جريج من سليمان بن موسى، وإنما قال: قال سليمان، قيل له: إن عبدالرزاق قد قال: عن ابن جريج أنا سليمان، فأنكره، وقال: نحن كتبنا من كتب عبدالرزاق، ولم يكن بها، وهؤلاء كتبوا عنه بآخرة.[4]

وحديث سليمان بن موسى لا يشبه ماهو مخرّج في صحيح مسلم من حديث ابن جريج أخبرني نافع أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يقول: من صلّى بالليل فليجعل صلاته وترا قبل الصبح، كذلك كان رسول الله ﷺ يأمرهم.

---

(١) علل الحديث (٢/ ٢٥٥ ـ رقم١٥٦١)
(٢) رواه الترمذي كتاب الوتر باب ماجاء في مبادرة الصبح بالوتر (ص ١٢٤ ـ رقم ٤٦٩)
(٣) جامع الترمذي ص١٢٤
(٤) فتح الباري (٩/ ١٥٠)

قال الحافظ بن رجب الحنبلي رحمه الله[1] «ورواية ابن جرير التي صرّح فيها بسماعه من نافع ـ كما خرَّجه مسلم ـ ليس فيها شيء مما تفرد به سليمان ابن موسى، وسليمان مختلف في توثيقه».

وأهل العلم لهم نظر وتفحص و تحقق لسماع الراوي لشيخه خصوصا إذا أدخل أحيانا في بعض أو كثير من رواياته رجلا في الإسناد.

فهذا أبو إدريس الخولاني تابعي شامي ثقة روى له الجماعة، يروي عن معاذ ابن جبل رضي الله عنه مباشرة، وأحيانا يُدخل بينه وبينه يزيد بن عميرة الزُّبيدي، من أجل هذا قال أبو زرعة الدمشقي رحمه الله[2] «فأما معاذ بن جبل رضي الله عنه، فلم يصح له منه سماع، وإذا حدّث أبو إدريس عن معاذ رضي الله عنه، أسند ذلك إلى يزيد بن عميرة الزُّبيديّ»

وبعض العلماء أثبت سماع أبي إدريس الخولاني من معاذ رضي الله عنه، قال ابن عبدالبر رحمه الله[3] «سماع أبي إدريس من معاذ رضي الله عنه عندنا صحيح، من رواية أبي حازم وغيره، فلعلّ رواية الزهريّ عنه، أنه قال: فاتني معاذ بن جبل رضي الله عنه، أراد في معنى من المعاني، وأما لقاؤه وسماعه منه فصحيح غير مدفوع، وقد سُئل الوليد ابن مسلم ـ وكان عالما بأيام أهل الشام ـ هل لقي أبو إدريس الخولاني معاذ بن جبل رضي الله عنه؟

فقال: نعم، أدرك معاذ بن جبل، وأبا عبيدة رضي الله عنهما، وهو ابن عشر سنين، ولد يوم حنين، سمعت سعيد بن عبد العزيز يقول ذلك»

---

(١) فتح الباري (٩/ ١٥١)
(٢) تهذيب الكمال (١٤/ ٩١)
(٣) تهذيب الكمال (١٤/ ٩٢)

فالتحقق من السماعات عون على تمييز صحيح الحديث المروي من وجهين من الطريق المسوّى بالطريق الخطأ الآخر.

مثال (٣): قال يحي بن معين رحمه الله: وحدّث ابن عيينة عن إبراهيم بن عقبة عن كريب عن ابن عباس رضي الله عنهما عن أسامة رضي الله عنه أن النبي ﷺ أردف

قال يحي بن معين أخطأ فيه ابن عيينة، إنما هو عن كريب، سمعه من أسامة نفسه، كذا حدّث به سفيان الثوري، وزهير، والناس كلهم.[١]

مثال (٤): قال مُهنّا: سألت أحمد عن حديث رواه أبو قتادة الحرّانيُّ عن الأوزاعي عن مكحول أن النبي ﷺ أُتي بتُرْس فيه تمثال عُقاب، فوضع يده عليه فأذهبه الله.

قال أبو قتادة: فقلت للأوزاعي: أسمعته منه؟قال أو رجل.

فقال: ليس بصحيح عن مكحول.

قلت: أتراه من قبل الأوزاعيّ؟

قال: ينبغي.

قلت: تراه دلّسه عليه؟

قال: لا أدري، بعضهم يقول الأوزاعي عن خصيف، وبعضهم يقول: الأوزاعي، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، وليس هو صحيحا.[٢]

مثال (٥): قال أبو طالب سألت أحمد بن حنبل رحمه الله عن الحارث بن نبهان الجَرْمي البصري، فقال: رجل صالح، لم يكن يعرف الحديث ولا يحفظه، منكر الحديث.

---

(١) التاريخ رواية عباس الدوري (٣/ ١٤١ ـ رقم ٥٩٣)
(٢) المنتخب من العلل للخلال انتخاب ابن قدامة ص١٧٤.

قال أبو طالب: روى عن معمر عن عمّار بن أبي عمار عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا ينتعل الرجل قائما»،

فأنكره، وقال: إنما يروي الحارث عن عاصم، قلت: فلقي معمرا؟

قال: لاأدري.(١)

مثال (٦): قال الترمذي حدثنا هنَّاد حدَّثنا عبدة عن سعيد بن أبي عروبة عن معمرعن الزهري عن سالم بن عبدالله عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن غيلان بن سلمة الثقفى أسلم وله عشر نسوة في الجاهلية، فأسلمن معه، فأمره النبي ﷺ أن يتخير أربعا منهن.(٢)

قال أبو عيسى الترمذي رحمه الله(٣) «هكذا رواه معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه.

وسمعت محمد بن إسماعيل يقول: هذا حديث غير محفوظ، والصحيح ماروى شعيب بن أبي حمزة وغيره عن الزهري، وحمزة قال: حُدِّثْت عن محمد ابن سويد الثقفى أن غيلان بن سلمة أسلم وعنده عشر نسوة، قال محمد: وإنما حديث الزهري عن سالم عن أبيه أن رجلا من ثقيف طلّق نساؤه، فقال له عمر رضي الله عنه: لتراجعنّ نسائك، أو لأرجمن قبرك، كما رُجم قبر أبي رغال».

فالسماعات من دقيق المسائل، ينبغي على طالب العلم أن يفطن لغوامضها وما يقع فيها من الخطأ والصواب، فأحيانا يروي الراوي عمّن عاصره ولم يسمع

---

(١) تهذيب الكمال (٥/ ٢٨٩)

(٢) رواه الترمذي كتاب النكاح باب ماجاء في الرجل يسلم وعنده عشر نسوة (ص٢٧٣ - رقم ١١٢٨)

(٣) جامع الترمذي ص٢٧٣

منه، وأحيانا يروي الراوي عمن سمع منه بصيغة محتملة السماع ولا يصرح بالتحديث.

قال عباس الدوري سألت يحي بن معين عن عطاء بن السائب، لقي أنس ابن مالك رضي الله عنه، فإنه يروي عنه؟

فقال: مرسل.[1]

قال أبو حاتم الرازي رحمه الله[2] «ربما أدخل بينه وبين أنس رضي الله عنه يزيد الرقاشى»

وقال عبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل حدثني أبي قال حدثنا أحمد بن عبد الملك الحراني قال حدثنا زهير حدثنا أبو إسحاق قال سمعت الشعبي يقول: إسماعيل بن أبي خالد يشرب العلم شربا، قال أبي: كنت أسأل يحي بن سعيد عن أحاديث إسماعيل بن أبي خالد عن عامر عن شريح وغيره، **فكان في كتابي إسماعيل، قال: حدثنا عامر عن شريح، وحدثنا عامر عن شريح، فجعل يحي** يقول: إسماعيل عن عامر.

قلت: إن في كتابي حدثنا عامر، فقال لي يحي: هي صحاح، إذا كان شيء أخبرتك يعني مما لم يسمعه اسماعيل من عامر.[3]

مثال (٧): حديث أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم «من جلس في مجلس كثر فيه لغطه، فقال قبل أن يقوم: سبحانك اللهم وبحمدك» الحديث.

---

(٢) التاريخ رواية عباس الدوري (٣/ ٥٧٢ ـ رقم ٢٨٠١
(٢) الجرح والتعديل (٦/ ٣٣٣)
(٣) العلل ومعرفة الرجال (٢/ ٦٥ ـ ٦٦)

قال الدارقطني رحمه الله[1] «يرويه سهيل بن أبي صالح عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، واختلف عنه فرواه موسى بن عقبة عن سهيل.

كذلك حدّث به عن ابن جريج، ولا نعلم رواه عن موسى غيره، وحدّث بهذا الحديث أبو عليّ ابن بسطام عن عبدالرحمن بن موسى السوسي عن حجاج عن ابن جريج عن موسى بن عقبة عن سهيل بن أبي صالح عن عبدالله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه، ووهم في ذكر عبدالله بن دينار وهما قبيحا، وإنما رواه حجاج عن ابن جريج عن موسى بن عقبة عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه، كذلك رواه الواقدي عن ابن جريج عن موسى بن عقبة، وأضاف إليه عن عاصم بن عمر بن حفص وسليمان بن بلال عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وكذلك رواه هشام بن عمار عن إسماعيل بن عياش عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وخالفهم وهيب بن خالد رواه عن سهيل عن عون بن عبدالله بن عقبة، قوله.

وقال أحمد بن حنبل: حدّث به ابن جريج عن موسى بن عقبة، وفيه وهم.

والصحيح قول وهيب، وقال: وأخشى أن يكون ابن جريج دلّسه عن موسى ابن عقبة أخذه من بعض الضعفاء عنه، والقول كما قال أحمد»

مثال (٨): قال الترمذي حدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان ابن عيينة عن وائل ابن داود عن أبيه عن الزهري عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم **أولم على صفيّة بنت حيي بسويق وتمر.**[2]

---

(١) العلل في الأحاديث النبوية (٨/ ٢٠١ ـ ٢٠٤)

(٢) رواه الترمذي كتاب النكاح باب ماجاء في الوليمة (ص ٢٦٣ ـ رقم ١٠٩٦، ١٠٩٥)

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب.

وقال الترمذي حدَّثنا محمد بن يحي حدَّثنا الحميدي عن سفيان، نحو هذا **وقد روى غير واحد هذا الحديث عن ابن عيينة عن الزهري عن أنس ﷺ، ولم يذكروا فيه عن وائل، عن أبيه.**

قال أبو عيسى: وكان سفيان بن عيينة يُدلِّس في هذا الحديث، فرُبَّما لم يذكر فيه عن وائل، عن أبيه، وربما ذكره.[1]

مثال (٩): قال عبدالله بن الإمام أحمد بن حنبل ﷺ: قلت لأبي إن سفيان ابن عيينة حدَّث عن الزهري عن عروة عن عائشة ﷺ قالت: قال رسول الله ﷺ «مانفعني مال مانفعني مال أبي بكر»، فأنكره.

وقال: من حدَّث بهذا؟!

قلت يحي بن معين حدَّثنا عن سفيان عن الزهري.

قال يحي: قال رجل لسفيان: من عن الزهري؟

قال: وائل.

قال أبي: نرى وائلا لم يسمع من الزهريِّ، إنما رواه وائل عن ابنه. وانكره أبي إنكارا شديدا.

وقال: هذا خطأ.

ثم قال: حدّثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المُسيِّب

قال: قال رسول الله ﷺ، فذكر الحديث.

---

(١) جامع الترمذي ص٢٦٣

وأخبرني حرب ثنا أبو بكر الحميدي ثنا سفيان ثنا الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها الحديث، قيل لسفيان فإنَّ معمرا يقول: عن سعيد بن المسيب، قال **سفيان: ما سمعت الزهري يقول إلا: عن عروة، ما قال: سعيد بن المسيب.**[1]

مثال (١٠): روى مسلم رحمه الله حديث ابن وهب عن مخرمة بن بكير عن أبيه عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ في الساعة المستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة مابين أن يجلس الإمام على المنبر إلى أن تقضى الصلاة.[2]

قال الحافظ الدارقطني رحمه الله[3] «هذا الحديث لم يسنده غير مخرمة بن بكير عن أبيه عن أبي بردة.

وقد رواه جماعة عن أبي بردة من قوله.

ومنهم من بلغ به أبا موسى، ولم يسنده، والصواب من قول أبي بردة منقطع، وكذا رواه يحي بن سعيد القطان عن الثوري عن أبي إسحاق عن أبي بردة، وتابعه واصل الأحدب، رواه عن أبي بردة قوله، قاله جرير عن مغيرة عن واصل.

وتابعهم مجالد بن سعيد رواه عن أبي بردة كذلك، وقال النعمان بن عبد السلام عن الثوري عن أبي إسحاق عن أبي بردة موقوف، ولا يثبت قوله عن أبيه، ولم يرفعه غير مخرمة عن أبيه.

وقال أحمد بن حنبل رحمه الله عن حماد بن خالد قلت لمخرمة: سمعت من أبيك شيئا؟ قال: لا».

---

(١) المنتخب من العلل للخلال انتخاب ابن قدامة ص١٩٢ـ١٩٥

(٢) رواه مسلم كتاب الجمعة باب في الساعة التي في يوم الجمعة (ص ٣٤٣ـ رقم ١٩٧٥).

(٣) التتبعات ص٢٣٣ـ٢٣٥

وقـال الحافـظ ابـن حجـر رحمه الله مناقشـا علتـي الانقطـاع والاضطـراب في الحديث[1]«أُعـل بالانقطاع والاضطراب، أما الانقطاع فـإن مخرمة بن بكير لـم يسمع من أبيه، قاله أحمد عن حماد بن خالد عن مخرمة نفسه.

وكذا قال سعيد بن أبي مريم عن موسى بن سلمة عن مخرمة، وزاد: إنما هي كتب كانت عندنا.

وقـال علـي بن المدينـي رحمه الله: لم أسـمع أحدا من أهـل المدينـة يقول: عن مخرمة أنه قال في شيء من حديثه سمعت أبي.

ولا يقـال مسـلم يكتفي في المعنعن بإمكان اللقاء مـع المعاصرة وهو كذلك هنا، لأنا نقول وجود التصريح عن مخرمة بأنه لم يسـمع من أبيه كاف في دعوى الانقطاع.

واما الاضطراب فقد رواه أبو إسـحاق، وواصـل الأحدب، ومعاوية بن قرة، وغيرهـم عـن أبي بردة من قوله، وهؤلاء من أهـل الكوفة، وأبو بردة كوفي، فهم أعلم بحديثه من بكر المدني، وهم عدد وهو واحد.

وأيضا لو كان عند أبي بردة مرفوعا لم يفت فيه برأيه، بخلاف المرفوع، ولهذا جزم الدارقطني بأن الموقوف هو الصواب».

ورجّـح العلامة الوادعي رحمه الله الرواية المقطوعة، وبيّن أنها أقوى من الرواية المسـندة، فـلا تكافـؤ فـي الطرق حتـى يقـال باضطـراب الحديث، قـال أبو عبدالرحمـن رحمه الله[2]: ((وكلام الحافـظ رحمه الله كاف فـي ترجيـح المقطـوع،

(١) فتح الباري (٢/ ٤٢٢)

(٢) التعليق على التتبعات ص٢٣٥

وقوله رحمه الله «وأما الاضطراب»، الخ، فالظاهر ان هذا لا يسمى اضطرابا، إذ من شرط الاضطراب تكافؤ الطريق، وهنا الراجح المقطوع، فهو من باب الشاذ، وهو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه)).

مثال (١١): حديث شريح بن النعمان الصايدي عن علي رضي الله عنه في الأضاحي «أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نستشرف العين والأذن ولا نضحي بمقابلة، ولا مدابرة، ولا خرقاء، ولا شرقاءٍ».

قال الحافظ الدارقطني رحمه الله[1]«هو حديث يرويه أبو إسحاق السبيعي واختلف عنه، فرواه إسرائيل، وزهير، وزياد بن خيثمة، ويونس بن أبي إسحاق، وشريك، وأبو بكر ابن عياش، وعلي بن صالح، وحُديج بن معاوية، وغيرهم عن أبي إسحاق عن شريح بن النعمان عن علي رضي الله عنه.

ولم يسمع هذا الحديث أبو إسحاق من شريح.

حدّث به أبو كامل مظفر بن مدرك عن قيس بن الربيع **قال: قلت لأبي إسحاق: سمعته من شريح؟**

قال حدثني ابن أشوع عنه.

ورواه الجراح بن الضحاك عن أبي إسحاق عن سعيد بن أشوع عن شريح بن النعمان عن علي رضي الله عنه مرفوعا.

ورواه الثوري عن ابن إشوع عن شريح عن علي رضي الله عنه موقوفا.

ويشبه أن يكون القول قول الثوري، والله أعلم.

(١) العلل الواردة في الأحاديث النبوية (٣/ ٢٣٨ ـ ٢٣٩)

ثنا الشافعي حدثنا معاذ ثنا مسدد ثنا يحي عن سفيان حدثني ابن أشوع عن شريح بن النعمان قال: كنت عند علي رضي الله عنه فسأله رجل عن الأضحية، فقال: لا مدابرة، ولا مقابلة، ولا شرقاءٍ، سليمة العين والأذن»

وفي التحقق من السماع لا يُكتفى بالنظر في صيغ الأداء، والتعويل على الصيغ الصريحة «حدثنا»والتدقيق في الصيغ المحتملة «عن»، بل لا بد أيضا من التدقيق في الصيغ صريحة السماع فإن بعضها دخلها الوهم.

مثال (١): قال البخاري حدثنا يحي بن بكير حدثني الليث عن عقيل عن ابن شهاب أخبرني عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك عن كعب ابن مالك رضي الله عنه.

ثم أردف عليه: حدثنا أحمد بن محمد ـ يعني مردويه ـ حدثنا عبدالله ـ يعني ابن المبارك ـ أخبرنا يونس ـ يعني ابن يزيد ـ عن الزهري أخبرني عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك قال سمعت كعب بن مالك رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قلما يريد غزوة إلا ورّى بغيرها[١].

قال الحافظ أبو علي الغساني الجياني (ت: ٤٩٨ هـ)[٢]: ((كذا روى هذا الإسناد عند البخاري عن أحمد بن محمد بن مردويه عن ابن المبارك في الجامع الصحيح، وكذلك في التاريخ الكبير «الزهري»عن عبدالرحمن بن عبدالله سمعت كعبا.

وكذلك رواية ابن السكن وأبي زيد، ومشايخ أبي ذر الثلاثة، لهذا الحديث «الزهري عن عبدالرحمن بن عبدالله سمع كعبا».

(١) رواه البخاري كتاب المغازي باب حديث كعب بن مالك (صـ٧٤٩ ـ رقم٤٤١٨)
(٢) التنبيه على الأوهام ص١٦٩ ـ ١٧٢

وقال أبو الحسن الدارقطني في هذا الحديث: إنه مرسل.

ولم يلتفت إلى قوله في الحديث «سمعت كعبا»، لأنه عنده وهم.

قال: وقد رواه سويد بن نصر عن ابن المبارك متصلا، كما رواه الليث وابن وهب عن يونس عن الزهري عن عبدالرحمن بن عبدالله عن عبدالله بن كعب عن كعب بن مالك ﷺ.

قال الشيخ ﷺ: وقد روي عن معمر عن الزهري على نحو ما رواه أحمد ابن محمد عن ابن المبارك من الإرسال.

فحدثنا أبو عمر النمرى حدثنا عبدالله بن محمد حدثنا أبو بكر ابن داسة حدثنا أبو داود حدثنا محمد بن ثور عن معمر عن الزهري عن عبد الرحمن ابن كعب بن مالك عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ إذا أراد غزوة ورّى بغيرها.

ومما يشهد لقول أبي الحسن الدارقطني أن هذا على الإرسال ما ذكر محمد ابن يحي الذهلي في كتاب «العلل» قال: سمع الزهري من عبدالرحمن بن كعب ابن مالك، وسمع من عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك، ومن أبيه عبدالله ابن كعب، وكان قائد كعب من بنيه حين عمي، **ولا أظن سمع عبدالرحمن ابن عبدالله بن كعب من جده شيئا وإنما رواية عبد الرحمن بن عبدالله عن أبيه وعمه عبيدالله بن كعب.**

قال الشيخ ـ الجياني ـ ﷺ: وذكر البخاري في الباب نفسه بإسناد أحمد ابن مردويه عن ابن المبارك عن يونس عن الزهري قال أخبرني عبدالرحمن ابن كعب بن مالك أن كعب بن مالك ﷺ كان يقول: لقل ما كان رسول الله ﷺ يخرج إذا خرج في سفر إلا يوم الخميس.

وذكره أيضا من حديث معمر عن الزهري بهذا الإسناد.

وقال محمد بن يحي: وهذا مماسمع الزهري من عبدالرحمن بن كعب ابن مالك عن أبيه.

والغرض من هذا الباب كله الإستدراك على البخاري في حديث ـ مردويه عن ابن المبارك عن يونس ـ الذي في أول الباب حيث أخرجه على الإتصال وهو مرسل)).

والحافظ ابن حجر رحمه الله نبّه إلى مراد البخاري في سياقه الأحاديث التي ظاهرها الاختلاف فقال[1]: ((قوله في الطريقة الثانية «عن يونس عن الزهري»، هو موصول بالإسناد الأول عن عبدالله وهو ابن المبارك عن يونس، ووهم من زعم أن الطريق الثانية معلقة، وقد أخرجه الإسماعيلي من وجه آخر عن ابن المبارك عن يونس بالحديثين جميعا بالوجهين، نعم توقف الدارقطني في هذه الرواية التي وقع فيها التصريح بسماع عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك عن جده، وقد أوضحت ذلك في المقدمة، والحاصل أن رواية الزهري للجملة الأولى هي عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك، وروايته للجملة الثانية المتعلقة بيوم الخميس هي عن عمه عبدالرحمن بن كعب بن مالك، **وقد سمع الزهري منهما جميعاً، وحدّث يونس عنه بالحديثين مفصلا، وأراد البخاري بذلك دفع الوهم واللبس عمن يظن فيه اختلافا».**

وقال الحافظ ابن حجر أيضا رحمه الله[2] «من الجائز ان يكون عبدالرحمن سمعه من جده وثبّته فيه أبوه فكان في أكثر الاحوال يرويه عن أبيه عن جده، وربما روى عن جده».

---

(١) فتح الباري(٦/ ١١٣-١١٤)

(٢) هدي الساري ص٣٦٣

وهـذا الإحتمـال الـذي ذكـره الحافـظ ابـن حجـر رحمه الله بعيـد إذا لـم يكـن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك سمع من جده أصلا.

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله[1] «ثم وجدت الحديث في سنن أبي داود عن معمر عن الزهري عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ، فذكره.

وقـال محمد بن يحي الذهلي في علـل حديث الزهري: ما أظن عبدالرحمن ابن عبدالله بن كعب سـمع من جده شـيئا، وإنما يروي ماسـمعه عن أبيه وعمه عبيدالله بن كعب، ثم ساق حديث معمر كما ذكره أبو داود سواء»

ومـا اسـتدل به ابن حجر رحمه الله مـن رواية أبي داود دال علـى أن الصواب في قـول الدارقطني والذهلي، إذ ليس في هذه الرواية سـماع عبدالرحمن من جده، فالمعوّل إذا على رواية عبدالرحمن عن أبيه عن جده، والله أعلم.

وممـا ينبغـي التنبيـه عليه ان دخـول روا بين المحدّث وشـيخه لا يدل مطلقا على عدم سماع المحدثِّ من شيخه.

مثال: حديـث هشـام بـن عـروة عـن أبيـه عن مـروان عـن بن بسـرة بنت صفـوان رضي الله عنها عن رسـول الله ﷺ «من مس ذكـره فليتوضأ»، قال الحافظ ابـن حجر رحمه الله[2] «طعن الطحاوى في رواية هشـام بن عروة، عن أبيه لهذا الحديـث، بأن هشـام لم يسـمعه من أبيه، إنما أخذه عن أبـي بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم، وكذا قال النسائي إن هشاما لم يسمع هذا من أبيه، وقال الطبراني فـي الكبير حدثنا علي ابـن عبد العزيز حدثنا حجاج حدثنا همام عن هشـام عن

(١) هدي الساري ص٣٦٣
(٢) التلخيص الحبير (١/ ١٢٣)

أبـي بكـر محمد بن عمـرو عن عـروة، وهذه الروايـة لا تدل على أن هشـاما لـم يسـمعه من أبيه، بل فيها أنه أدخل بينه وبينه واسـطة، والدليل على أنه سمعه من أبيـه أيضـا، مـا رواه الطبراني أيضا، حدثنـا عبدالله بن أحمد حدثنـي أبي حدثنا يحي بن سعيد قال: قال شعبة: لم يسمع هشام حديث أبيه في مس الذكر.

قال يحي: فسألت هشاما، فقال: أخبرني أبي، ورواه الحاكم من طريق عمرو ابن علي حدثنا يحي بن سـعيد عن هشـام حدثني أبي، وكذا هو في مسـند أحمد حدثنا يحي بن سعيد عن هشام حدثني أبي، ورواه الجمهور من أصحاب هشام، عـن أبيه بلا واسـطة، فهذا إما أن يكون هشـام سـمعه مـن أبي بكر عـن أبيه، ثم سـمعه من أبيه، فكان يحدث به تارة هكذا، وتارة هكذا، أو يكون سـمعه من أبيه وثبّته فيه أبو بكر، فكان تارة يذكر فيه أبا بكر، وتارة لا يذكره، وليست هذه العلة بقادحة عند المحققين».

وقد يسـقط الراوي ثقة من الإسناد،ويسـوي الإسـناد، ولم يكن سبب تسوية الإسناد ضعف الواسطة.

مثـال (١): فقد سُئل الدارقطني عن حديث عبدالله بن عتبة بن مسـعود عن عمـر ﷺ قوله: «ينكح العبد اثنتين ويطلق تطليقتين، وتعتدّالأمة حيضتين، وإن لم تحتض فشهرين».

فقال: هو حديث يرويه شـعبة، وابـن عيينة، عن محمد بن عبدالرحمن مولى طلحة عن سليمان بن يسار عن عبدالله بن عتبة عن عمر ﷺ.

ورواه الثوري عن محمد بن عبدالرحمن مولى آل طلحة بهذا الإسناد.

حدّث به بصنعاء، **وقال عبدالرحمن مهدي: سألت سفيان عن هذا الحديث،**



فقـال: لم أسـمعه من محمد، وقال علي بـن المديني: حدثنا ابـن عيينة قال: «أنا حدَّثـت به سـفيان بن سـعيد، فـدلّ على أن الثوري دلّسـه عـن ابن عيينـة، والله أعلم»[1].

***

(١) العلل للدارقطني (٢/ ١٦٨ ـ ١٦٩)

تثبيت الراوي في الزيادة والنقص والسماع في السند

أحـول الراوي في أداءه للحديـث الواحد يعتريها أحيانا التغير وهو من لوازم بشـرية الإنسـان، تغيرًا لا يقدح في حفظ الراوي وضبطه، لكنه مقتضى بشـريته، فالذهـن يُجهـد ويختلف نشـاطه، فالراوي الواحد يـؤدي الحديث تامًا بسـياقة كاملة سـندا ومتنا، وتعتريه أحوال يحتاط فيها فيرويه مسـندا ومرسلا على سبيل الإحتياط، فيُوفّق في هذه الأحيان بمن يُذكره بحديثه ممن سمعه منه، هذا إذا لم يكن الراوي ممن يكتب الحديث.

ولو قُدّر أن الراوي وفق بمن يُذكّره بحديثه ممن سمع منه، فإنه يقابل بحديث الثقات، فيتبين خطأه من صوابه.

مثـال: قال البخـاري رحمه الله حدثنا عمرو بـن علي حدثنا يحي بـن عيد حدثنا سـفيان حدثني منصور وسـليمان عن أبي وائل عن أبي ميسـرة عن عبدالله رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله أي الذنب أعظم؟

قال: أن تجعل لله ندا وهو خلقك، قلت: ثم أي؟

قال: أن تقتل ولدك من أجل أن يطعم معك، قلت: ثم أي؟

قال: أن تزاني حليلة جارك.

قـال يحي وحدثنا سـفيان حدثني واصـل عن أبي وائل عـن عبدالله: قلت يا رسول الله...، مثله.

قال عمرو: فذكرته لعبالرحمن وكان حدّثنا عن سفيان عن الأعمش ومنصور وواصل عن أبي وائل عن أبي ميسرة، قال: دعه دعه.[1]

---

(١) رواه البخاري كتاب الحدود باب إثم الزناة (ص١١٧٣ ـ رقم٦٨١١)

هذا الحديث ساقه البخاري برواياته حيث اختلف في سنده، فسفيان الثوري رواه عن واصل عن أبي وائل عن أبي ميسرة عن عبدالله بن مسعود ﵁ أنه سأل النبي ﷺ، الحديث.

وسفيان الثوري لما استثبته يحي بن سعيد القطان في الحديث صار يرويه بحذف أبي ميسرة.

قال الحافظ ابن حجر ﵀[1]: ((إن الثوري حدّث بهذا الحديث عن ثلاثة أنفس حدّثوه به عن أبي وائل، فأما الأعمش ومنصورا فأدخلا بين أبي وائل وبين ابن مسعود ﵁ أبا ميسرة، وأما واصل فحذفه فضبطه يحي القطان عن سفيان هكذا مفصلا، وأما عبدالرحمن فحدّث به أولا بغير تفصيل فحمل رواية واصل على رواية منصور والأعمش فجمع الثلاثة، وأدخل أبا ميسرة في السند، فلما ذكر له عمرو بن علي ـ الفلاس ـ أن يحي فصله، كأنه تردد فيه فاقتصر على التحديث به عن سفيان عن منصور والأعمش حسب وترك طريق واصل، وهذا معنى قوله «فقال دعه دعه»،أي اتركه، والضمير للطريق التى اختلف فيها وهي رواية واصل، وقد زاد الهيثم بن خلف في روايته بعد قوله دعه «فلم يذكر فيه واصلا بعد ذلك»، فعُرف أن معنى قوله دعه أي اترك السند الذي ليس فيه ذكر أبي ميسرة.

وقال الكرماني: حاصله أن أبا وائل وإن كان قد روى كثيرا عن عبدالله، فإن هذا الحديث لم يروه عنه، قال: وليس المراد بذلك الطعن عليه، لكن ظهر له ترجيح الرواية بإسقاط الواسطة، لموافقة الأكثرين.

كذا قال، والذي يظهر لي ما قدمته أنه تركه من أجل التردد فيه،لأن ذكر أبي ميسرة إن كان في أصل رواية واصل فتحديثه به بدونه يستلزم أنه طعن فيه

(١) فتح الباري(١٢/ ١١٥ ـ ١١٦)

بالتدليس أو بقلة الضبط، وإن لم يكن في روايته في الأصل فيكون زاد في السند مالم يسمعه، فاكتفى برواية الحديث عمن لا تردد عنه فيه، وسكت عن غيره.

وقد كان عبدالرحمن حدّث به مرة عن سفيان عن واصل وحده بزيادة أبي ميسرة، كذلك أخرجه الترمذي والنسائي، لكن الترمذي بعد أن ساقه بلفظ واصل عطف عليه بالسند المذكور طريق سفيان عن الأعمش ومنصور قال بمثله، وكأن ذلك كان في أول الأمر)).

وقريب من مسألة تثبيت الراوي في الزيادة والنقص في السند مسألة تثبيت الراوى في أصل الحديث، قال الحافظ العلائى رحمه الله (ت:٧٦٣)[1]: «الأدلة على قبول رواية الفرع إذا كان عدلا جازما بالرواية والسماع من الأصول و لم يكن إنكار الأصل على وجه التكذيب للفرع بل على وجه النسيان لذلك، فمنها شيوع ذلك بين أهل الحديث قديما وحديثا، وعلمهم به من غير نكير، حتى هو كالقريب من إجماعهم عليه.

من ذلك حديث حماد بن سلمة عن عليٍّ بن زيد عن أنس رضي الله عنه قال: حدّثني ابني عنّي أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يُجعل فصُّ الخاتم من غيره.

وقال علي بن عاصم عن حصين قال لي منصور بن المعتمر حدَّثنى أنت يا حصين عن عبدالله بن أبي قتادة عن أبيه... فذكر حديثا في الإكتفاء بطواف واحد للقارن.

وروى ربيعة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه حديث القضاء باليمين مع الشاهد، فسأل سليمان بن بلال وعبد العزيز الدراوردي سهيل بن أبي صالح عنه فلم يعرفه، ثم كان يرويه بعد عن ربيعة عنه نفسه.

---

(١) نظم الفرائد لما تضمنه حديث ذى اليدين من الفوائد ص٢٢٥ ـ ٢٢٧.

وقـال سـفيان الثوري حدثني وكيع عني أني حدّثته عـن عمرو بن دينار فذكر حديثا.

وكذلـك قال سـفيان بن عيينة: حدثني ابن المبارك عـن ابن طاووس عن أبيه فذكر أثرا.

ومثلـه قـال عبدالله بـن داود الخريبـي، وجماعـة كثيرة قد جمعهـم الحافظ الخطيب في جزء مفرد.

فلـو لـم تكن رواية الفرع مقبولة مع النسـيان لمـا روى الواحد منهم ذلك عن فرعه عن نفسه، ولأنكر عليه ذلك.

ومنهـا أن المقتضي لقبـول الرواية قائم، وهو عدالة الـراوي وجزمه بالرواية، والمعارض لذلك لا يصلح معارضا، فَعَمِل المقتضي عَمَلَهُ.

وإنما قلنا إن نسـيان الأصل لا يصلح معارضا لأنه لم يُكذِّبه جزما، بل أسـند ذلـك إلى النسـيان وهـو غير جازم بنفيه، فـلا يزال جزمُ الفرع وهـو عدل بمجرد الاحتمال، وإلا يلزم سقوط الاحتجاج بحديث من مات أو جُنَّ بعد روايته لهذا الاحتمال)).

علـى كل حـال التثبيـت واقع في الزيـادة والنقص في الأسـانيد، وكذلك في سماع الرواة، وكذلك في ألفاظ الحديث.

مثـال لتثبيـت الـراوي في ألفـاظ الحديث: قـال البخاري ﷺ ثنـا علي ابن عبدالله ثنا سفيان ـ غير مرّة ـ عن الزهري قال سمعت أنس بن مالك ﷺ يقول: سـقط رسـول الله ﷺ عن فرس ـ وربّما قال سـفيان: من فرس ـ فجُحش شقُّه الأيمـن، فدخلنـا عليه نعودُهُ، فحضـرت الصلاة فصلّى بنا قاعـدا فقعدنا ـ وقال

سفيان مرَّة: صلّينا قعودا ـ فلما قضى الصّلاة قال: «إنما جعل الإمام ليُؤْتم به، فإذا كبَّر فكبِّروا، وإذا ركع فاركعوا، وإذا قال: سمع الله لمن حمده، فقولوا: ربَّنا ولك الحمد، وإذا سجد فاسجدوا».

وكذا جاء به معمر؟ قلت: نعم، قال: لقد حفظ، كذا قال الزهري «ولك الحمد»، حفظت منه «شقُّه الأيمن»، فلمَّا خرجنا من عند الزهري قال ابن جريج وأنا عنده «فجُحش ساقه الأيمن».[1]

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله (ت:٧٩٥ هـ):[2] ((هذا الحديث خرَّجه البخاري عن شيخه عليٍّ بن المديني عن سفيان بن عيينة، وذكر أن سفيان لمَّا حدَّثه به سأله: أهكذا جاء به معمر؟

فقال ابن المدينيِّ: نعم، فقال سفيان: لقد حفظ.

فأثنى ابن عيينة على معمر بالحفظ حيث وافقه على رواية هذا الحديث، عن الزهري، وذكر ابن عيينة أن الزهري قال في هذا الحديث «ولك الحمد» ـ يعني بالواو ـ وانه حفظ منه «فجُحش شقه الأيمن»، فلمّا خرجوا من عند الزهري قال لهم ابن جريج إنما هو «فجُحش ساقه الأيمن»)).

***

(١) رواه البخاري كتاب الأذان باب يهوى بالتكبير حين يسجد (ص١٣٠ ـ رقم٨٠٥)
(٢) فتح الباري (٧/ ٢٥٥)



زيادة الصحابي في الرواية المسندة والمرسلة

بعض الأحاديث وقع فيها اختلاف في أسانيدها في طبقة الصحابة، وهذا لا يقدح في صحة الإسناد إلى الصحابي لأن الصحابة كلهم عدول، لكن زيادة صحابي آخر في الإسناد يحتاج معه إلى تحرير من صحابي الحديث، لأن ثمة أمور تتعلق بفقه الحديث.

مثال (١): قال البخاري حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرني سعيد ابن المسيب أن أبا هريرة ﷺ قال: شهدنا خيبر، فقال رسول الله ﷺ لرجل ممن معه يدعي الإسلام هذا من أهل النار، الحديث.

ثم قال البخاري: وقال شبيب بن سعيد بن يونس عن ابن شهاب أخبرني ابن المسيّب وعبدالرحمن بن عبدالله بن كعب أن أبا هريرة ﷺ قال: شهدنا مع النبي ﷺ خيبر.

وقال البخاري: وقال ابن المبارك عن يونس عن الزهري عن سعيد عن النبي ﷺ، ثم قال: تابعه صالح عن الزهري.

وقال أيضا البخاري: وقال الزُبَيْدى أخبرني الزهري أن عبدالرحمن بن كعب أخبره أن عبيدالله بن كعب قال: حدثني من شهد مع النبي ﷺ خيبر.

قال الزبيدي قال الزهري: وأخبرني عبدالله بن عبدالله، وسعيد عن النبي ﷺ.(١)

فهذا الحديث أُسند عن أبي هريرة ﷺ، ورُوي عن عبيدالله بن كعب قال حدثني من شهد مع النبي ﷺ.

(١) رواه البخاري كتاب المغازى باب غزوة خيبر (ص٧١٤ـ رقم٤٢٠٤ ـ ٤٢٠٥)



والحديث كذلك أرسله سعيد بن المسيب إلى النبي ﷺ مباشرة، ورواه مسندا عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ.

وفي الحديث كذلك اختلاف في متنه في حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا في قوله شهدنا مع رسول الله ﷺ حنين، هكذا وقع في بعض طرقه.

وانتقد الغساني البخاري للاختصار في سياق الطرق المرسلة، فقال[1] «كلامه في هذا اختصار شديد، وحذف لا يفهم المراد منه، وفي بعضها وهم»

وكذلك فعل الحافظ ابن حجر رحمه الله حيث قال منتقدا صنيع البخاري[2]: «هكذا أورد البخاري طريق الزبيدي هذه معلقة مختصرة، **وأجحف فيها في الإختصارات**، فإنه لم يفصل بين رواية الزهري الموصولة عن عبد الرحمن، وبين روايته المرسلة عن سعيد وعبيدالله بن عبدالله، وقد أوضح ذلك في التاريخ»[3] وهذا الإنتقاد للبخاري غير متجه، فإنه لا يلزمه أن يذكر كل اختلاف في طرق الحديث الواحد فإن جامعه موضوعه هو الصحيح من أحاديث رسول الله ﷺ، وليس هو كتابا في العلل حتى يلزمه أن يذكر الطرق ويبيّن مافيها من العلل، ومع هذا أسند البخاري الطريق الصحيحة، ونبّه على الاختلاف في الحديث بذكر الطريق المرسلة.

والحافظ ابن حجر رحمه الله وإن كان انتقد صنيع البخاري في اختصاره في ذكر الطرق فإنه بيّن منهج البخاري في صحيحه خصوصا في سياقة الأحاديث التى في أسانيدها اختلاف، فقال[4] «وقد اقتضى صنيع البخاري ترجيح رواية شعيب

---

(١) تقييد المهمل (ص٤٢٤)
(٢) فتح الباري (٧/ ٤٧٤)
(٣) التاريخ الكبير (٥/ ٣٠٦)
(٤) فتح الباري (٧/ ٤٧٤)

ومعمر وأشار إلى أن بقية الروايات محتملة، **وهذه عادته في الروايات المختلفة إذا رجح بعضها عنده اعتمده، وأشار إلى البقية**، وأن ذلك لا يستلزم القدح في الرواية الراجحة لأن شرط الاضطراب أن تتساوى وجوه الاختلاف فلا يرجح شيء منها».

وقد ساق محمد بن يحي الذهلي الطريق الصحيحة للحديث، فقال حدثنا عبدالرزاق أخبرنا معمر.

وقال الذهلي وحدّثنا أبو اليمان عن شعيب جميعا عن الزهري عن سعيد ابن المسيب عن أبى هريرة ﷺ قال: كنا مع رسول الله ﷺ بخيبر، الحديث.[1]

قال محمد بن يحي الذهلي رحمه الله[2] «فمعمر وشعيب قد اشتملا على الحديث كله فاستقصاه عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه ، ولم يستقص الحديث صالح بن كيسان ولا الزبيدي، عن ابن كعب ابن مالك عمن شهد خيبر.

ألا ترى أن الزبيدي يميّز، فيذكر آخر الحديث عن ابن كعب بن مالك وسعيد ابن المسيب أن رسول الله ﷺ قال: قم يا بلال فأذن لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة»

وقال العلامة أبو علي الغساني الجيانى رحمه الله (ت:٤٩٨ هـ) مميّزا الطرق الصحيحة المحفوظة للحديث من الطرق الضعيفة[3] «كل هذه الطرق صحاح محفوظة لا يدفع بعضها بعضا ماخلا حديث أحمد بن شبيب بن سعيد، وإنما جاء إرسال آخر هذا الحديث عن سعيد بن المسيب من طريق الزبيدي وإن كان

(١) العلل لحديث الزهري بواسطة تقييد المهمل (ص٢٤٤)
(٢) العلل لحديث الزهري بواسطة تقييد المهمل (ص٢٤٦ ـ ٢٤٧)
(٣) تقييد المهمل (ص٢٤٧)



سعيد بن المسيب قد رواه عن أبي هريرة ﵁ عن النبي ﷺ كاملا، كما ذكرناه من رواية معمر وشعيب لأن الزهري لما روى آخر الحديث عن ابن كعب بن مالك وسعيد وقرنهما، وكأن ابن كعب لم يسمعه كاملا من أبي هريرة ﵁، وسمعه ابن المسيب عن أبي هريرة ﵁، لم يمكنه إسناده عنهما مقرونين، فأرسله لهذه العلة».

وتكلم الحافظ الذهلي ﵀ في الطريق الخطأ في السند و المتن جميعا، وهي رواية أحمد بن شبيب بن سعيد الحبطي حدثنا أبي عن يونس عن ابن شهاب أخبرني سعيد بن المسيّب وعبدالرحمن بن عبدالله بن كعب أن أبا هريرة ﵁ قال: شهدنا مع رسول الله ﷺ «حنين».[1]

وقال الحافظ ابن حجر ﵀[2]: ((إن يونس خالف معمرا وشعيبا فذكر بدل خيبر لفظة «حنين»))

وقال الحافظ ابن حجر أيضا ﵀[3] «وقد وافق يونس معمرا وشعيبا في الإسناد، لكن زاد فيه مع سعيد بن المسيب، عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب ابن مالك، وساق الحديث عنهما عن أبي هريرة ﵁»

وزيادة الصحابي أو نقصه في الرواية المتصلة المسندة الصحيحة للصحابي راوي الحديث لا تضر صحة الحديث، فالصحابة كلهم عدول.

فهذا ابن عباس ﵄ في كثير من مروياته لا يذكر الصحابي الذي حدّثه بالحديث.

(١) بواسطة تقييد المهمل ص٢٤٤ ـ ٢٤٥
(٢) فتح الباري (٧/ ٤٧٣)
(٣) فتح الباري (٧/ ٤٧٣)



قال ابن القيم رحمه الله[1] «من المعلوم أن أكثر روايات ابن عباس رضي الله عنهما إنما أخذها من الصحابة، والذي فيه سماعه من النبي ﷺ لا يبلغ عشرين قصة، كما قاله غير واحد من الحفاظ»

ومع هذا نرى العلماء اجتهدوا في الإبانة عن صحابي الحديث لأن الأمر لا يقف عند مجرد إتصال السند و انقطاعه، فربما كان المتن يخالف فتوى الصحابي وفقهه وعمله، وهذا مما يُعلّل به الحديث أحيانا، أو ينازع في نسبته إلى الصحابي، إلى أمور أخرى مؤثرة في أحكام الحديث مما له تعلق بناسخ الحديث ومنسوخه، وغيره.

مثال (٢): قال النسائي رحمه الله أخبرني أبو بكر بن علي المروزي قال ثنا شيبان قال ثنا الصَّعْقُ بنُ حزن قال ثنا علي بن الحكم البناني عن المنهال بن عمرو عن زرِّ ابن حبيش عن ابن مسعود رضي الله عنه حدثني صفوان ابن عسَّال قال: **أتيت رسول الله ﷺ وهو في المسجد متكيء على بردٍ له أحمر.**[2]

فهنا أخطأ الصعق بن حزن في زيادة ابن مسعود رضي الله عنه بين زر وصفوان بن عسّال، فالحديث صحيح بدون هذا الزيادة، فإن زر قد سمع الحديث من صفوان مباشرة.

قال الحافظ المزي رحمه الله[3] «**قال الحافظ أبو بكر الخطيب: ذكر عبدالله ابن مسعود في هذا الإسناد زيادة غير صحيحة، لأن زرا سمعه من صفوان نفسه.**

كذلك رواه عاصم بن أبي النجود، وحبيب بن أبي ثابت، وزبيد بن الحارث اليامي، ومحمد بن سوقة، وأبو سعد البقال عن زر بن حبيش»

---

(١) تهذيب سنن أبي داود (٣/ ٢٥٠)
(٢) السنن الكبرى (٢/ ١٥١٣)
(٣) تحفة الأشراف (٤/ ١٩٣ ـ ١٩٤)

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله[1] ((قال ابن السكن في كتاب «الصحابة»: لم يتابع الصعق بن حزن عليه)).

مثال (٣): قال البخاري حدثنا آدم قال حدثنا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري قال أخبرني أبي عن ابن وديعة عن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ «لايغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهَّر ما استطاع من طهر ويدَّهن من دهنه أو يمسُّ من طيب بيته، ثم يخرج فلا يفرِّق بين اثنين، ثم يُصلِّي ماكُتب له، ثم ينصت إذا تكلم الإمام، إلا غُفر له مابينه وبين الجمعة الأخرى».[2]

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله[3] «هذا من الأحاديث التى تتبعها الدارقطني على البخاري، وذكر انه اختلف فيه على سعيد المقبري، فرواه ابن أبي ذئب عنه هكذا، ورواه ابن عجلان عنه فقال: عن أبي ذر بدل سلمان، وأرسله أبو معشر عنه، فلم يذكر سلمان ولا أبا ذر، ورواه عبيدالله العمري عنه، فقال: عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ورواية ابن عجلان المذكور عند ابن ماجة، ورواية أبي معشر عند سعيد ابن منصور، ورواية العمري عند أبي يعلى، فأما ابن عجلان فهو دون ابن أبي ذئب في الحفظ فروايته مرجوحة، مع أنه يحتمل أن يكون ابن وديعة سمعه من أبي ذر وسلمان رضي الله عنهما جميعا، **ويرجح كونه عن سلمان وروده من وجه آخر عنه**، أخرجه النسائي وابن خزيمة من طريق علقمة بن قيس عن قرثع الضبي، وهو بقاف مفتوحة وراء ساكنة ثم مثلثة، قال: وكان من القرّاء الأولين.

(١) النكت الظراف (٤/ ٢٣٩ ـ ٢٤٠)
(٢) رواه البخاري كتاب الجمعة باب الدُّهن للجمعة (ص١٤٢ ـ رقم٨٨٣)
(٣) فتح الباري (٢/ ٣٧١)

وعن سلمان نحوه ورجاله ثقات، وأما أبو معشر فضعيف، وقد قصّر فيه بإسقاط الصحابي، وأما العمري فحافظ، وقد تابعه صالح بن كيسان عن سعيد عند ابن خزيمة، وكذا أخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج عن رجل عن سعيد، وأخرجه ابن السكن من وجه آخر عن عبدالرزاق، وزاد فيه مع أبي هريرة رضي الله عنه عمارة بن عامر الأنصاري رضي الله عنه.

وقوله «ابن عامر» خطأ، فقد رواه الليث عن ابن عجلان عن سعيد فقال «عمارة بن عمرو بن حزم»، أخرجه ابن خزيمة، وبيّن الضحاك بن عثمان عن سعيد أن عمارة إنما سمعه من سلمان، ذكره الإسماعيلي.

وأفاد في هذه الرواية أن سعيدا حضر أباه لما سمع هذا الحديث من ابن وديعة، وساقه الإسماعيلي من رواية حماد بن مسعدة وقاسم بن يزيد الجرمي كلاهما عن ابن أبي ذئب عن سعيد عن ابن وديعة ليس فيه عن أبيه، **فكأنه سمعه مع أبيه من ابن وديعة، ثم استثبت أباه فيه، فكان يرويه على الوجهين، وإذا تقرر ذلك عُرف أن الطريق التى اختارها البخاري اتقن الروايات**، وبقيتها إما موافقة لها أو قاصرة عنها، أو يمكن الجمع بينهما»

ومقصود العلماء بترجيح الروايات بإدخال الصحابي في الرواية المسندة تمييز أقوال الصحابة ومروياتهم بعضها من بعض، فالصحابة بعضهم أفقه من بعض، وبعضهم له سنة متّبعة فيما ليس فيه نص كالخلفاء الراشدين الأربعة، فلا يكون حكم حديثه كغيره.

وبعض الصحابة مشهور بالأخذ عن أهل الكتاب، فما يرويه مما لا مجال للرأي فيه ليس له حكم الرفع كغيره.

مثال (٤): قال الأثرم: قال لي أبو عبدالله: الحديث الذي كان أبو الهيثم يرويه عن سفيان بن حسين عن يعلى عن مُسلم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما عن أُبيٍّ ﴿ لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ ﴿٢٢٦﴾ ﴾ [البقرة] رأيته في كتاب عبيدالله بن موسى؟

فقلت: لا.

فقال: قد رواه يحي بن إسماعيل الواسطي عن عبّاد عن سفيان بن حسين، ليس فيه أُبيٌّ، أوقفه على ابن عباس رضي الله عنهما.

قلت: فإن ابن الحِمَّانيِّ يرويه.

فنفض يده نفضة شديدة!

ثم قال: ابن الحِمَّانيِّ، الآن ليس عليه قياس، أمر ذاك عظيم ـ أو كما قال ـ ثم قال: سبحان الله الذي يستر من يشاء، ورأيته شديد الغيظ عليه.[1]

مثال (٥): حديث عبدالرحمن بن إسحاق ومحمد بن صالح التمار كلاهما عن الزهري عن سعيد بن المسيّب عن عتَّاب بن أسيد رضي الله عنه قال: أمر رسول الله ﷺ أن يُخرص العنب كما يُخرص النخل، وتؤخذ زكاته زبيبا كما تؤخذ زكاة النخل تمرا.[2]

قال أبو داود «ولم يسمع سعيد من عتَّاب بن أسيد شيئا»[3]

وقال الترمذي رحمه الله «حسن غريب، وقد روى ابن جريج هذا الحديث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها.

---

(١) المنتخب من العلل للخلال انتخاب ابن قدامة (ص١٢٦ ـ ١٢٧)

(٢) رواه أبو داود كتاب الزكاة باب في خرص العنب (ص٢٣٨ ـ رقم١٦٠٣)

(٣) سنن أبي داود (ص٢٣٨)

وسألت البخاري عن هذا الحديث، فقال: حديث ابن جريج غير محفوظ، وحديث سعيد عن عتّاب أصح».[1]

وقال الحافظ المزي رحمه الله[2] «رواه الواقدي عن عبدالرحمن بن عبدالعزيز الأمامي عن الزهري عن سعيد بن المُسيّب عن المسور بن مخرمة عن عتاب ابن أسيد.

ورواه إسحاق بن محمد الفروي عن الأمامي ـ فلم يذكر «المسور بن مخرمة» وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله بعد أن ذكر رواية الواقدي المسندة «فاتصل مسنده وقوي»[3]، ولا يظهر هذا التقرير، فالأصح الرواية المرسلة بدون «المسور ابن مخرمة»، كما قرره البخاري، والنسائي، وأبو داود، والترمذي، والمزي، والله أعلم.

مثال (٦): قال البخاري حدثنا مسدد حدثنا يحي عن شعبة قال حدثني خبيب ابن عبدالرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي سعيد بن المعلى قال «كنت أصلِّي في المسجد فدعاني رسول الله ﷺ فلم أجبه، فقلت: يارسول الله! إني كنت أصلّي، فقال: ألم يقل الله ﴿ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ ۝٢٤﴾؟ [الأنفال] ثم قال لي: لأعلمنّك سورة هي أعظم السُّوَر في القرآن قبل أن تخرج من المسجد، ثم أخذ بيدي، فلما أراد أن يخرج قلت له: ألم تقل لأعلمنّك سورة هي أعظم سورة في القرآن؟ قال ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾ [الفاتحة]، هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته».(٤)

هذا الحديث زيد في إسناده بعد أبي سعيد بن المعلى أبي بن كعب رضي الله عنه.

(١) جامع الترمذي كتاب الزكاة باب ماجاء في الخرص (ص١٦٥ ـ ١٦٦)
(٢) تحفة الأشراف (٧/ ٢٢٧)
(٣) جامع المسانيد والسنن (٤/ ٣٦٠)
(٤) رواه البخاري كتاب التفسير باب ماجاء في فاتحة الكتاب (ص٧٥٩ ـ رقم٤٤٧٤)

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله[1]: ((روى الواقدي هذا الحديث عن محمد ابن معاذ عن خبيب بن عبدالرحمن بهذا الإسناد، فزاد في إسناده عن أبي سعيد ابن المعلى عن أبي بن كعب، **والذي في الصحيح أصح، والواقدي شديد الضعف إذا انفرد، فكيف إذا خالف، وشيخه مجهول.**

وأظن الواقدي دخل عليه حديث في حديث، فإن مالكا أخرج نحو الحديث المذكور من وجه آخر فيه ذكر أبيّ بن كعب، فقال: عن العلاء بن عبدالرحمن عن أبي سعيد مولى عامر أن النبي ﷺ نادى أبي بن كعب»، ومن الرواة عن مالك من قال « عن أبي سعيد عن أبي بن كعب رضي الله عنه **أن النبي ﷺ ناداه»**، وكذلك أخرجه الحاكم، ووهم ابن الأثير حيث ظن أن أبا سعيد شيخ العلاء هو أبو سعيد ابن المعلى، فإن ابن المعلى صحابي أنصاري من أنفسهم مدني، وذلك تابعي مكي من موالي قريش، وقد اختلف فيه على العلاء، أخرجه الترمذي من طريق الدراوردي والنسائي من طريق روح بن القاسم، وأحمد من طريق عبدالرحمن ابن إبراهيم، وابن خزيمة من طريق حفص بن ميسرة كلهم عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة قال «خرج النبي ﷺ على أبيّ بن كعب»، فذكر الحديث.

وأخرجه الترمذي وابن خزيمة من طريق عبدالحميد بن جعفر، والحاكم من طريق شعبة كلاهما عن العلاء مثله، لكن قال «عن أبي هريرة رضي الله عنه»، ورجّح الترمذي كونه من مسند أبي هريرة رضي الله عنه، وقد أخرجه الحاكم أيضا من طريق الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ نادى أبيّ بن كعب رضي الله عنه، وهو مما يقوي ما رجحه الترمذي، وجمع البيهقي بأن القصة وقعت لأبي بن كعب ولأبي سعيد بن المعلى، ويتعيّن المصير إلى ذلك لاختلاف مخرج الحديثين، واختلاف سياقهما)).

***

(١) فتح الباري (٨/ ١٥٧)

الغلط في الأسماء وأثره في تغيير الأسانيد

لاشك أن تغيير أسماء الرواة يوقع في الاضطراب، وتتغير به الأسانيد، ويتبدل به حكم الحديث، وهذا التغيير في أسماء الرواة منه ما يقع عمدا كما يفعله المدلسون تدليس الشيوخ، ومنه ما يقع غلطا عن غير عمد كما هو معلوم من أوهام بعض الرواة.

فبعض الأسانيد حُكم لها بالصحة للغلط في أسماء رواتها، ووقع بسبب الغلط في أسماء بعض الرواة توهم إتصال أسانيدها، وهي منقطعة ضعيفة.

وتحرّفت كذلك أسماء بعض الرواة إلى أسماء آبائهم وأبنائهم، وأعجب من ذلك كله كيف أُدخل اسم المكان في إسناد حديث وأسقط من إسناد الحديث راو آخر، فهذا كله يبيّن أثر تغير الأسماء في اختلاف الأسانيد بالزيادة والنقص أو التحريف.

وينبغي على طالب العلم وهو يدقّق النظر في التمييز بين أسماء الرواة أن يلاحظ أنه يُروى الحديث أحيانا على الوجهين ممن تتوافق أسماءهم، فلا تستدرك مدّعيا الخطأ في تعيين الراوي.

مثال (١): حديث سليمان بن بلال عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن عن عبدالله ابن عنبسة عن عبدالله بن غنام البياضي الأنصاري ﵁ عن النبي ﷺ قال «من قال حين يصبح: اللهم ما أصبح بي من نعمة، أو بأحد من خلقك، فمنك وحدك لا شريك لك، فلك الحمد، ولك الشكر، فقد أدى شكر ذلك اليوم».[١]

---

(١) رواه أبو داود كتاب الأدب باب مايقول إذا أصبح (ص٧١٣ ـ رقم٥٠٧٣)

قال أبو نعيم رحمه الله[1] «وصحّف بعض الرواة عن ابن وهب، عن سليمان ابن ربيعة عن عبدالله بن عنبسة عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما»

وقال الحافظ المزي رحمه الله[2]: ((وفي الأدب عن عن أحمد بن صالح، عن يحي بن حسان ـ وإسماعيل بن أبي أويس ـ س في اليوم والليلة عن عمرو بن منصور عن عبدالله بن مسلمة القعنبي عن يونس بن عبدالأعلى عن ابن وهب أربعتهم عن سليمان بن بلال عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن عن عبدالله بن عنبسة عن عبدالله بن غنام البياضي به.

وفي حديث القعنبي «عن ابن غنام» ولم يسمه

وفي حديث يونس « عن عبدالله بن عباس» ـ **وهو خطأ.**

رواه أبو القاسم الطبراني عن يحي بن نافع المصري عن سعيد بن أبي مريم، عن سليمان بن بلال، وقال «عن ابن عباس»، وقال: هكذا رواه ابن أبي مريم، وخالفه ابن وهب وغيره.

ثم رواه عن أحمد بن محمد بن نافع الطحان المصري، عن أحمد بن صالح، عن ابن وهب، عن سليمان بن بلال، وقال « عن ابن غنام)).

واعترض الحافظ ابن حجر رحمه الله على دعوى التصحيف، فقال[3]: ((وفي جزمه بالحكم على قول يونس عن ابن وهب ذلك بالخطأ نظر، فإن الحسن ابن سفيان قد وافق النسائي على ذلك ـ أخرجه أبو نعيم.

---

(١) بواسطة جامع المسانيد والسنن (٤/ ١٥١ ـ رقم٦٦٦٧)
(٢) تحفة الأشراف (٦/ ٤٠٤)
(٣) النكت الظراف (٦/ ٤٠٤)

وكذلـك أخرجه ابن حبان في الثاني مـن الأول من «صحيحه» عن ابن بقية، عن يزيد بن موهب عن ابن وهب، وهذا موافق لسعيد بن أبي مريم.

وعلـى هذا فقـد اختلف فيه على ابن وهـب كما اختلف على سـليمان، ولـم نجـد من قال فيه «عـن ابن وهب»، إلا ما رواه الطبرانـي عن الطحان عن أحمد ابن صالح، عنه.

وقـد أخرجه أبو داود عن أحمد بن صالح عن غير ابن وهب فيحتمل أنه كان عند أحمد بن صالح عن غير واحد)).

مثـال (٢): قـال الإمـام أحمد بن حنبـل حدثنا وكيع ثنـا الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عروة بن الزبير عن عائشـة ﵂ أن رسـول الله ﷺ قبّل بعض نسائه ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ: قال عروة: قلت لها من هي إلا أنت، قال: فضحكت.[1]

قال الحافظ ابن عبدالهادى ﵀ (ت: ٧٤٤ هـ)[2]: «**هذا الإسناد في الظاهر على شـرط الصحيحين، لكن قد قيل: إن عروة ليس هو ابن الزبير، بل هو عروة المزني، وهو مجهول**، وحبيب بن أبي ثابت لـم يسمع من عروة بن الزبير»

قال أبو داود السجستاني ﵀[3] «روى عن الثوري قال: ما حدّثنا حبيب إلا عن عروة المزني ـ يعني لم يُحدِّثهم عن عروة بن الزبير بشيء».

---

(١) المسند (٦/ ٢١٠)

(٢) شرح علل ابن أبي حاتم (ص٣٦٦ ـ رقم٩٠)

(٣) سنن أبي داود كتاب الطهارة باب الوضوء من القبل (ص٣٦ ـ رقم١٨٠)، وقال أبو داود ﵀ مسـتثنيا حديثـا واحدا «وقد روى حمـزة الزَّيَّات عن حبيب عن عروة بن الزبير عن عائشـة ﵂ حديثا صحيحا»

وقال الترمذي رحمه الله[1] «وإنما ترك أصحابنا حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ في هذا، لأنه لا يصح عندهم، لحال الإسناد.

وسمعت أبا بكر العطّار البصري يذكر عن علي بن المديني قال: ضعّف يحي بن سعيد القطان هذا الحديث جدا، وقال: هو شبه لا شيء.

وسمعت محمد بن إسماعيل يُضعِّف هذا الحديث، وقال: حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة»

مثال (٣): ناجية بن خفاف العنزي روى عنه أبو إسحاق السبيعى حديث التيمم غير منسوب فغلط الرواة عن أبي إسحاق فظنّوه ناجية بن كعب الأسدي، وإنما هو ناجية بن خفاف العنزي.

قال يعقوب بن شيبة السَّدوسي في حديث ناجية عن عمّار في التيمم: حديث كوفي رواه أبو إسحاق عن ناجية عن عمّار عن النبي ﷺ، وهو حديث صالح الإسناد، ولا أحسبه متصلا، لأن بعضهم ذكر أنَّ ناجية ليس بالقديم، رواه جماعة عن أبي إسحاق ثقات منهم: زائدة بن قدامة، وابو الأحوص سلّام ابن سُلَيم، وأبو بكر ابن عيّاش، وسفيان بن عيينة، وإسرائيل بن يونس، فقال زائدة: ناجية لم ينسبه، وقال أبو الأحوص عن ناجية أبي خفاف.

وقال أبو بكر ابن عيّاش: ناجية العنزيُّ، وقال ابن عيينة، وإسرائيل: ناجية ابن كعب.

ذكر علي بن المديني هذا الحديث عن ابن عيينة، فقال: **هذا الحديث غلط في قول سفيان: ناجية بن كعب، إنما هو ناجية بن خفاف العنزيُّ.**

---

(١) جامع الترمذي كتاب الطهارة باب ما جاء في ترك الوضوء من القبلة (ص٢٣ ـ ٢٤)

قال عليّ: وناجية بن كعب أسدي، وقد روى غير سفيان من حديث أبي إسحاق عن ناجية بن خُفاف أبي خُفاف، ورواه يونس بن أبي إسحاق عنْ ناجية ابن خُفاف عن عمَّار.

قال علي بن الدينى رحمه الله: وناجية بن خُفاف أبو خفاف العَنَزيُّ لم يسمعه عندي من عمَّار، لأن ناجية هذا لقيه يونس بن أبي إسحاق، وليس هذا بالقديم.

وقال الحافظ أبو بكر الخطيب في هذا الحديث: وقال إسرائيل بن يونس، وسفيان بن عيينة، والمعلَّى بن هلال: عن أبي إسحاق عن ناجية بن كعب، وهو وهم، **وأحسب أبا إسحاق رواه لهم عن ناجية غير منسوب، فظنّوه ناجية ابن كعب.**[1]

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله[2] «وقد رواه أبو نعيم، وخلف بن هشام، ومحمد بن عبيد المحاربى، عن أبي الأحوص عن أبي إسحاق عن ناجية ابن كعب عن علي رضي الله عنه في قصة وفاة أبي طالب، وروى الترمذي بهذا الإسناد قول أبي جهل للنبي صلى الله عليه وسلم: إنا لا نكذبك، الحديث.

وهذ جميع ماله عندهم.

قلت: فيلخص من أقوال هؤلاء الأئمة أن الراوي عن عمار حديث التيمم هو ناجية بن خفاف أبو خفاف العنزي، وهو الذي روى عن ابن مسعود رضي الله عنه، وعنه أبو إسحاق وابنه يونس بن أبي إسحاق وغيرهما، وأما ناجية بن كعب الأسدي فهو الراوي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فقد قال المديني أيضا: لا أعلم أحدا روى عنه غير أبي إسحاق، وهو مجهول»

---

(١) تهذيب الكمال (٢٩/ ٢٥٥ ـ ٢٥٦)

(٢) تهذيب التهذيب (١٠/ ٤٠٠ ـ ٤٠١)

مثال (٤): قال النسائي حدثنا أبي عن قيس بن سعد عن عطاء عن محمد بن علي عن عمار بن ياسر ﵁ أنه سلَّم على رسول الله ﷺ وهو يصلي فردَّ عليه.[١]

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي ﵀[٢] ((وخرَّجه الإمام أحمد من طريق حمَّاد بن سلمة عن أبي الزبير عن محمد بن علي ـ هو: ابن الحنفية، عن عمَّار، فذكره.

وخرَّجه البزار في «مسنده»، وعنده: فردَّ عليه إشارةً.

وحمله ابن عيينة على أنه ردَّ عليه بالقول قبل تحريم الكلام، وأن ردَّه انتسخ.

ونقل ابن أبي خيثمة عن يحي بن معين أنه قال: هذا الحديث الخطأ، ورواه ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي أن عمّارا سلّم على النبي ﷺ.

وهذه الرواية مرسلة، وهي أصح.

وكذا رواه عبد الرزاق في كتابه عن ابن جريج عن عطاء عن محمد بن علي بن حسين مرسلا.

قال ابن جريج: ثم لقيت محمد بن علي بن حسين فحدّثني به.

فتبين بهذا أن محمد بن علي الذي روى هذا الحديث عن عمار هو أبو جعفر الباقر، وليس هو ابن الحنفية كما ظنَّه بعضهم.

---

(١) السنن الصغرى كتاب السهو باب رد السلام بالإشارة في الصلاة (٣/ ٦)
(٢) فتح الباري (/ ٣٦٢ـ ٣٦٣)

وقول ابن معين «إنه خطأ» يشير إلى من قال «عن ابن الحنفية»، هو خطأ، وأما رواية أبي الزبير عن محمد بن علي هو: ابن الحنفية، فهو ظن من بعض الرواة، فلا يُحكم به.

وروايات حمّاد بن سلمة عن أبي الزبير غير قوية، ولعلَّ أبا الزبير رواه عن أبي جعفر ـ أيضا ـ أو عن عطاء، عنه، ودلَّسه، أو لعلَّ حماد بن سلمة أراد حديث أبي الزبير عن جابر **أنه سلَّم على النبي ﷺ وهو يصلِّي، فأشار إليه))**.

مثال (٥): حديث يزيد بن الحارث عن ابن مسعود رضي الله عنه قال «إذا عمل الخطيئة فمن رضيها فهو كمن شهدها»

هذا الحديث رواه عن يزيد بن الحارث عبدالرحمن بن عمير[١] أخو عبدالملك بن عمير، وهم فيه بعض الرواة وقال: عبدالملك بن عمير.[٢]

مثال (٦): حديث عبد الرزاق عن معمر عن يحي بن أبي كثير عن أبي سلمة عن ثوبان عن النبي ﷺ أنه كان في جنازة، فأتي بدابة فأبى أن يركبها، فلما انصرف أُتي بدابة فركب، فقال له الذي أتاه بالدابة أولا: أنزل فيَّ شيء؟ قال: لا، ولكن لم أكن لأركب، والملائكة يمشون.

قال عبدالرحمن بن أبي حاتم رحمه الله[٣]: ((هذا حديث خطأ، ليس الحديث من حديث أبي سلمة ابن عبدالرحمن، **وأبو سلمة عن ثوبان لا يجيء، وإنما هذا حديث يرويه أبو سلام عن ثوبان.**

ويحي بن أبي كثير يروي عن زيد بن سلام، عن جدّه أبي سلام، فيحتمل أن يكون أخذه عن زيد عن أبي سلام عن ثوبان رضي الله عنه عن النبي ﷺ، وأسقط زيدا

(١) وقيل اسمه عبدالله
(٢) العلل للدارقطني (٥/ ٢٨٤)
(٣) علل الحديث (١/ ٢٦)

من الوسط أو لم يحفظ عنه، ولا أعلم روى أبو سلمة عن ثوبان إلا حديثا يرويه أبو سعد البقال ـ وهو حديث منكر ـ عن أبي سلمة عن ثوبان ﷺ عن النبي ﷺ قال «من شهد أن لا إله إلا الله».

قال أبي: وأبو سعد البقال لا أعلم سمع من أبي سلمة، ولا من أبي سلام، وإذا رأيت الرجل لا يروي عنه الثوري وأراه: قال: وشعبة، وقد أدركاه، فما ظنّك به؟!))

مثال (٧): قال عبدالرحمن بن أبي حاتم سألت أبي رحمه الله عن حديث رواه قيس ابن الربيع عن أبي هاشم الرّمّانى عن زاذان عن سلمان ﷺ قال: قلت للنبي ﷺ: قرأت في التوراة بركة الوضوء قبل الطعام، فقال رسول الله ﷺ «بركة الطعام الوضوء قبل الطعام، وبعده»

قال أبي: هذا حديث منكر، لو كان هذا الحديث صحيحا لقال قيس: حدثنا أبو هاشم، **وأبو هاشم هذا ليس هو الرّمّانى**.

قال: ويشبه هذا الحديث أحاديث أبي خالد الواسطي عمرو بن خالد، عنده من هذا النحو أحاديث موضوعة عن أبي هاشم، وعن حبيب بن أبي ثابت.

قال أبي: روى عمرو بن خالد عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة عن علي ﷺ عن النبي ﷺ أحاديث موضوعة خمسة أو ستة.

قال أبي: ومن لم يفهم، ورأى تلك الأحاديث التى تروى عن ابن جريج، وحسين المعلّم، يظنّ أنّ أبا خالد هذا هو الدّالانى، والدّالانى ثقة، وهذا ذاهب الحديث، ومن يفهم لم يخف عليه.[1]

(١) علل الحديث (٢/ ٢٢٧ ـ ٢٢٨)

ومما ينبغي التنبيه عليه أن بعض العلماء يُسند الحديث من رواية من يتوافق اسم راويه مع غيره، ويكون الحديث مرويا من الوجهين عنهما، فيأتي من يستدرك على هذا العالم روايته من أحد الوجهين مدّعيا انه أخطأ في تعيين الراوي وأن صوابه الراوي الآخر، مع أن الحديث صحيح من الوجهين.

مثال (٨): قال البخاري حدثنا إسحاق بن يزيد حدّثنا شعيب بن إسحاق قال الأوزاعي حدثنا يحي بن أبي كثير أن عمرو بن يحي أخبره عن أبيه يحي ابن عمارة بن أبي الحسن أنه سمع أبا سعيد ﷺ يقول: قال النبي ﷺ: ليس فيما دون خمس أواق صدقة، وليس فيما دون خمس ذود صدقة، الحديث.[1]

قال أبو مسعود الدمشقي ﷺ (ت:٤٠١ هـ)[2]: «هكذا قال البخاري في حديث الأوزاعي أخبرنا يحي بن أبي كثير نسبه ابن أبي كثير.

ورواه داود بن رشيد، وهشام بن خالد عن شعيب عن الأوزاعي عن يحي غير منسوب.

ورواه عبد الوهاب بن نجدة عن شعيب عن الأوزاعي قال حدثني يحي ابن سعيد أن عمرو بن يحي أخبره.

ورواه الوليد عن الأوزاعي عن عبدالرحمن ابن أبي اليمان عن يحي ابن سعيد»

وقد ردّ الحافظ ابن حجر ﷺ اعتراض أبي مسعود الدمشقي ﷺ وأثبت أن حديث الأوزاعي مروي على الوجهين: عن يحي بن أبي كثير، وعن يحي ابن سعيد.

(١) رواه البخاري كتاب الزكاة باب ما أُدِّي زكاته فليس بكنز (ص٢٦٦ ـ رقم١٤٠٥)
(٢) بواسطة التنبيه على الأوهام للجياني ص١٣٤ ـ ١٣٥، ولم أجده في النسخة المطبوعة للأجوبة لأبي مسعود الدمشقي.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله[1] «وإذا تأملت ماذكره لم تجد ما اختاره مستقيما، بل رواية الوليد بن مسلم تدل على أنه لم يكن عند الأوزاعي عن يحي بن سعيد إلا بواسطة، وقد صرّح شعيب عنه بأن يحي أخبره **فاقتضى ذلك أن رواية عبد الوهاب بن نجدة إما موهومة أو مدلّسة**، ورواية إسحاق عن شعيب صحيحة صريحة، وقد وجدت لإسحاق فيه متابعا عن شعيب، وذلك فيما أخرجه أبو عوانة في صحيحه قال حدّثنا أبو إبراهيم الزهري، وكان من الأبدال حدثنا أبو أيوب سليمان بن عبدالرحمن ثنا شعيب بن إسحاق حدثنا الأوزاعي قال أخبرني يحي بن أبي كثير فذكره، سواء.

وهكذا أخرجه الإسماعيلي في مستخرجه من طريق سليمان بن عبدالرحمن، ثم قال الحديث المشهور عن يحي بن سعيد رواه الخلق عنه، وقد رواه داود ابن رشيد عن شعيب عن الأوزاعي عن يحي بن سعيد، قلت: وهو يدل لما قلناه أن رواية الأوزاعي له عن يحي بن سعيد مدلسة، وعن يحي بن أبي كثير مسموعة، **وكأنه كان عند شعيب بن إسحاق عن الأوزاعي على الوجهين**».

وبهذا يتبين أن اعتراض أبي مسعود الدمشقي على البخاري غير صحيح، وأن الصواب في جهة البخاري رحمه الله.

ومن أعجب ماوقع من الأوهام في الأسماء أن حجاج بن نصير الفساطيطى القيسى البصري جعل اسم المكان اسما لراو أدخله في اسناد حديث وأسقط من الإسناد راويا آخر قال الحافظ ابن عدي رحمه الله عن حجاج بن نصير[2] «فى حديثه عن شعبة عن ابن المبارك عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر إذا حاضت إحدانا أن تتزر ثم يباشرها.

---

(١) هدى السارى (ص٣٥٧)

(٢) تهذيب الكمال (٥/ ٤٦٤ ـ ٤٦٥)

قال لنا ابن صاعد: وإنما قال له شـعبة: حدثنا شـعبة بالمبارك الموضع الذي بقرب من واسط فلقن عنه ابن المبارك، فجعل اسم الرجل، وأسقط منصورا من الإسناد لمّا طال عليه»

***



العلاقة بين الاضطراب في السند واضطراب المتن

أثر اضطراب الإسناد في اضطراب المتن واضح، ففي الغالب إذا وقع اضطراب في السند وقع اضطراب في المتن، لأن من يضطرب في السند بسبب سوء حفظه لا يجوّد المتن في الغالب.

ولما قال ابن الملقن رحمه الله[1] «المضطرب وهو ما يروى على أوجه مختلفة متساوية»، علّق الحافظ السخاوي رحمه الله بقوله[2] «لا ترجيح فيها، مما يكون في السند غالبا، وفي المتن، لكن **قلَّ أن يسلم له مثال لا دخل للسند فيه**».

وقال الإمام مسلم رحمه الله (ت: ٢٦١ هـ) في بيان المضطرب[3]: «أن يروي نفر من حفاظ الناس حديثا عن مثل الزهري أو غيره من الأئمة بإسناد واحد ومتن واحد، مجتمعون على روايته في الإسناد والمتن، لا يختلفون فيه في المعنى، فيرويه آخر سواهم عمن حدّث عنه النفر الذين وصفناهم بعينه **فيخالفهم في الإسناد أو يقلب المتن** فيجعله بخلاف ما حكى من وصفنا من الحفاظ، فيعلم حينئذ أن الصحيح من الروايتين ماحدَّث الجماعة من الحفاظ، دون الواحد المنفرد وإن كان حافظا، على هذا المذهب رأينا أهل العلم بالحديث يحكمون في الحديث، مثل شعبة، وسفيان بن عيينة، ويحي بن سعيد، وعبدالرحمن بن مهدي، وغيرهم من أئمة أهل العلم»

مثال (١): حديث عامر بن ربيعة العدوي عن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم «تابعوا بين والحج والعمرة، فإنهما ينفيان الفقر والذنوب» الحديث.

---

(١) تذكرة ابن الملقن ص٥٥

(٢) التوضيح الأبهر لتذكرة ابن الملقن في علم الأثر (ص ٥٥ ـ ٥٦)

(٣) التمييز ص١٧٢

قال الدارقطني رحمه الله[1] «يرويه عاصم بن عبيدالله بن عاصم بن عمر ابن الخطاب ـ ولم يكن بالحافظ ـ رواه عن عبدالله بن عامر بن ربيعة عن أبيه عن عمر رضي الله عنه.

وكان يضطرب فيه، فتارة لا يذكر فيه عامر بن ربيعة فيجعله عن عبدالله ابن عامر عن عمر رضي الله عنه.

حدّث به عنه عبيدالله، ومحمد بن عجلان، وسفيان الثوري، وشريك ابن عبدالله، واختلف عنهم.

رواه ابن عيينة عنه، **فبان الاضطراب في الاسناد من قبل عاصم بن عبيدالله، لا من قبل من رواه عنه.**

فأما رواية عبيدالله بن عمر عن عاصم، فرواه زهير، وابن نمير، وعبدة ابن سليمان، وأبو حفص الأبار، وأبو بدر، ومحمد بن بشر، عن عبيدالله، فاتفقوا على قول واحد، وأسندوه عن عبدالله بن عامر عن أبيه عن عمر رضي الله عنه.

وخالفهم علي بن مسهر، وأبو أسامة، ويحي بن سعيد الأموي، فرووه عن عبدالله، ولم يذكروا في الإسناد عامر بن ربيعة.

ورواه ابن عجلان عن عاصم فجوّد إسناده خالد بن الحارث عنه، وخالفه بكر بن صدقة عن ابن عجلان، فلم يذكر في الإسناد عامر بن ربيعة.

وتابعه الليث بن سعد على إسناده إلا أنه وقفه.

ورواه الثوري عن عاصم واختلف عنه.

(١) العلل الواردة في الأحاديث النبوية (٢/ ١٢٧ ـ ١٣١)

فقال حسين بن حفص عن سفيان عن عاصم عن عبدالله بن عامر عن أبيه عن عمر رضي الله عنه.

وخالفه أبو أحمد الزبيري، فرواه عن الثوري، فنقص من إسناده عامر ابن ربيعة.

ورواه محمد بن كثير عن الثوري عن عاصم عن عبدالله بن عامر عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ولم يذكر فيه عمر رضي الله عنه.

ورواه شريك بن عبدالله عن عاصم، واختلف عنه.

فأسنده يحي بن طلحة عن شريك وجوَّد إسناده.

وخالفه أسباط بن محمد عن شريك، فلم يذكر في الإسناد عامرا.

وقال عثمان بن أبي شيبة عن شريك عن عاصم عن عبدالله بن عامر عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ولم يذكر عمر رضي الله عنه.

ورواه سفيان بن عيينة عن عاصم فجوَّد إسناده، وبيّن أن عاصما كان يضطرب فيه، فمرة ينقص من إسناده، ومرة يزيد فيه، ومرة يقفه على عمر رضي الله عنه.

وقال ابن عيينة: وأكثر ذلك كان يقوله عن عبدالله بن عامر عن أبيه عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وعاصم بن عبيدالله ليس بالحافظ.

حدثنا محمد يوسف القاضي أبو عمر قال ثنا محمد بن إسماعيل الصائغ، ثنا حسين بن حفص ثنا سفيان الثوري عن عاصم بن عبيدالله عن عبدالله ابن

عامر بن ربيعة عن أبيه عن عمر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: تابعوا بين الحج والعمرة فإن متابعتهما يزيدان في الرزق والعمر، وينفيان الذنوب كما ينفي الكير خبث ـ الحديد.

ثنا أبو عمر القاضي ثنا الرمادي ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن عاصم عن عبدالله بن عامر عن أبيه عن النبي ﷺ، ولم يذكر عمر ﷺ.

أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار وحمزة بن محمد قالا: حدثنا إسماعيل ابن إسحاق ثنا علي بن المديني ثنا سفيان قال: رأيت عبدالكريم الجزري سنة ثلاث وعشرين ـ بعد المائة ـ جاء إلى عبدة بن أبي لبابة وأنا جالس عنده، وذلك أول ما رأيت عبدالكريم، فقال له: ممن سمعت هذا الحديث، يعني تابعوا بين الحج والعمرة؟

فقال عبدة حدثنيه عاصم بن عبيدالله فحج عاصم، فأتيناه فحدَّثنا به، وزاد فيه: ويزيدان في العمر.

قال سفيان: وكان ربما قال هذه الكلمة وربما سكت عنها، يعني يزيدان في العمر.

قال سفيان: ثم سألوه عنه مرة أخرى فكأنه اختلط في إسناده، قال مرة: عن النبي ﷺ، وقال مرة: عن عمر ﷺ)).

وقد ذكرنا من قبل أن الراوي المختلط يضطرب في حديثه، فيزيد في أسانيده، وأحيانا يزيد في الإسناد والمتن جميعا، وكذلك حال من يقبل التلقين.

مثال (٢): حديث يزيد بن أبي زياد في رفع اليدين في الصلاة، فهذا حديث تلقَّنه يزيد بن أبي زياد، وأخطأ فيه، والحديث له طريقان هما في الحقيقة طريق واحد.

قال أبو داود عن محمّد بن الصَّبَّاح الدُّولابيُّ عن شريك بن عبدالله القاضي عن يزيد بن أبي زياد عن ابن أبي ليلى عن البراء ابن عازب ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ إذا افتتح الصَّلاة رفع يديه إلى قريب من أذنيه، ثم لا يعود.[1]

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله[2]: ((ثم رواه أبو داود عن عبدالله بن محمد الزهري عن سفيان عن يزيد، ولم يقل «ثمَّ لا يعود».

قال أبو داود: روى هذا الحديث هشيم، وخالد، وابن إدريس، عن يزيد: لم يذكروا «ثم لا يعود».

وقال الحافظ أبو بكر البيهقي في «الخلافيات» أخبرنا أبو عبدالله الحافظ أنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه أنا أبو مسلم إبراهيم بن عبدالله رحمه الله.

وأخبرنا أبو عليٍّ الحسين بن عليٍّ الحافظ أنا أبو خليفة قالا ثنا إبراهيم بن بشَّار ثنا سفيان ـ هو ابن عيينة ـ ثنا يزيد بن أبي زياد بمكة عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن البراء رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ إذا افتتح الصَّلاة رفع يديه، وإذا أراد أن يركع، وإذا رفع رأسه من الرُّكوع.

قال سفيان: فلمَّا قدمت الكوفة سمعته يقول: «يرفع يديه إذا افتتح الصلاة ثم لا يعود»، فظننت أنَّهم لقَّنوه.

قال الحاكم أبو عبدالله: لا أعلم ساق هذا المتن بهذه الزيادة عن سفيان ابن عيينة إلا إبراهيم بن بشّار الزيادي، وهو ثقة مأمون، من الطبقة الأولى من أصحاب ابن عيينة، جالس ابن عيينة تسعا وأربعين سنة.

(١) رواه أبو داود كتاب الصلاة باب من لم يذكر الرفع عند الركوع (ص١١٧ ـ ١١٨ ـ رقم٧٤٩)
(٢) الأحكام الكبير (٣/ ٢٦٤ ـ ٢٧٠)

وقال أبو نعيم في الصَّلاة ثنا موسى بن محمد الأنصاري ثنا يزيد بن زياد عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن البراء، فذكر الحديث، وقال: ثمَّ لم يزد.

وحدثنا موسى ثنا يزيد ثنا عديٌّ بن ثابت عن النبي ﷺ مثله.

وقال أبو عبدالله محمد بن إدريس الشَّافعي انا سفيان بن عيينة عن يزيد ابن أبي زياد عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن البراء رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع يديه.

قال سفيان ثمَّ قدمتُ الكوفة فلقيت يزيد فسمعته يحدِّث بهذا، فزاد فيه «ثمَّ لا يعود» فظننت انهم لقَّنوه.

قال الشافعي: وذهب إلى تغليط يزيد في هذا الحديث، ويقول: كأنَّه لُقِّن هذا الحرف فتلقَّنه، ولم يكن سفيان يرى يزيد بالحفظ كذلك.

وقال عثمان بن سعيد الدَّارمي سألت **أحمد بن حنبل عن هذا الحديث، فقال لا يصحُّ عنه هذا الحديث**، سمعت ابن معين ضَعَّف يزيد بن أبي زياد.

وقال عثمان بن سعيد: وممَّا يُحقِّق قول سفيان بن عيينة أنَّهم لقنوه هذه الكلمة ان سفيان الثوري، وزهير بن معاوية، وهشيما، وغيرهم من أهل العلم لم يجيء واحد بها، إنما جاء بها من سمع منه بآخرة. وهكذا قال البخاري.

وقال الحاكم ثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هانيء ثنا يحي بن محمد ابن يحي سمعت أحمد بن حنبل يقول: هذا حديث واه، قد كان يزيد بن أبي زياد يُحَدِّث به برهة من دهر لا يذكر فيه «ثم لا يعود»، ثم أسَّن بآخرة، فكان يذكره فيه.

قال الحاكم: ويزيد بن أبي زياد كان يُذكر بالحفظ في شبابه، فلمَّا كبر ساء حفظه، وكان يخطيء في كثير من رواياته وحديثه، ويقلب الأسانيد، وزاد في المتون بلا تمييز.

قلت: فمدار الإسناد على يزيد بن أبي زياد القرشيِّ الهاشميِّ، أبو عبدالله الكوفيِّ، رأى أنس بن مالك، وروى عن أبي جحيفة ووهب بن عبدالله السُّوائى الصَّحابيِّ، وثابت البنانيِّ، وعطاء، وعكرمة، ومجاهد، ومِقْسَم، وغير واحد من التابعين.

وعنه إسماعيل بن أبي خالد، وهو من أقرانه، وجرير بن عبدالحميد،وزائدة ابن قدامة، والسفيانان، وشريك، وشعبة، وهشيم، وأبو عوانة، وأبو بكر ابن عيَّاش.

قال شعبة: كان رفَّاعا، وقال مرة: لا أبالي إذا كتبت عنه ألا أكتب عن غيره.

وقال ابن المبارك: ارْم به، وفي رواية: أكرِمْ به.

وقال ابن مهديٍّ: ليث بن أبي سليم أحسن حالا منه.

وقال محمَّد بن فضيل: كان من أئمة الشِّيعة الكبار.

وقال أحمد: لم يكن بالحافظ، وقال مرّة: ليس بذاك.

وقال ابن معين: لايُحتجُّ بحديثه، وقال مرَّة: ليس بالقوي، وقال مرَّة: ضعيف.

وقال أحمد بن عبدالله العجليُّ: جائز الحديث، وكان بآخرة تلقَّن.

وقال أبو زرعة: ليس بالقويِّ.

وقال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني: خطيب دمشق، سمعتهم يُضَعِّفون حديثه.

وقال أبو داود: ولا أعلم أحدا ترك حديثه، وغيره أحبُّ إليَّ منه.

وقال ابن عديٍّ: هو من شيعة أهل الكوفة، ومع ضعفه يُكتب حديثه.

وقال مطين: مات سنة سبع وثلاثين ومائة، زاد غيره: عن نحو سبعين سنة.

روى له البخاري تعليقا، ومسلم مقرونا بغيره، وأهل السنن الأربعة،وروى الحاكم من طريق سفيان بن داود الشَّاذكونى قال: سمعت سفيان بن عيينة يقول: اجتمع الأوزاعي والثوريُّ بمنى، فقال الأوزاعي للثوري: لِمَ ترفع يديك في خفض الركوع ورفعه؟ فقال الثوري: ثنا يزيد بن أبي زياد.

فقال الأوزاعي: أروي لك عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ، وتعارضني بيزيد بن أبي زياد، ويزيد رجل ضعيف الحديث، وحديثه مخالف للسنة؟!

قال: فاحمرَّ وجه سفيان الثوري، فقال الأوزاعي: كأنك كرهت ماقلت؟

قال الثوري: نعم، قال الأوزاعي: قم بنا إلى المقام، نلتعن أيُّنا على الحقِّ.

فتبسَّم الثوري لما رأى الأوزاعي قد احتدَّ منه.

قلت: وقد رُوي الحديث بهذه العبارة من غير طريق يزيد بن أبي زياد الكوفيِّ، فقال أبو داود في «سننه» ثنا الحسين بن عبدالرحمن ثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن أخيه عيسى عن الحكم عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ رفع يديه حين افتتح الصَّلاة، ثم لم يرفعهما حتَّى انصرف.

ثم قال أبو داود: وهذا الحديث ليس بصحيح.

ورواه الحاكم عن الأصمِّ عن أحمد بن عبدالحميد الحارثي عن أبي أسامة عن محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، وهو أحد الضعفاء المشهورين بالضَّعف، وأمَّا أخوه عيسى بن عبدالرَّحمن بن أبي ليلى فثقة.

ثم قال الحاكم: وهذا حديث قد يتوهم من لا يرجع إلى معرفة الحديث أنه متابعٌ لحديث يزيد بن أبي زياد، وليس كذلك، فإنَّ محمد بن عبدالرحمن على تقدُّمه في الفقه والقضاء أسوأ حالا عند أهل المعرفة بالحديث من يزيد بن أبي زياد.

قلت: وقد رواه الدارقطني من طريق علي بن عاصم عن محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن يزيد بن أبي زياد عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن البراء ﷺ.

فعلى هذا تكون الطَّريقتان واحدة، ولكن اجتمع فيها ضعيفان معا، فما ازداد إلا ضعفا.

على أنه يمكن حمل الحديث بتقدير تسليم صحَّته على أنه: ثمَّ لا يعود، حتَّى ينصرف إلى مثل الرَّفع الأول الذي يحاذي بيديه أذنيه، بل يرفع دون ذلك، والجمع ـ ولو من وجه ـ أولى من ادِّعاء النسخ في الأحاديث بلا دليل، والله اعلم)).

ويقع أحيانا من بعض الرواة تصرف في لفظ الحديث، وروايته بالمعنى، وروايته بأسانيد ليست من طرق الحديث.

مثال (٣): خرَّج مسلم من طرق عن عبدالله بن شقيق عن ابن عمر ﷺ أن رجلا سأل النبي ﷺ: كيف صلاة الليل؟

قال: مثنى مثنى، فإذا خشيت الصبح فصلِّ ركعة، واجعل آخر صلاتك وترا.

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله[1]: ((وخرَّجه من طريق ابن أبي زائدة عن عاصم الأحول عن عبدالله بن شقيق عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال «بادروا الصبح بالوتر».

وهذا لعله رواه بالمعنى من الحديث الذي قبله.

وخرَّجه الإمام أحمد وأبو داود والترمذي من حديث ابن أبي زائدة عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال «بادروا الصبح بالوتر»، وصححه الترمذي.

وقد ذكر الدارقطني وغيره أن ابن أبي زائدة تفرَّد بهذا الحديث بالإسنادين.

وذكر الأثرم أنه ذُكر لأبي عبدالله ـ يعني أحمد بن حنبل ـ حديث ابن أبي زائدة هذا من الوجهين، فقال في الإسناد الأول:

عاصم لم يرو عن عبدالله بن شقيق شيئا، ولم يروه إلا ابن أبي زائدة وما أدري.

فذكر له الإسناد الثاني، فقال أحمد: هذا أراه اختصره من حديث «صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة»، وهو بمعناه.

قال: فقلت له: روى هذين أحد غيره؟ قال: لا، قلت: والظاهر أنه اختصر حديث عبدالله بن شقيق عن ابن عمر رضي الله عنهما ـ أيضا ـ كما اختصر حديث عبيدالله عن نافع، عنه، والله اعلم»

---

(١) فتح الباري (٩/ ١٤٨ ـ ١٤٩)

مثال (٤): حديث أبي بكر ثنا أبو خالد عن أيمن عن أبي الزبير عن جابر ﷺ عن النبي ﷺ أنه كان يقول: بسم الله، وبالله، والتحيات لله.

قال الإمام مسلم رحمه الله[1] «هذه الرواية من التشهد، والتشهد غير ثابت الإسناد والمتن جميعا، والثابت ما رواه الليث، وعبدالرحمن بن حميد، فتابع فيه في بعضه فيما حدثنا قتيبة ثنا الليث وثنا أبو بكر ثنا يحي بن آدم ثنا عبدالرحمن ابن حميد حدثني أبو الزبير عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد، كما يعلمنا السورة من القرآن.

فقد اتفق الليث وعبدالرحمن بن حميد الرؤاسي عن أبي الزبير عن طاووس.

وروى الليث فقال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وكل واحد من هذين ـ عند أهل الحديث ـ أثبت في الرواية من أيمن.

ولم يذكر الليث في روايته حين وصف التشهد: بسم الله وبالله.

فلما بان الوهم أيضا في زيادته في المتن، فلا يثبت ما زاد فيه.

وقد روي التشهد عن رسول الله ﷺ من أوجه عدة صحاح، فلم يذكر في شيء منه بما روى أيمن في روايته قوله: بسم الله وبالله، ولا مازاد في آخره من قوله: أسأل الله الجنة، وأعوذ بالله من النار.

والزيادة في الأخبار لا يلزم إلا عن الحفاظ الذين لم يعثر عليهم الوهم في حفظهم».

❊ ❊ ❊

(١) التمييز (ص١٨٨ ـ ١٨٩)





البَابُ الثَّالِثُ

أنواع اختلاف الرواة



اختلاف الثقات على الثقة

يختلف الثقات على الثقة، وهذا نوع آخر غير اختلاف الضعفاء على الثقة، أو اختلاف الثقات على الضعيف، فشأن الثقات أن يُرجّح بين اختلافهم، وينظر هل الخلاف من قبلهم أو من قبل الشيخ الذي اختلف عليه.

وقاعدة التمييز والترجيح بين الثقات في اختلافهم هو أن يُنظر إلى مكانة الرواة في الحفظ، ومنزلتهم في الإتقان والضبط.[١]

قال الحافظ أبو بكر البرديجي رحمه الله[٢] «إذا ورد عليك حديث لسعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس مرفوعا، وخالفه هشام وشعبة، حُكم لشعبة وهشام على سعيد، وإذا روى حمّاد بن سلمة، وهمَّام، وأبان، ونحوهم من الشيوخ عن قتادة عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا، وخالف سعيد، أو هشام، أو شعبة، كان القول قول هشام، وسعيد، وشعبة على الانفراد، فإذا اتفق هؤلاء الأوّلون: وهم همام بن يحي، وأبان، وحماد بن سلمة على حديث مرفوع، وخالفهم شعبة، وهشام، وسعيد، أو شعبة وحده، أو هشام وحده، أو سعيد وحده، تُوقِّف عن الحديث، لأن هؤلاء الثلاثة: شعبة، وسعيد، وهشام، أثبت من همَّام، وأبان، وحمّاد».

وقال عباس الدوري رحمه الله سمعت يحي بن معين يقول: أصحاب سفيان الثوري ستة: يحي بن سعيد، ووكيع بن الجراح، وابن المبارك، والأشجعي، وعبدالرحمن بن مهدي، وأبو نعيم.

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ٢٩٥)
(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ٢٩٦ ـ ٢٩٧)

قال يحي: وليس أحد من هؤلاء يحدّث عن سفيان، فيخالفه بعض هؤلاء الستة، فيكون القول قوله، حتى يجيء إنسان يفصل بينهما، **فإذا اتفق من هؤلاء اثنان على شيء، كان القول قولهما**.[1]

وقال أبو بكر بن أبي خيثمة عن يحي بن معين: همّام في قتادة **أحبُّ إليَّ من** أبي عوانة، همّام، ثم أبو عوانة، ثم أبان العطار، ثم حمّاد بن سلمة.[2]

وقال علي بن المديني، وذكر أصحاب قتادة: كان هشام الدِّسْتوائى أرواهم عنه، وكان سعيد أعلمهم به، وكان شعبة أعلمهم بما سمع قتادة ومالم يسمع، ولم يكن همّام عندي بدون القوم في قتادة، ولم يكن ليحي فيه رأي، وكان عبدالرحمن بن مهدي حسن الرأي فيه.[3]

قال عباس الدوري: سمعت يحي بن معين: وكيع أثبت عن عبدالرحمن ابن مهدي في سفيان، ويحي بن سعيد أثبت من عبدالرحمن في سفيان.[4]

فمعرفة الرواة في ضبطهم لحديث الشيوخ الجبال في الحفظ ضرورة في معرفة الصواب في الحديث المروي من طرق مختلفة، قال العقيلي رحمه الله[5] «إن أصحاب عبدالله بن دينار على ثلاث طبقات: **أثبات**: كمالك، وشعبة، وسفيان ابن عيينة، **ومشايخ** كسهيل، ويزيد بن الهاد، وابن عجلان، وفي رواياتهم عن عبدالله بن دينار اضطراب.

والطبقة الثالثة: **الضعفاء**، فيروون عن عبدالله بن دينار المناكير».

---

(١) التاريخ رواية عباس الدوري (٣/ ٥٦٠ ـ رقم٢٧٤٨)
(٢) تهذيب الكمال (٣٠/ ٣٠٦)
(٣) تهذيب الكمال (٣٠/ ٣٠٦)
(٤) التاريخ رواية عباس الدوري (٣/ ٥٦٤ ـ رقم٢٧٧٠)
(٥) فتح الباري لابن رجب (١/ ٣١)

فهـذا الكلام من العقيلي فيه بيان تفاضل الرواة الآخذين عن الشـيخ الحافظ الكبيـر، فالأثبـات يُقدّمون على من دونهـم، وفيه تنبيه علـى قاعدة تعيين من يقع منه الاضطراب، وهـم الضعفاء، إلا أن يتبين أن الخطأ من الثقة، فإن الثقة يخطيء أحيانا، والصدوق من باب أولى.

قال حرب بن إسـماعيل: قلت لأحمد بن حنبل: إذا اختلف سالم، ونافع في ابن عمر رضي الله عنهما من أحبّ إليك؟

قال: ما أتقدم عليهما.[1]

وقال عثمان بن سعيد الدارميُّ: قلت ليحي بن معين: نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أحـب إليك أو سـالم؟ فلـم يُفَضِّل، قلت فنافع أو عبدالله بـن دينار؟ قال ثقات، ولـم يفَضِّل.

وفـي المفاضلة بين أصحاب نافع، قال: أثبت أصحاب نافع: مالك بن أنس، ثم أيوب، ثم عبيدالله بن عمر، ثم عمر بن نافع، ثم يحي بن سعيد، ثم ابن عون، ثـم صالح بن كيسـان، ثم موسـى بن عقبة، ثـم ابن جريج، ثم كثير بـن فرقد، ثم الليث بن سعد، ثم أصحابه على طبقاتهم.[2]

وقـال فـي موضع آخر عقيب حديث سـالم عـن ابن عمر رضي الله عنهما «فيما سـقت السـماء والأنهار والعيون العشر...»، الحديث: رواه نافع عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنه قوله.

واختلـف سـالم، ونافع علـى ابن عمر رضي الله عنهما فـي ثلاثة أحاديث هـذا أحدها، والثاني «من باع عبدا وله مال...»، قال سالم: عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم.

(١) تهذيب الكمال (٢٩/ ٣٠٤)
(٢) تهذيب الكمال (٢٩/ ٣٠٤)

وقال نافع عن ابن عمر ﷺ عن كعب ﷺ قوله.

وسالم أجل من نافع، وأحاديث نافع الثلاثة أولى بالصَّواب.[1]

وقال يحي بن معين ﷺ: إذا اختلف إسماعيل بن عليّة، وحماد بن زيد في أيوب، كان القول قول حماد بن زيد، قيل ليحي: فإن خالفه سفيان الثوري؟

قال: القول قول حماد في أيوب.

قال يحي: ومن خالفه من الناس جميعا في أيوب، فالقول قوله، وقال حمّاد: جالست أيوب عشرين سنة.[2]

وقال عباس الدوري قال يحي بن معين ﷺ: حمّاد بن زيد أعلم الناس بحديث أيوب، قلت له: فأين ابن عُلَيَّة؟

قال: لا يعمل مع حماد بن زيد شيئا في أيوب.[3]

وقال عباس الدوري: قيل ليحي: **الاختلاف الذي جاء عن يحي بن أبي كثير هو منه أو من أصحابه؟** فقال: من أصحابه، قيل له: من أحبُّ إليك في يحي ابن أبي كثير؟ قال: الأوزاعي، وهشام الدستوائي، قيل له: فأبان بن يزيد؟

قال: وأبان بن يزيد، ليس به بأس.

قيل له: سفيان؟

قال: هو صحيح الكتاب عن يحي ابن أبي كثير، قال يحي: وعلي بن المبارك أيضا في يحي ليس به بأس.[4]

---

(١) تهذيب الكمال (٢٩/ ٣٠٥)
(٢) التاريخ رواية عباس الدوري (٢/ ١٣٠ ـ رقم٤٠٢١)
(٣) التاريخ رواية عباس الدوري (٢/ ١٣٠ ـ رقم٤٤٨٤)
(٤) التاريخ (١/ ٦٥٣)

وقال أبو حاتم: سألت علي بن المديني: من أثبت أصحاب يحي بن أبي كثير؟ قال هشام الدستوائي، قلت: ثم أيّ؟

قال: ثم الأوزاعي، وحسين المُعَلِّم، وحجاج الصَّوّاف، وأراه ذكر علي ابن المبارك، فإذا سمعت عن هشام عن يحي فلا تُرِدْ به بدلا.[1]

وقال عبدالرحمن بن أبي حاتم سألت أبي و أبا زرعة: من أحب إليكما من أصحاب يحي بن أبي كثير؟ قالا: هشام، قلت لهما: والأوزاعي؟ قالا: بعده.

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة، قلت: في حديث يحي بن أبي كثير من أحب إليك هشام الدستوائي، أو الأوزاعي؟ قال: هشام أحب إليَّ، لأن الأوزاعي ذهبت كتبه.[2]

وقال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله[3] «يحي بن أبي كثير من أثبت الناس، إنما يُعدّ مع الزهري ويحي بن سعيد، فإن خالفه الزهري فالقول قول يحي».

وقال أبو بكر الأثرم رحمه الله: ذكر أحمد بن حنبل أصحاب يحي بن أبي كثير، فقال: هشام صاحب كتاب، والأوزاعي حافظ، وهمام ثقة، همّام أثبت من أبان، وحرب بن شدّاد، ومعاوية بن سلّام: ثقتان.[4]

مثال (١): روى هشام الدستوائي عن يحي بن أبي كثير عن محمد بن عبدالرحمن عن أبي رفاعة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إنّ لي وليدة وأنا أعزل عنها، وأكره أن تحمل، وإن اليهود تقول:

---

(١) تهذيب الكمال (٣٠/ ٢٢١)
(٢) تهذيب الكمال (٣٠/ ٢٢١)
(٣) العلل ومعرفة الرجال (٢/ ٣٦)
(٤) تهذيب الكمال (٥/ ٥٢٥)



هي الموؤودة الصغرى، فقال كذبت اليهود، لو أراد الله أن يخلقه لم تستطع أن تصرفه»[1]

ورواه معمر عن يحي بن أبي كثير عن محمد بن عبدالرحمن عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم.[2]

قال أبو حاتم الرازي رحمه الله «حديث هشام الدستوائي أشبه من حديث معمر»[3]

قال عباس الدوري رحمه الله: قال يحي بن معين رحمه الله: ليس أحد يخالف سفيان الثوري إلا كان القول قول سفيان، قلت وشعبة أيضا إن خالفه؟ قال: نعم، قلت لأبي زكريا: فإن خالف شعبة في حديث البصريين، القول قول من يكون؟

قال: ليس يكاد يخالف شعبة سفيان في حديث البصريين.[4]

وكذلك يُقدّم سفيان في تصحيح أحاديث الرواة أنفسهم، فإن حفظه متقن فيصحح ما يخطيء فيه الراوي، ويرده إلى صوابه.

قال الحسن بن عياش: كُنّا نأتي الأعمش، فيحدثنا فنجيء إلى سفيان، فنعرضها عليه، فيقول: هذا من صحيح حديثه، وهذا ليس من حديثه، فنرجع إلى الأعمش، فيحدثنا كما قال الثوري.

وإن الأعمش حدّث، فقيل له: إن الثوريَّ يقول كذا وكذا، خلاف ما روى، فنكَّس الأعمش رأسه ـ ووصفه أبو عبدالله ـ الإمام أحمد ـ وضع يده على جبهته ـ، وجعل الأعمش يُهمهم، ثم رفع رأسه، **فقال: هو كما قال سفيان.**

---

(١) رواه أحمد (١٨/ ٥٥ ـ رقم١١٤٧٧)
(٢) رواه الترمذي كتاب النكاح باب ما جاء في العزل (ص٢٧٥ ـ رقم١١٣٦)
(٣) علل الحديث (٢/ ١٣٤)
(٤) التاريخ رواية عباس الدوري (٢/ ٢١١ ـ رقم١٧٧١)

وفي لفظ: قال الأعمش: هاه هاه، هو كذلك، مثل ما قال سفيان.[1]

مثال (٢): حديث سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن عبدالله بن حلام عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال «إذا رأى أحدكم امرأة فأعجبته فليقم إلى أهله فإن مع أهله مثل الذي معها»[2]

قال عبدالرحمن بن أبي حاتم رحمه الله[3] «رفعه إسرائيل، وأوقفه سفيان، ولم يرفعه.

فسمعت أبي يقول: سفيان أحفظ من إسرائيل، والحديث هو موقوف»

على كل حال اختلاف الثقات على الثقة يدخله الترجيح، ولا يقضى فيه للأكثر مطلقا، فجودة الحفظ مُرجّح يزاحم الكثرة، وضبط الحديث كذلك من المرجحات، فحيث تبين الصواب مع أحد الرواة في سياقة الحديث قُضي له على من خالفه.

قال القواريري عن حماد بن زيد: شهدت أيوب، ويحي بن عتيق، وهشام ابن حسّان، وهم يتذاكرون حديث محمد[4]، فاتفق يحي، وهشام على حديث خالفهما أيوب فيه، قال لهما: ليس هو كذا، وخالفاه، فلم يقوموا، حتى رجعوا إلى حفظ أيوب، فلما رأي أيوب أنهما قد رجعا إلى حفظه أحبّ أن يطأطيء منه، قال أيوب: وأيش الحفظ، هذا فلان يحفظ لرجل كان يُضحك منه.[5]

(١) المنتخب من العلل للخلال انتخاب ابن قدامة ص٣٢٢
(٢) رواه الدارمي
(٣) علل الحديث (٢/ ٦٧ ـ ٦٨)
(٤) ابن سيرين
(٥) تهذيب الكمال (٣٠/ ١٨٧)

وقال موسى بن أيوب النصيبيُّ حدثنا مخلد بن الحسين عن هشام أنه كان إذا حدّث عن ابن سيرين سرده سردا كما سمعه، وإن كان ابن سيرين يُرسل فيه يُرسل فيه، هشام في حديث ابن سيرين خاصة.[1]

فتقديم الثقة على أهل طبقته في أحد الشيوخ يُرجّح بأمور كثيرة، منها:

١ ـ جودة حفظه مطلقا.

٢ ـ جودة حفظه لحديث شيخه على وجه الخصوص.

٣ ـ طول صحبته لشيخه.

٤ ـ مراجعة حفظه بكتبه.

٥ ـ جودة أداءه لألفاظ الحديث.

٦ ـ ندرة خطأه على شيخه.

٧ ـ سلامته من التدليس.

قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله[2] «أبو معاوية فوق شعبة ـ أعني في الأعمش.

وقال: أبو معاوية في الكثرة وعلمه بالأعمش، وشعبة صاحب حديث يؤدي الألفاظ والأخبار، وأبو معاوية: عن عن.

وقيل له: بعد أبي معاوية، شعبة أثبت؟

قال شعبة أثبت في كل شيء، وقد غلط شعبة في بعض ما روى عن الأعمش، وكان والله من أصحِّ الناس حديثا عن الأعمش، ماخلا الثوري.

(١) تهذيب الكمال (٣٠/ ١٨٥)
(٢) المنتخب من العلل انتخاب ابن قدامة ص٣٢٣ ـ ٣٢٤

وأبـو معاويـة أثبت في حديث الأعمش منه في غيره، وهو أثبت في الأعمش من جرير، جرير لم يكن بالضابط عن الأعمش».

وقـال أبو بكـر الحازمـي رَحِمَهُ اللَّهُ[1] مبينـا عناصر ترجيـح روايات الـرواة عن شـيوخهـم: «هـذا باب فيـه غموض، وطريـق إيضاحه معرفة طبقـات الرواة عن راوي الأصل، ومراتب مداركهم، فلنوضح ذلك بمثال، وهو أن يعلم أن أصحاب الزهري مثلا على خمس طبقات، ولكل طبقة منها مزية على التي تليها، **فالأولى في غاية الصحة**، نحو: مالك، وابن عيينة، وعبيدالله ابن عمرو، ويونس، وعقيل، ونحوهم، وهي جل مقصد البخاري، والثانية شاركت الأولى في التثبيت غير أن **الأولى جمعت بين الحفظ والإتقان وبين طول الملازمة** للزهري حتى كان فيهم من يلازمه في السفر والحضر.

والثانيـة: لم تـلازم الزهري إلا مدة يسـيرة، فلـم تمارس حديثـه، فكانوا في الإتقـان دون الطبقة الأولى، وهذا شـرط مسـلم نحـو: الأوزاعـي، والليث ابن سعد، والنعمان بن راشد، وعبدالرحمن بن خالد بن مسافر، وابن أبي ذئب.

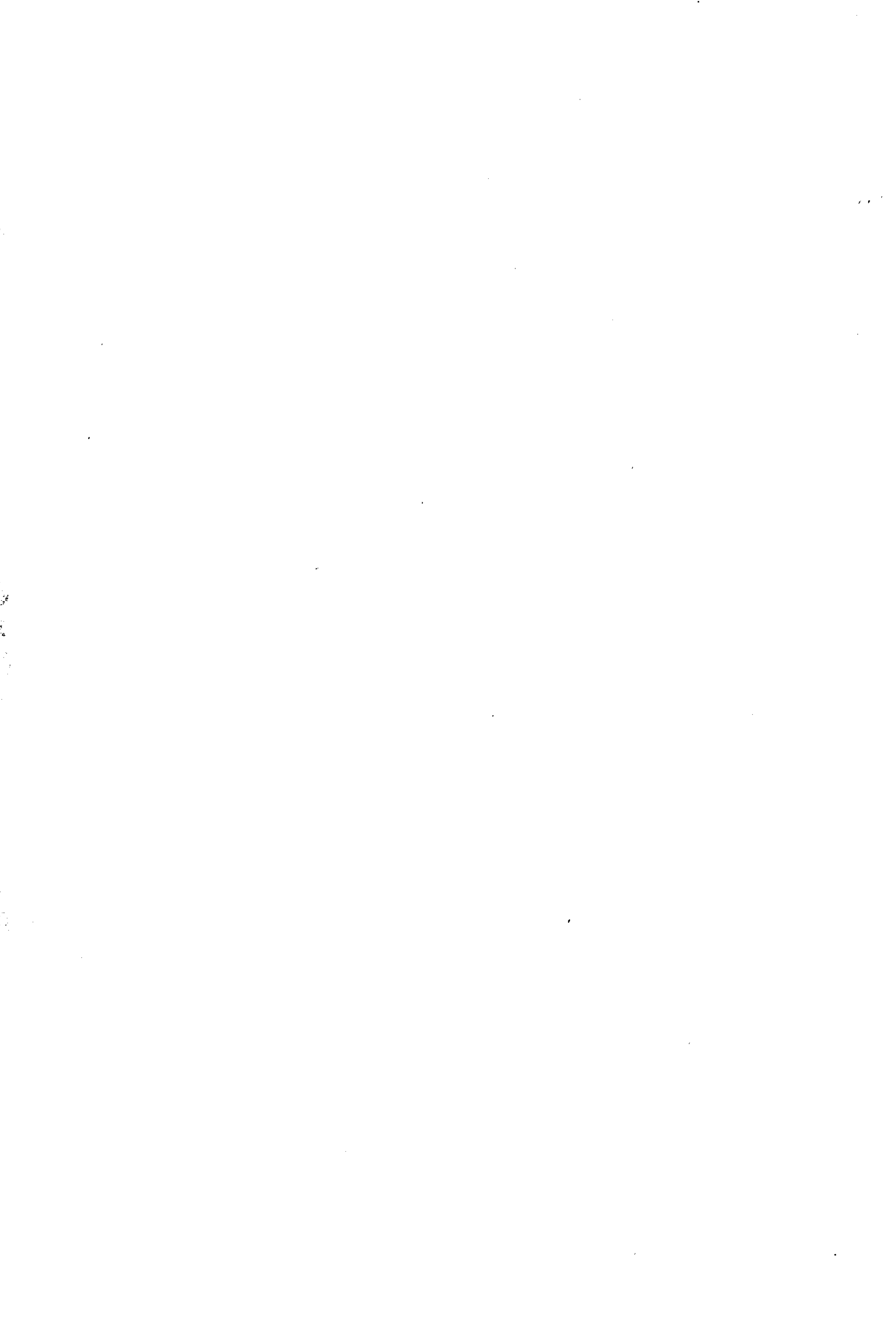
والثالثة: جماعة لزموا الزهري كالطبقة الأولى غير أنهم لم يسلموا من غوائل الجرح، فهم بين الرد والقبول وهم شـرط أبي داود والنسـائي، نحو: سفيان ابن حسين، وجعفر بن برقان، وإسحاق بن يحي الكلبي.

والرابعة: قوم شاركوا أهل الثالثة في الجرح والتعديل وتفردوا بقلة ممارستهم لحديث الزهري، لأنهم لم يصاحبوا الزهري كثيرا، وهـم شرط الترمذي.

ومـن هذه الطبقـة: زمعة بن صالح، ومعاوية بن يحـي الصدفي، والمثنى ابن الصبّاح».

❊❊❊

(١) شروط الأئمة، بواسطة «ختم جامع الترمذي» ص ٦٤، باختصار يسير جدا



ثبوت الحديث من الطريقين يُحتمل من الحافظ الكبير

روايـة الحديث من الوجهين يُحتمل من الحفاظ الكبار إذا كان الحديث ثابتا من الوجهين: مرة من طريق، ومرة من طريق آخر.

قـال الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله[1]: ((إذا روى الحفاظ الأثبات حديثا بإسناد واحد، وانفردَ واحد منهم بإسناد آخر، فإن كان المنفرد ثقةً حافظا فحكمه قريـب مـن حكم زيادة الثقة في الاسـانيد أو في المتون، وقـد تقدَّم الكلام على ذلك.

وقـد تـردَّد الحفاظ كثيـرا في مثل هذا، هل يُـردّ قول من تفرَّد بذلك الإسـناد لمخالفته الأكثَرين له؟ أم يُقبل قوله لثقته وحفظه؟

ويقـوي قبـول قولـه إن كان المـروي عنه واسـع الحديث، يمكـن أن يحمل الحديث من طرق عديدة، كالزهري، والثوري، وشعبة، والأعمش.

ومثال ذلك: ماروى أصحاب الأعمش مثل:وكيع، وعيسى بن يونس، وعلي ابن مسهر، وعبد الواحد بن زياد، وغيرهم عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عـن عبـد اللـه رضي الله عنه أنه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم فـي حرْث بالمدينة، فمـر على نفر من اليهود فسألوه عن الروح، الحديث.

وخالفهم ابن ادريس فرواه عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله، ولم يتابع عليه.

فصححت طائفة الروايتين عن الأعمش، وخرَّجه مسلم من الوجهين.

(١) شرح علل الترمذي (٢/ ٧١٩ ـ ٧٢١)



وقال الدارقطني «لعلهما محفوظان، وابن ادريس من الأثبات ولم يتابع على هذا القول».

قلت: ومما يشهد لصحة ذلك أن ابن إدريس روى الحديث بالإسناد الأول أيضا، وهذا مما يستدل به الأئمة كثيرا على صحة رواية من انفرد بالإسناد، إذا روى الحديث بالإسناد الذي رواه به الجماعة، فخرَّجه ابن أبي خيثمة في كتابه: نا عبد الله بن محمد أبو عبد الله الكرماني كتبت عنه بكفر بيَّا، نا عبد الله بن ادريس عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله ﷺ قال: إني لأمشي مع النبي ﷺ فذكره)).

مثال (٢): حديث العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال «أيما رجل صلَّى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج غير تمام»، قال: فقلت: إني لا أستطيع أن أقرأ مع الإمام، قال: اقرأ بها في نفسك، فإن الله عزَّ وجل يقول: قسمت الصلاة بينى وبين عبدي، فاذا قال العبد: الحمد لله رب العالمين قلت: حمدني عبدي»، الحديث.

فهذا الحديث رواه شعبة، وسفيان الثوري، وسفيان بن عيينة كلهم عن العلاء ابن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة ﷺ.

ورواه ابن جريج، ومحمد بن عجلان، ومحمد بن اسحاق، والوليد ابن كثير، كلهم عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبي السائب عن أبي هريرة ﷺ، قال الحافظ ابن عبد البر رحمه الله (ت: ٤٦٣ هـ)[١]: «والقول عندي في ذلك مثل هذا الاختلاف لا يضر، لأن أبا السائب ثقة، وعبد الرحمن أبا العلاء ثقة أيضا، فعن أيهما كان فهو من أخبار العدول التى يجب الحكم بها».

---

(١) الإنصاف ص ١٨٩

والأمر كما قال ابن عبد البر رحمه الله، والحديث خرَّجه مسلم في صحيحه من الوجهين.[1]

مثال (٣):حديث زهير عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

رواه أيضا الثوري، وإسرائيل عن أبي اسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال «من قرأ القرآن فليتعلم الفرائض».

قال عبد الرحمن بن أبي حاتم رحمه الله سمعت أبي يقول: كلاهما صحيحان، كان أبو إسحاق واسع الحديث.[2]

فثبوت الحديث بالوجهين بالزيادة أو بدونها قرائنها تتفاوت، فالحكم فيها حينئذ يكون بغلبة الظن، قال الحافظ السخاوى رحمه الله[3] «لا مانع أن يسمع من شخص عن آخر، ثم يسمع من شيخ شيخه، وذلك موجود في الروايات بكثرة»

وقال أيضا[4] «ويتأكد الاحتمال بوقوع التصريح في الطريقين بالتحديث ونحوه، اللهم إلا بالنقل أن توجد قرينة تدل لكونه حيث مازيد هذا الراوي في هذه الرواية وقع وهما ممن زاده، فيزول بذلك الإحتمال».

وقال الحافظ العلائى رحمه الله (ت: ٧٦١ هـ)[5]: «تارة يظهر كونه عند الراوي

---

(١) كتاب الصلاة باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة (ص١٦٧ ـ رقم ٨٧٨)، و(ص١٦٧ رقم٨٧٩)

(٢) علل الحديث (٢/ ٢٨٩)

(٣) فتح المغيث (٣/ ٤٨٣)

(٤) فتح المغيث (٣/ ٤٨٣)

(٥) جامع التحصيل في أحكام المراسيل (ص١٣٤ ـ ١٣٦)

بالوجهين ظهورا بيِّنا بتصريحه بذلك، ونحوه، وتارة يكون بحسب الظن القوي.

فمثال الاول: حديث بسرة في الوضوء من مس الفرج، فقد رواه يحي ابن سعيد القطان، وعلي بن المبارك عن هشام بن عروة عن أبيه عن بسرة أخرجه الترمذي من حديث يحي، زاد ابن حبان في صحيحه من طريق علي.

ورواه سفيان بن عيينة وجماعة عن هشام بن عروة عن أبيه عن مروان ابن الحكم عن بسرة رضي الله عنهما.

وكذلك رواه جماعة عن الزهري عن عروة.

وهو في الموطأ عن عبد الله بن أبي بكر أنه سمع عروة يقول: دخلت على مروان بن الحكم فذكرنا مايكون منه الوضوء، فقال مروان من مس الذكر الوضوء، فقال عروة: ماعلمت ذلك، فقال مروان أخبرتنى بسرة بنت صفوان أنها سمعت النبي ﷺ يقول «إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ».

فأعل قوم الحديث الأول بالإرسال، وجعلوا مدار هذا الحديث على مروان ابن الحكم أو على شرطي أرسله مروان وعروة إلى بسرة رضي الله عنها، فعاد من عندها بالحديث، كما جاء ذلك في بعض الروايات، وليس الأمر كذلك، فقد رواه شعيب بن إسحاق، وربيعة بن عثمان، والمنذر بن عبد الله الحزامي، وعلي بن مسهر، وزهير ابن معاوية، وعنبسة بن عبد الواحد، وحميد بن الأسود كلهم عن هشام بن عروة عن أبيه عن مروان عن بسرة رضي الله عنها بالقصة، وقال كل منهم في آخره: قال عروة، ثم لقيت بسرة رضي الله عنها، فسألها عن هذا الحديث فحدثتني به عن النبي ﷺ.

أخرجه ابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم في المستدرك وغيرهم، ولهذا أمثلة كثيرة مصرح فيها أن الحديث عند الراوي على الوجهين، ولا إشكال في ذلك.

ومن الثاني[1] بعض أحاديث سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه كحديث المسيء صلاته، رواه أبو أسامة، وعبد الله بن نمير، وعيسى بن يونس، وآخرون عن عبيد الله بن عمر عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه، وأخرجاه في الصحيحين من طريق يحي القطان عن عبيد الله بن عمر عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه، **قال الدارقطني: يشبه أن يكون عبيد الله حدَّث به على الوجهين،** يعني وسمعه كذلك.

ومثله أيضا حديث سئل من أكرم الناس؟ قال: أتقاهم، الحديث فيه هذا الاختلاف عمن ذكرناه بعينه، وهو في صحيح البخاري على الوجهين، فدل على صحة كل منهما، وكذلك غير هذين من الامثلة.

وسعيد المقبري سمع من أبي هريرة رضي الله عنه قطعة أحاديث، وسمع الكثير من أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه، فالظاهر أن هذه الأحاديث مما سمعه على الوجهين، وكان يحدّث به بأحدهما كل مرة، لأنه قليل الإرسال ولم يُعرف بتدليس البتة)).

مثال (٤): حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا اعتكف يُدني إليّ رأسه فأرجّله وأنا حائض.

قال الحافظ أبو عبد الله محمد بن عمر بن رشيد الفهري رحمه الله (ت: ـ هـ) محاورا أبي القاسم الأنصاري[2]: ((رواها بعينها مالك بن أنس عن الزهري عن عروة عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم.

(١) بحسب الظن القوي
(٢) السنن الأبين (ص ٨٦ ـ ٩٦)

قلت: ـ الأنصاري ـ وهذا أيضا من ذلك القبيل، حكمتَ فيه أن من نقص عمرة فهو مرسل، **والصحيح في هذا الحديث أنه عند ابن شهاب عن عروة وعمرة معا عن عائشة ﵂، وهو الذي اعتمد البخاري**، فقال نا قتيبة نا ليث عن ابن شهاب عن عروة و عمرة بنت عبد الرحمن أن عائشة ﵂ زوج النبي ﷺ قالت «وإن كان رسول الله ﷺ ليُدخل عليّ رأسه وهو في المسجد فأرجّله، وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة إذا كان معتكفا» وأما أنت ـ الأنصاري ـ فظهر من فعلك في كتابك أنك لم يصْفُ عندك كدر الإشكال في هذا الحديث، فأوردت في كتابك حديث مالكُ مصدّرا به بناءً على اعتقادك فيه الإتصال، وفي غيره الانقطاع، فقلت: نا يحي بن يحي قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عمرة عن عائشة ﵂ قالت: كان النبي ﷺ إذا اعتكف يُدني إليّ رأسه فأرَجّله، وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الانسان، ثم أتبعته باختلاف الرواة فيه على شرطك من أنك لا تكرّر إلا لزيادة معنى أو إسناد يقع إلى جنب إسناد لعلة تكون هناك، فقلت: حدثنا قتيبة بن سعيد قال نا ليث ح، وحدثنا محمد بن رمح قال أنا الليث عن ابن شهاب عن عروة وعمرة ابنة عبد الرحمن أن عائشة ﵂ زوج النبي ﷺ قالت: «إن كنت لأدخل البيت للحاجة والمريض فيه، فما أسأل عنه إلا وأنا مارّةٌ، وإن كان رسول الله ﷺ ليُدخل عليّ رأسه وهو في المسجد فأرجِّله، وكان لا يدخل البيت الاّ لحاجة إذا كان معتكفا.

وقال ابن رمح: إذا كانو معتكفين.

فقد بيّن الليث في حديثه عندك وعند البخاري **أنه له عنهما.**

وقد كان يمكننا أن نقول إنه عند ابن شهاب عن عروة وعمرة بهذا السياق الأتم، وعن عروة فقط مختصرا لولا ما أورده البخاري عن ابن شهاب عن عروة وعمرة مختصرا أيضا.

وقد كفى الإمام أبوعبد الله البخاري مؤونة البحث، وبيّن أنه عند عروة مسموع من عائشة ﵂، فذكر رواية هشام عن أبيه بإسقاط عمرة من طريق مالك، وابن جريج عن هشام عن أبيه عن عائشة ﵂.

وذكر الحديث في كتاب الحيض من صحيحه في باب غسل الحائض رأس زوجها وترجيله، فقال نا إبراهيم بن موسى قال نا هشام بن يوسف أنّ ابن جريج أخبرهم قال أنا هشام بن عروة عن عروة أنه سئل: أتخدمني الحائض أو تدنو منّي المرأة وهي جنب؟ فقال عروة: كل ذلك على هيّنٌ، وكل ذلك يخدمني وليس على أحد في ذلك بأس.

أخبرتني عائشة ﵂ أنها كانت ترجّل رسول الله ﷺ وهي حائض، ورسول الله ﷺ حينئذ مجاور في المسجد يُدني لها رأسه وهي في حجرتها فترجّله وهي حائض.

فهذا نص جلي على سماع عروة من عائشة ﵂، وذلك بخلاف ما اعتقده مسلم من انقطاع رواية من أسقط عمرة من الإسناد فيما بين عروة وعائشة ﵂.

ولم يقل فيه أحد عن عروة عن عمرة إلّا مالك ؒ، وأنس بن عياض، عن عبيد الله بن عمر، عن الزهري، فتابع مالكا.

والجمهور على خلافهما، بيّن ذلك الإمام أبو الحسن الدارقطني في جزء له جمعه في الأحاديث التى خولف فيها مالك ؒ، فقال:

«روى عن مالك في الموطأ عن الزهري عن عروة عن عمرة عن عائشة ﵂ قالت: كان النبي ﷺ إذا اعتكف يدنى إليّ رأسه فأرجله».

خالفه عقيل بن خالد، ويونس بن يزيد، والليث بن سعد، فرووه عن الزهري عن عروة وعمرة عن عائشة ﵂.

وقيل ذلك عن الأوزاعي، وتابعهم ابن جريج، والزّبيدي، والأوزاعي، ومعمر، وزياد بن سعد، وابن أخي الزهري، وعبد الرحمن بن نمير، ومحمد ابن أبي حفصة، وسفيان بن حسين، وعبد الله بن بديل وغيرهم، فرووه عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها لم يذكروا فيه عمرة.

ويشبه أن يكون القول قولهم لكثرة عددهم واتفاقهم على خلاف مالك.

وقد رواه أنس بن عياض أبو ضُمرة، عن عبيد الله بن عمر عن الزهري فوافق مالكا.

ولا نعلم أحدا تابع أبا ضمرة على هذه الرواية عن عبيد الله، والله أعلم.

انتهى كلام الدارقطني رحمه الله.

قلت والله المرشد: والصحيح عندي في هذا الحديث أنه عنده ابن شهاب عن عروة وعمرة معا، ولا شك انّه عند عروة مسموع من عائشة رضي الله عنها كما بيّنه البخاري من طريق ابن جريج حيث قالى: أخبرتنى عائشة رضي الله عنها.

ويؤيد ذلك أن مالكا ـ رضوان الله عليه ـ قد اختُلف عليه في هذا الحديث كما نبيّنه، فروايته مضطربة.

قال الإمام الحافظ أبو عمر ابن عبد البر «هكذا قال مالك في هذا الحديث:عن ابن شهاب عن عروة عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها».

كذلك رواه عنه جمهور رواة الموطأ، قال ـ ابن عبد البر ـ «وممن رواه كذلك فيما ذكر الدارقطني معن بن عيسى، والقعنبي، وابن القاسم، وأبو المصعب، وابن بكير، ويحي بن يحي يعني النيسابورى، وإسحاق بن الطبّاع، وأبو سلمة منصور بن سلمة الخزّاعى، وروح بن عبادة، وأحمد بن إسماعيل، وخالد، وبشر ابن عمر الزهرانى»

قلت:وذكر أبو عيسى الترمذي عن مالك خلاف ذلك، فإذا كان الأمر هكذا فيُرجع إلى الاعتماد على رواية الليث فإنها فيما علمت لم تضطرب ولم يُختلف فيه.

وقد بيّن ذلك الإمام أبو عيسى الترمذي في جامعه فشفى وكفى «رحمه الله».

ثم ساق أبو عبد الله محمد بن عمر الفهري بإسناده إلى الترمذي نا أبو مصعب المدني قراءة عن مالك بن أنس عن ابن شهاب عن عروة وعمرة عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا اعتكف أدنى إليّ رأسه فأرجّلُهُ، وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان».

قال أبو عيسى «هذا حديث حسن صحيح، هكذا روى غير واحد عن مالك ابن أنس عن ابن شهاب عن عروة وعمرة عن عائشة رضي الله عنها، وروى بعضهم عن مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها، والصحيح عن عروة وعمرة عن عائشة رضي الله عنها وهكذا روى الليث بن سعد عن ابن شهاب عن عروة وعمرة عن عائشة رضي الله عنها، نا بذلك قتيبة عن الليث»

قال الفهري «انتهى كلام أبي عيسى حاكما بأن الصحيح عن عروة وعمرة، وقاضيا في ظاهر الأمر بأن قول مالك الموافق للجماعة أولى من قوله المخالف لهم ـ والله الموفق ـ.

وذلك خلاف ماظهر من أبي عمر ابن عبد البّر من أنّ الصحيح عن مالك ما رواه عنه الجماعة من قولهم: عن عروة عن عمرة، إلاّ أن أبا عمر لم يتعرض للصحيح في نفس الأمر ماهو، وفيما ذكره أيضا أبو عمر عن الدارقطني من رواية أبي مصعب مثل رواية من سمّى معه خلافا لما قاله أبو عيسى الترمذي عن أبي مصعب، وما قاله أبو عيسى عنه أولى فإنه سمع ذلك منه قراءة»)).

مثال (٥): روى البخاري في صحيحه النهي عن الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها من وجهين: من حديث أبي هريرة وجابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

قال البخاري حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا عاصم عن الشعبي سمع جابرا رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ أن تُنكح المرأة على عمتها أو خالتها.

وقال داوود، وابن عون عن الشعبي عن أبي هريرة رضي الله عنه [1].

وقال البخاري حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: لا يجمع بين المرأة وعمتها، ولا بين المرأة وخالتها [2].

وقال البخاري حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله قال أخبرني يونس عن الزهري قال حدثني قبيصة بن ذؤيب أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: «نهى النبي ﷺ أن تنكح المرأة على عمتها، والمرأة على خالتها»، فنرى خالة أبيها بتلك المنزلة[3].

فالبخاري صحّح حديث النهي عن الجمع بين المرأة وعمتها من الوجهين من حديث جابر، وحديث أبي هريرة رضي الله عنه، وجاء البيهقي رحمه الله من المتأخرين، ولم يثبته إلا من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وضعّف حديث جابر رضي الله عنه.

قال البيهقي رحمه الله [4] « والذي ذُكر من غير جهة أبي هريرة رضي الله عنه فكما قال ـ الشافعي ـ فإنه يروى عن علي، وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وأبي سعيد الخدرى، وأنس بن مالك رضي الله عنهم أجمعين،

---

(١) رواه البخاري كتاب النكاح باب لا تنكح المرأة على عمتها (ص ٩١٤ ـ رقم ٥١٠٨).
(٢) رواه البخاري كتاب النكاح باب لا تنكح المراة على عمتها (ص ٩١٤ ـ رقم ٥١٠٩)
(٣) رواه البخاري كتاب النكاح باب لا تنكح المراة على عمتها (ص ٩١٤ ـ رقم ٥١١٠)
(٤) السنن الكبرى (٧/ ١٦٦)

ومن النساء عن عائشة رضي الله عنها كلهم عن النبي ﷺ، إلا أن جميع هذه الروايات ليست من شرط صاحبي الصحيح البخاري ومسلم، وإنما اتفقا ومن قبلهما ومن بعدهما من أئمة الحديث على إثبات حديث أبي هريرة رضي الله عنه في هذا الباب فقط كما قال الشافعي رحمه الله، وقد أخرج البخاري رواية عاصم الأحول عن الشعبي عن جابر رضي الله عنهما، إلا أنهم يرون أنها خطأ، وأن الصواب رواية داود بن أبي هند، وعبد الله بن عون عن الشعبي عن أبي هريرة رضي الله عنه».

وتقرير البيهقي هذا غريب على غير المعهود من تحريراته الحديثية، فكيف ينفي أن يكون حديث جابر رضي الله عنه على شرط الصحيح، وقد ذكر هو بنفسه رواية البخاري له [١].

وقد ردّ العلماء على البيهقي تقريره، قال الحافظ ابن حجر رحمه الله معلقا على رواية صحيح البخاري، ورادا على البيهقي [٢] «وأخرجه مسلم من وجه آخر عن داود بن أبي هند فقال عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه، فكان لداود فيه شيخين [٣]، وهو محفوظ عن أبي هريرة رضي الله عنه من غير هذا الوجه.

وأما رواية ابن عون وهو عبد الله فوصلها النسائي من طريق خالد بن الحارث عنه بلفظ «لا تزوج المرأة على عمتها ولا على خالتها»، ووقع لنا في فوائد «أبي محمد ابن أبي شريح» من وجه آخر عن ابن عون بلفظ «نهى أن تنكح المرأة على ابنة أخيها أو ابنة أختها»، والذي يظهر أن الطريقين محفوظان، وقد رواه حماد بن سلمة عن عاصم الشعبي عن جابر أو أبي هريرة رضي الله عنهما، لكن نقل البيهقي عن الشافعي أن هذا الحديث لم يرو من وجه يثبته أهل الحديث إلا عن أبي هريرة رضي الله عنه، وروي من وجوه لا يثبتها أهل العلم بالحديث، قال البيهقي:

---

(١) السنن الكبرى (٧/ ١٦٦)

(٢) فتح الباري (٩/ ١٦٠ ـ ١٦١)

(٣) صوابه (شيخان)

وهـو كما قال، وقد جاء من حديث علي، وابن عمر، وابن عباس، وعبد الله ابن عمرو، وأنس، وأبي سعيد، وعائشة، ﷺ أجمعين، وليس فيها شيء على شرط الصحيح، وإنما اتفقا على اثبات حديث أبي هريرة ﷺ.

وأخـرج البخاري رواية عاصم عن الشـعبي عن جابـر، وبيّن الاختلاف على الشـعبي فيه، قال: والحفاظ يرون روايـة عاصـم خطأ، والصواب رواية ابن عون وداود بن أبي هند. أهـ.

وهذا الخلاف لم يقدح عند البخاري، لأن الشعبي أشهر بجابر منه بأبي هريرة ﷺ، وللحديـث طرق أخرى عن أبي الزبير عـن جابر ﷺ، والحديث محفوظ أيضا من أوجه عن أبي هريرة ﷺ، فلكل من الطريقين مايعضده، وقول من نقل البيهقـي عنهم تضعيف حديث جابر ﷺ معارض بتصحيح الترمذي وابن حبان وغيرهما له، **وكفى بتخريج البخاري له موصولا قوة.**

قـال ابن عبدالبـر: كان بعض أهل الحديث يزعم أنه لم يرو هذا الحديث غير أبـي هريـرة ﷺ ـ يعني من وجه يصـح ـ، وكأنه لم يصحح حديث الشـعبي عن جابر ﷺ، وصححه عن أبي هريرة ﷺ، والحديثان جميعا صحيحان».

مثـال(٦): قـال البخـاري ﷺ حدّثنا عبدالله بن يوسـف حدّثنـا الليث قال حدثني ابن شهاب عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك عن جابر ﷺ قال: «كان النبي ﷺ يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في ثوب واحد، ثم يقول: أيهم أكثر أخـذا للقرآن؟ فإذا أشـير لـه إلى أحدهما قدّمـه في اللحد، وقال أنا شـهيد على هؤلاء يوم القيامة، وأمر بدفنهم في دمائهم، ولم يغسلوا، ولم يُصلَّ عليهم»[١].

فهذا الحديث اسـتنكره النسـائي حيث قال: لا أعلم أحدا من ثقات أصحاب

---

(١) رواه البخاري كتاب الجنائز باب الصلاة عل الشهيد (ص ٢١٤ ـ رقم ١٣٤٣)

ابن شهاب تابع الليث على ذلك.[1]

ثم ساق النسائي الطريق الذي هو مخرج الحديث وهو طريق عبدالله ابن المبارك عن معمر عن ابن شهاب عن عبدالله بن ثعلبة.

وقد دفع اعتراض النسائي الحافظ ابن حجر رحمه الله، وقال مدافعا عن البخاري[2] «ابن شهاب صاحب حديث فيحمل على أن الحديث عنده عن شيخين ولا سيما أن في رواية عبدالرحمن بن كعب ما ليس في رواية عبدالله بن ثعلبة».

مثال (٧): قال الترمذي حدثنا محمد بن عبدالملك بن أبي الشّوارب حدثنا أبو عوانة عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «قد عفوت عن صدقة الخيل والرّقيق فهاتوا صدقة الرّقة من كل أربعين درهما دِرْهما، وليس في تسعين ومائة شيء، فإذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم.[3]

قال أبو عيسى الترمذي رحمه الله[4] «روى هذا الحديث الأعمش وأبو عوانة وغيرهما عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن عليٍّ رضي الله عنه.

وروى سفيان الثوري وابن عيينة وغير واحد، عن أبي إسحاق عن الحارث عن عليٍّ رضي الله عنه.

وسألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث، فقال: كلاهما عندي صحيح عن أبي إسحاق، يحتمل أن يكون روي عنهما جميعا».

***

(١) فتح الباري (٣/ ٢١٠)، ولم أره في مظانه في السنن الصغرى والكبرى، والله أعلم.
(٢) فتح الباري (٣/ ٢١٠)
(٣) كتاب الزكاة باب ما جاء في زكاة الذهب والورق (ص١٥٩ ـ رقم ٦٢٠)
(٤) جامع الترمذي ص ١٦٠



الثقة يضطرب في بعض أحاديث شيوخه

الاضطراب يأتي من الضعفاء، وبعض الثقات يخطيء في أحاديث يسيرة ويضطرب فيها، وبعض الثقات في رواياته عن شيوخ معينين يضطرب ولا يجوّد أحاديثهم، فإذا ورد حديث الثقة من رواياته عمن اضطرب في حديثهم فإن الخطأ يكون من جهته.

قال أبو عبيد الآجرى رحمه الله:سألت أبا داود عن عكرمة بن عمّار؟

فقال ثقة، لما اجتمع الناس عليه فسألوه عن الأحاديث التى كانت عنده، فقال: ياقوم كنت فقيها، وأنا لا أدري.

قال أبو داود: **في حديثه عن يحي بن أبي كثير اضطراب**، كان أحمد بن حنبل يقدّم عليه ملازم بن عمرو.[1]

وكذلك جرير بن حازم **ثقة روى له الجماعة، لكنه في روايته عن أيوب السختياني يُغرب ويضطرب** ويصل المراسيل.

مثال (١): روى جرير بن حازم عن أيوب عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم، وأبا بكر، وعمر رضي الله عنهما كانو يسلمون تسليمة واحدة.[2]

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله (ت ـ ٧٩٥ هـ)[3]: «وأيوب رأى أنسا، ولم يسمع منه، قاله أبو حاتم.

وقال الأثرم:هذا حديث مرسل، وهو منكر، وسمعت أبا عبدالله يقول:جرير ابن حازم يروي عن أيوب عجائب».

---

(١) سؤالات الآجري لأبي داود السجستاني (ص ٢٦٤ ـ رقم ٣٦١)
(٢) البحر الزخار
(٣) فتح الباري (٧/ ٣٧٠ ـ ٣٧١)

وكذلك الشأن بالنسبة لمحمد بن عجلان، قال يحي بن سعيد[1] «قال ابن عجلان: كان سعيد المقبري يحدّث عن أبيه عن أبي هريرة ﷺ، وعن رجل عن أبي هريرة ﷺ، فاختلط عليَّ فجعلته عن أبي هريرة ﷺ».

وابن عجلان يضطرب في حديث أكثر من راو، قال يحي بن سعيد رحمه الله[2] «كان ابن عجلان مضطرب الحديث في حديث نافع».

وكذلك الأعمش ثقة روى له الجماعة، **لكنه يضطرب في حديثه عن حبيب ابن أبي ثابت.**

مثال (٢): حديث الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله ﷺ يصلي ركعتي الفجر إذا سمع الأذان ويخففهما.

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله[3] «خرَّجه النسائي، وقال هذا حديث منكر.

قلت: نكارته من قبل إسناده، **وروايات الأعمش عن حبيب فيها منكرات،** فإن حبيب بن أبي ثابت إنما يروي هذا الحديث عن محمّد بن عليٍّ بن عبدالله ابن عباس، عن أبيه، عن جده».

وعبدالواحد بن زياد العَبْدِيُّ ثقة في غير الأحاديث التي اضطرب فيها، قال الحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي[4] رحمه الله «وثّقه أحمد وغيره من الأعيان، واحتجَّ به في الصحيح الشيخان، لكنهما لم يُخرِّجا عنه شيئا ممّا أُنكر عليه،

(١) شرح علل الترمذي (١/ ١٢٣ ـ ١٢٤)
(٢) شرح علل الترمذي (١/ ١٢٤)
(٣) فتح الباري (٥/ ٣٢١)
(٤) التبيان لبديعة البيان (١/ ٤٦٥)

كالأحاديث التي وصلها عن الأعمش، وكانت مرسلة لديه، وبها سُمِّي صاحب مناكير، مع أنه من الأعلام المشاهير».

***



اختلاف الثقات على الراوي دليل اضطراب الراوي

الثقات إذا اشتركوا في الرواية عن شيخ واحد، فإن كان الشيخ ثقة واختلفوا في الحديث عنه، فإنه يرجح الأكثر الأحفظ.

وإن كان الراوي ضعيفا فالاختلاف في الإسناد من قبله، فإنه يرويه مرة هكذا، ومرة هكذا، ورواه الثقات بحسب ما سمعوا منه مرة هكذا، ومرة هكذا.

مثال: حديث جرير بن عبدالحميد عن عبدالملك بن عمير عن جابر ابن سمرة قال: خطب الناس عمر بن الخطاب رضوان الله عليه بالجابية، فقال: إن رسول الله ﷺ قام في مثل مقامي هذا، فقال:

أحسنوا إلى أصحابي، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يفشو الكذب حتى يحلف الرجل على اليمين قبل أن يُستحلف عليها، ويشهد على الشهادة قبل أن يستشهد عليها، فمن أحب منكم أن ينال بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة، فإن الشيطان مع الواحد، وهو من الاثنين أبعد، ألا لا يخلون رجل بامرأة فإن ثالثهما الشيطان، ألاومن كان منكم يسوءه سيئته ويسره حسنته فهو مؤمن.(١)

قال الخطيب البغدادي رحمه الله (ت: ٤٦٣)(٢): «كذا روى هذا الحديث جرير ابن عبدالحميد عن عبدالملك بن عمير.

وتابعه جرير بن حازم، ومحمد بن شبيب الزهراني، وقرة بن خالد عن عبدالملك.

وخالفهم عبدالله بن المختار، ويونس بن أبي إسحاق، وابنه إسرائيل، ومعمر ابن راشد، وسفيان الثوري، وعبدالحكيم بن منصور، وحبان، ومندل ابنا علي،

(١) رواه أحمد (١/ ٢٦)، وابن ماجه كتاب الأحكام أبواب الشهادات (صـ٣٣٨ ـ رقم ٢٣٦٣).
(٢) الفوائد المنتخبة الصحاح والغرائب تخريج أبي بكر الخطيب البغدادي صـ١٧٢ ـ ١٧٣.

وأبو عوانة، وجماعة غيرهم فرووه عن عبدالملك بن عمير عن عبدالله بن الزبير عن عمر رضي الله عنه.

ورواه شيبان بن عبدالرحمن، وزائدة، وشعيب بن صفوان، وعبيدالله ابن عمرو عن عبدالملك عن رجل لا يسم عن عبدالله بن الزبير عن عمر رضي الله عنه.

وقيل عن عبدالملك فيه أقوال سوى هذه، **ويشبه أن يكون الاضطراب منه لكثرة اختلاف الثقات عنه**، والله أعلم».

وهنا لابد من التنبيه إلى أمر مهم، وهو أن قاعدة اختلاف الثقات على الراوي دليل ضعف الراوي، إلا أن العلماء قد تختلف أنظارهم في الراوي الواحد هل حديث الثقات عنه مستقيم أم لا؟

مثال: القاسم بن عبد الرحمن الشامي، قال أبو حاتم الرازي رحمه الله: حديث الثقات عنه مستقيم، لا بأس به، وإنما يُنكر عنه الضعفاء[١]، وقال الإمام أحمد رحمه الله: في حديث القاسم مناكير مما يرويها الثقات، يقولون من قبل القاسم[٢].

وأما يحي بن معين رحمه الله فقد قال: الثقات يروون عنه هذه الأحاديث ولا يرفعونها، ثم قال: يجيء من المشايخ الضعفاء ما يدل حديثهم على ضعفهم[٣].

وقال يحي بن معين رحمه الله أيضا: إذا روى عنه الثقات أرسلوا ما رفع هؤلاء[٤].

***

(١) تهذيب الكمال (٢٣ / ٣٨٩)
(٢) تهذيب الكمال (٢٣ / ٣٨٦)
(٣) سؤالات ابن الجنيد ص ٤٠٩
(٤) سؤالات ابن الجنيد ص ٣٩٦

اختلاف الضعفاء على الثقة دليل اضطرابهم

معيار الحكم على اختلاف الروايات يرجع إلى حفظ الراوي، فيحتمل من الراوي الحافظ ما لا يحتمل من الصدوق والضعيف مع إحتمال ورود الخطأ أحيانا على الثقة في رواية الحديث مرة هكذا ومرة هكذا.

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله[1] «فاختلاف الرجل الواحد في الإسناد إن كان متهما فإنه يُنسب به إلى الكذب، وإن كان سيء الحفظ نُسب به إلى الاضطراب وعدم الضبط، وإنما يُحتمل مثل ذلك ممن كثر حديثه وقوي حفظه كالزهري، وشعبة، ونحوهما»

مثال (١): قال الترمذي رحمه الله حدثنا عليُّ بن حجر حدثنا إسماعيل بن عيَّاش حدثنا المثنَّى بن الصَّبَّاح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن سراقة ابن مالك بن جُعشم قال: حضرت رسول الله ﷺ يُقيدُ الأب من إبنه، ولا يقيد الإبنَ من أبيه.[2]

قال أبو عيسى الترمذي رحمه الله[3] «هذا حديث لا نعرفه من حديث سُراقة إلا من هذا الوجه، وليس إسناده بصحيح، رواه إسماعيل بن عيَّاش عن المثنَّى ابن الصَّبَّاح، والمثنَّى بن الصَّبَّاح يُضعَّف في الحديث.

وقد روى هذا الحديث أبو خالد الأحمر عن الحجَّاج بن أرطاة عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده عن عمر رضي الله عنه عن النبي ﷺ.

وقد روي هذا الحديث عن عمرو بن شعيب مرسلا.

(١) شرح علل الترمذي (١/ ١٤٣ ـ ١٤٤)
(٢) رواه الترمذي كتاب الديات باب ما جاء في الرجل يُقتل ابنه يقاد منه أم لا؟ ص (٣٣٩ـ رقم١٣٩٩)
(٣) جامع الترمذي ص٣٣٩

وهـذا حديث فيه اضطـراب، والعمل على هذا عند أهـل العلم، أن الأب إذا قتل ابنه لا يُقتل به، وإذا قذف ابنه لا يُحَدُّ»

مثال (٢): روى ابن أبي شيبة من طريق وكيع ثنا ابن أبي يحي عن عكرمة بن خالد عن رجل من آل عمر قال: قال رسول الله ﷺ «في اللسان الدية»[١]

ورواه البزار ثنا محمود بن بكر بن عبدالرحمن ثنا أبي عن عيسى بن المختار عـن محمـد بـن عبدالرحمن بن أبي ليلى عـن عكرمة بن خالد عـن أبي بكر ابن عبدالله بن عمر عن أبيه عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ، الحديث.[٢]

ورواه سـعيد بن منصور نا هشـيم نا ابـن أبي ليلى عن عكرمة بـن خالد قال: قضى رسول الله ﷺ، فذكره.[٣]

فهـذا الحديث من تخليطات محمد بن عبـد الرحمن ابن أبي ليلى كما ترى، فتـارة يرويه عن عكرمة عن رجل من آل عمر يرفعه، وتارة يرويه عن عكرمة عن أبي بكر عن أبيه عن عمر رضي الله عنه يرفعه، وتارة يرويه عن عكرمة بن خالد مرسلا.

❋ ❋ ❋

(١) المصنّف (رقم٦٩٧٥)
(٢) زوائد البزار (رقم١٥٣١)
(٣) المحلى (١٠/ ٤١١)

الثقات يقع منهم أوهام في الأسانيد

ذكرنا فيماسبق أن الاختلاف في الأسانيد والاضطراب فيها يقع من الضعفاء والمجهولين، ولا بد هنا من التنبيه إلى أن هذا هو الأغلب، ويقع من الثقات أحيانا وعلى سبيل الندرة الخطأ في إسناد الأحاديث، فهذه أوهام احتملت من الثقات لأن غالب أحاديثهم صحيحة.

قال ابن الملقن رحمه الله[1] «إن معمرا له أوهام معروفة احتملت له في سعة ما أتقن».

مثال (١): حديث سعيد المقبري عن أبيه عن ابن وديعة عن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «من اغتسل يوم الجمعة وتطهّر بما استطاع من طُهر، ثم ادَّهن أو مسَّ من طيب، ثم راح فلم يفرِّق بين اثنين، فصلى ماكتب له، ثمّ إذا خرج الإمام أنصت، غُفر له مابينه والجمعة الأخرى.[2]

وروى هذا الحديث بندار حدثنا يحي بن سعيد عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن عبدالله بن وديعة عن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم.[3]

قال أبو بكر ابن خزيمة رحمه الله[4] «وهذا عندي وهم، والصحيح عن سعيد عن أبيه»

وقال[5] «ولا أعلم أحدا تابع بُنْدَاراً في هذا، **والجواد قد يعثر**».

---

(١) التوضيح لشرح الجامع الصحيح(٢/ ٣٢١)
(٢) رواه البخاري كتاب الجمعة باب لايُفرِّق بين اثنين يوم الجمعة(ص١٤٦ ـ رقم٩١٠)
(٣) مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ص(٣/ ٢٤٥)
(٤) مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ص(٣/ ٢٤٥)
(٥) مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ص(٣/ ٢٨٢)

مثال (٢): ساق البخاري حديث جندب بن عبدالله ﷺ عن النبي ﷺ «اقرءوا القرآن ما ائتلفت قلوبكم، فإذا اختلفتم فقوموا عنه»، من رواية حماد بن زيد عن أبي عمران الجوني عن جندب بن عبدالله به.[١]

ورواه أيضا من طريق سلام بن أبي مطيع عن أبي عمران الجوني عن جندب به.[٢]

وحذّر البخاري بعد روايته للحديث من الرواية الخاطئة وهي رواية ابن عون حيث قال «وقال ابن عون عن أبي عمران عن عبد الله بن الصامت عن عمر ﷺ قوله، وجندب أصح وأكثر»[٣]

وقد خطّأ العلماء رواية ابن عون، قال أبو بكر ابن أبي داود[٤] «ما أخطأ ابن عون في حديث قط إلا في هذا الحديث، والصواب عن جندب».

وابن حجر ﷺ وافق البخاري في ترجيحه وتعليله، فقال[٥] «وهو كما قال، فإن الجم الغفير رووه عن أبي عمران عن جندب ﷺ، إلا أنهم اختلفو عليه في رفعه ووقفه، والذين رفعوه ثقات حفاظ فالحكم لهم»، ومع هذا قدّر ابن حجر ﷺ احتمال أن يكون الحديث مرويا من الوجهين، فقال[٦] «ويحتمل أن يكون ابن عون حفظه، ويكون لأبي عمران فيه شيخ آخر، وإنما توارد الرواة على طريق جندب لعلوها والتصريح برفعها».

(١) رواه البخاري كتاب فضائل القرآن باب اقرءوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم (ص٩٠٥ - رقم٥٠٦٠)
(٢) رواه البخاري كتاب فضائل القرآن باب اقرءوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم (ص٩٠٦ - رقم٥٠٦١)
(٣) الجامع ص ٩٠٦
(٤) جامع السنن والمسانيد (١/ ٧٤٣)
(٥) فتح الباري(٩/ ١٠٢)
(٦) فتح الباري(٩/ ١٠٢)

مثـال (٣): حديث أبي البداح يرويه مالـك بن أنس، عن عبدالله بن أبي بكر عن أبيه عن أبي البداح ابن عاصم بن عدي عن أبيه أن النبي ﷺ رخص للرعاء أن يرمو الجمار ليلا.

قال يحي بن معين: حدثنا به سـفيان بن عيينة عن عبدالله بن أبي بكر عن أبيه عن أبي البداح ابن عاصم بن عدي عن أبيه أن النبي ﷺ رخَّص للرعاء أن يرموا يوما، ويدعو يوما.

قال يحي بن معين: وكلام سـفيان هـذا خطأ، إنما هو كما قال مالك بن أنس، فـكان سـفيان لا يضبطـه، كان إذا حدّث به يقـول: **ذهب عليّ من هـذا الحديث شيء.**[١]

❋ ❋ ❋

(١) التاريخ رواية عباس الدورى (٢/ ٢١٨ ـ رقم٦٤٦).



انفراد الراوي عن الحافظ الكبير وأثره في اختلاف الأسانيد

الحافظ الكبير تلامذته كثيرون، وانفراد الراوي عنه إذا لم يكن في وزن من يقبل تفرده، فإن تفرده دليل خطأه، وأحيانا يدل على أن الحديث روايته غير محفوظة من هذا التفرد، وأسانيده محفوظة من غير هذا الطريق.

قال الإمام مسلم رحمه الله[1] «حكم أهل العلم، والذي نعرف من مذهبهم في قبول ما ينفرد به المحدّث من الحديث أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض مارووا، وأمعن في ذلك على الموافقة لهم، فإذا وُجد كذلك، ثم زاد بعد ذلك شيئا ليس عند أصحابه قُبلت زيادته.

فأما من تراه يعمد لمثل الزهري في جلالته وكثرة أصحابه المتقنين لحديثه وحديث غيره، أو لمثل هشام بن عروة، وحديثهما على الإتفاق منهم في أكثره، فيروي عنهما أو عن أحدهما العدد من الحديث، مما لا يعرفه أحد من أصحابهما، وليس ممن قد شاركهم في الصحيح مما عندهم فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس».

قال أبو علي النيسابورى الحافظ: سمعت أبا عبدالرحمن النسائي يذكر فضل نُعيم بن حماد وتَقَدُّمه في العلم والمعرفة والسُّنن، ثم قيل له في قبول حديثه، فقال: **قد كثر تفرده على الأئمة المعروفين بأحاديث كثيرة فصار في حد من لا يحتج به.**[2]

فتفرد الراوي عن الحافظ الكبير يدل على خطأه ويوجب ردّه، لأنه لو كان صحيحا لرواه الناس.

---

(١) مقدمة الصحيح ص٧.
(٢) تهذيب الكمال (٢٩/ ٤٧٦)

قال عباس الدوري سألت يحي بن معين عن حديث حكيم بن جبير، حديث ابن مسعود ﷺ: لا تحل الصَّدقة لمن كان عنده خمسون درهما، يرويه أحد غير حكيم؟

فقال يحي بن معين: يرويه يحي بن آدم عن سفيان عن زبيد، ولا نعلم أحدا يرويه إلا يحي بن آدم، وهذا وهم، **لو كان هذا هكذا لحدّث به الناس جميعا عن سفيان، ولكنه حديث منكر**.[1]

مثال (١): قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله حدثنا أبو بكر ابن عياش قال حدثنا أبو إسحاق عن عبدالرحمن بن يزيد النخعي قال: ذُكرت عند عبدالله امرأة، فقالو: انها تغتسل يا أبا عبدالرحمن ثم توضأ، فقال: أما لو إنها كانت عندي لم تفعل ذلك.

قال عبدالله بن الإمام أحمد بن حنبل ﷺ سمعت أبي يقول: كان يحي ابن سعيد ينكر هذا الحديث جدّا، قال أبي: **لم يروه عن أبي إسحاق غير أبي بكر ابن عياش، يراه وهم**، انما هذا يرويه الأعمش عن إبراهيم عن علقمة.[2]

مثال (٢): حديث عائشة ﷺ أن النبي ﷺ قال: «لا تسبوا ورقة فإني رأيت له جنة أو جنتين»[3].

فهذا الحديث رواه هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرسلا من طريقين، وانفرد بروايته أبو معاوية مسندا عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعا.

ويترجح الإرسال على الإسناد لمرجحات ثلاث:

---

(١) التاريخ (٢/ ١٢٧)
(٢) العلل ومعرفة الرجال (٢/ ٢٨)
(٣) رواه الحاكم (٢/ ٦٠٩)

١ ـ انفـراد أبـي معاوية بالإسـناد عن هشـام بن عروة، مع كثـرة الآخذين عن هشام بن عروة.

٢ ـ طرق الإرسال أكثر، فقد روي من طريقين.

٣ ـ تغير أبي معاوية محمد بن خازم الضرير بآخرة.

قـال أبـو بكر البزار رحمه الله[١]: «لا نعلم أحدا رواه عن هشـام بن عروة عن أبيه عن عائشة، إلا أبو معاوية، ولا رواه عن أبي معاوية مسندا إلا أبو سعيد».

ونقـل الحافظ ابن حجر رحمه الله حديث عائشـة رضي الله عنها، وذكر حكـم البزار عليه بالإرسال، ولـم يعارضه، ولـم يورد الرواية المسندة.[٢]

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله (ت: ٧٧٤ هـ) في حديث عائشة المسند[٣] «إسناد جيد، وروي مرسلا، وهو أشبه».

* * *

(١) الإصابة في تمييز الصحابة (١/ ٣٣٢)
(٢) الإصابة في تمييز الصحابة (١١/ ٣٣٢)
(٣) البداية والنهاية (٤/ ٢٣)



اختلاف الضعفاء على الضعيف

قد يقع الاختلاف في روايات الحديث من راوٍ مشهور بكثرة الوهم والخطأ والإرسال والتدليس، وكل من يروي عنه الرواياتِ المختلفة ضعيف، فحينئذ ليس لنا سبيل إلا تضعيف الحديث بالاضطراب، لعدم إمكان ترجيح بعض الطرق على بعض.

مثال: حديث عطاء الخراساني، عن عروة بن المغيرة، عن أبيه، عن النبي ﷺ: أنه نهى أن يتطوع الرجل في مكانه الذي صلى فيه.

قال الدارقطني رحمه الله[1]: «يرويه عطاء الخراساني، واختلف عنه، فرواه غياث ابن إبراهيم، عن عطاء الخراساني عن عروة بن المغيرة عن أبيه.

ورواه شعيب بن زريق أبو شيبة، وعثمان بن عطاء عن عطاء عن المغيرة مرسلا.

وجميع من يرويه عن عطاء ضعيف لا يمكن الحكم بقوله.

حدثنا أبو بكر ابن فيروز إملاءً، ثنا سليمان بن يوسف، ثنا فهد بن حيان، ثنا غياث أبو عبدالرحمن النخعي، عن عطاء الخراساني، عن عروة بن المغيرة عن أبيه عن النبي ﷺ بذلك».

فهنا لا سبيل لنا إلا تضعيف الحديث بالاضطراب، فعطاء الخراساني كثير الوهم والإرسال والتدليس، وكل من روى عنه ضعيف، فلا يمكن ترجيح بعض الطرق على بعض.

***

(١) العلل الواردة في الأحاديث النبوية (٧/ ١١٧ ـ ١١٨)





البَابُ الرَّابِعُ

قواعد الترجيح في اختلاف الأسانيد

سبب اختلاف العلماء في إعلال الأحاديث بالاضطراب

اختلاف العلماء في إعلال الأحاديث بالاضطراب يرجع إلى تفاوت أنظارهم في قوة الطرق المختلفة، فبعضهم يرجح عنده أن أحد الطرق هو الأقوى فيقضي له، وآخرون يرون الاختلاف في إسناد الحديث شديدا، فيحكمون باضطرابه.

ومن أسباب اختلاف العلماء في حكمهم على الأحاديث المختلفة الأسانيد تكافؤ المرجحات في بعض الأحيان مما يعسر معه ترجيح بعضها على بعض، وقرائن الأحوال تارة تكون شديدة الوضوح، وتارة تكون غامضة يدق فهمها إلا على الجهابذة.

ومن له إستقراء لهذا العلم وممارسة لقراءة كتب العلل يتبين له سبب اختلاف العلماء في إعلال الأحاديث بالاضطراب، وحسبنا هنا أن نذكر بعض الأمثلة على ذلك.

مثال: حديث شعبة عن عبدالملك بن عمير قال سمعت حابر بن سمرة ﵁ قال خطبنا عمر ﵁ بالجابية[1] فقال: قام فينا رسول الله ﷺ مقامي فيكم فقال «استوصوا بأصحابي خيرا، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يفشوا الكذب، حتى إن الرجل ليبتديء بالشهادة قبل أن يُسألها، فمن أراد منكم بحبحة الجنة فليلزم الجماعة، فإن الشيطان مع الواحد، وهو من الإثنين أبعد، لا يخلُونّ أحدكم بإمرأة فإن الشيطان ثالثهما، ومن سرّته حسنته وساءته سيِّئته، فهو مؤمن»[2]

ورواه جرير بن عبدالحميد عن عبدالملك بن عمير به.

---

(١) قرية من أعمال دمشق

(٢) رواه أبو داود الطيالسي في مسنده عن شعبة به.

وخالفهم جماعة من الثقات منهم: عبدالله بن المختار، ويونس بن أبي إسحاق،وإسرائيل، ومعمر،وسفيان الثوري فرووه عن عبدالملك بن عمير عن عبدالله بن الزبير عن عمر ﷺ.

ورواه شيبان بن عبدالرحمن، وشعيب بن صفوان، وزائدة، وعبيدالله بن عمر الرقي عن عبدالملك عن رجل لم يسم عن عبدالله بن الزبير ﷺ.

ورواه عمران ـ أخو سفيان بن عيينة ـ عن عبدالملك عن ربعي بن حراش عن عمر ﷺ.

وقال يحي بن يعلى أبو المحياة، وزهير بن ثابت عن عبدالملك عن قبيصة ابن جابر عن عمر ﷺ.

وقال حماد بن سلمة، والمسعودي، وقيس بن الربيع، عن عبدالملك عن رجاء بن حيوة عن عمر ﷺ، وقال سفيان بن عيينة عن عبد الملك عن رجل لم يسمه عن عمر ﷺ.[1]

فهذا الحديث فيه اختلاف شديد في إسناده من طريق عبدالملك بن عمير[2]، من أجل هذا لم يحكم فيه علي بن المديني بشيء.[3]

بينما قال الدارقطني رحمه الله[4] «يشبه أن يكون الاضطراب في هذا الإسناد من عبدالملك بن عمير لكثرة اختلاف الثقات عنه في الإسناد».

---

(١) علل الدارقطني(٢/ ١٢٤/ ١٢٥)

(٢) لكنه ثابت من غير هذا الطريق، قال الحافظ ابن كثير في مسند الفاروق (٢/ ٤٥٣): «قد رُويت هذه الخطبة عن عمر ﷺ من وجوه عديدة إذا تُتبِّعت بلغت حدّ التواتر»

(٣) مسند الفاروق (٢/ ٤٥٥)

(٤) العلل الواردة في الأحاديث النبوية (٢/ ١٢٥)

واختـار الحافظ ابن كثير رحمه الله ثبوت الحديث من وجوهه المذكورة فقال[1] «عبد الملك من أئمة التابعين وساداتهم، وليس الاضطراب في حديث مستحيلا عليه، ولكن ههنا الاضطراب بعيد، لأن هذه الخطبة شهدها خلق كثير، فلا يبعد أن يكون عبدالملك قد سمعها من جماعة، فمن الجائز أنه سمعها من عبدالله ابن الزبير، ومن جابر بن سمرة، فرواها تارة عن هذا، وتارة عن هذا، والله أعلم».

ومـا علـل به ابن كثير رحمه الله فـي ترجيحه وجيه، لـو كان عبدالملك ابن عمير رواه من وجهين فقط كما ذكر ابن كثير، أما مع هذا الاختلاف الشـديد كما بيّن الدارقطني فنمسـك كما أمسـك ابن المديني، أو نرجّح كما رجّـح الدارقطني، والله أعلم.

مثال (٢): حديث إسـماعيل بن أمية عن أبي عمرو بن محمد بن حريث عن جـده حُريـث عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسـول الله ﷺ في المصلي « إذا لم يجد عصا ينصبها بين يديه فليخط خطا» [2]

قال الحافظ ابن الصلاح رحمه الله[3] « رواه بشر بن المفضّل، وروح بن القاسم عن إسماعيل هكذا.

ورواه سـفيان الثـوري عنه عن أبـي عمرو بن حُريث عـن أبيه عن أبي هريـرة رضي الله عنه.

ورواه حميد بن الأسود عن إسماعيل عن أبي عمرو بن محمد بن حريث ابن سُليم عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه.

---

(١) مسند الفاروق(٢/ ٤٥٦)
(٢) رواه أحمد (٢/ ٢٤٩)
(٣) علوم الحديث ص٩٤

ورواه وهيب، وعبدالوارث عن إسماعيل عن أبي عمرو بن حريث عن جَدَّه حريث.

وقال عبد الرزاق عن ابن جريج سمع إسماعيل عن حريث بن عمار عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وفيه من الاضطراب أكثر مما ذكرناه»

فالحافظ ابن الصلاح رجّح اضطراب الحديث لكثرة الاختلاف على إسماعيل بن أمية، وهذا يدل على اضطرابه في الحديث فمرة يرويه هكذا، ومرة يرويه هكذا، ونسبة الخطأ إليه أولى من تخطئة سفيان بن عيينة، وعبد الوارث، والثقات.

قال الحافظ أبو الحجاج المزي رحمه الله(ت:٧٤٢ هـ)(١): «هو حديث يتفرّد به إسماعيل بن أمية، وقد اختلف فيه:

فقال بشر بن المفضّل عنه عن أبي عمرو بن حريث، عن جده حريث، وتابعه روح بن القاسم، عن إسماعيل بن أمية من رواية أمية بن بسطام، عن يزيد ابن زريع عنه، وتابعهما ذوَّاد بن عُلْبَة، عن إسماعيل، وقال: عن جده حُريث ابن سليمان.

ورواه سفيان بن عيينة عن إسماعيل بن أمية، واختلف عليه، فرواه محمد ابن سَلّام البيكندي، عن ابن عيينة كرواية بشر بن المُفضَّل.

ورواه علي بن المديني، عن ابن عيينة فاختلف فيه، ورواه البخاري عن عليّ ابن المديني، عن ابن عيينة كرواية بشر بن المفَضَّل.

---

(١) تهذيب الكمال (٥/ ٥٦٥/ ٥٦٧)

ورواه محمد بن يحي الذهلي عن علي بن المديني، عن ابن عيينة عن إسماعيل، عن أبي محمد بن عمرو بن حريث، عن جده حريث، قاله أبو داود عن الذُّهلي.

ورواه أحمد بن حنبل عن ابن عيينة عن إسماعيل، عن أبي محمد ابن عمرو ابن حُريث العُذريّ، وقال مرة: عن أبي عمرو محمد بن حُريث عن جده.

ورواه مسدد عن يحي عن ابن عيينة عن إسماعيل عن أبي عمرو بن حريث عن أبيه عن أبي هريرة ﷺ.

وكذلك رواه عبد الرزاق عن معمر والثوري عن إسماعيل.

ورواه ابن ماجة عن عمّار بن خالد الواسطي عن ابن عيينة، وعن أبي بشر بكر ابن خلف عن حميد بن الأسود، كلاهما عن إسماعيل عن أبي عمرو ابن محمد ابن عمرو بن حُريث، عن جده حُريث بن سُليم.

ورواه مسلم بن إبراهيم عن وهيب بن خالد عن إسماعيل عن أبي عمرو ابن حريث عن جده حريث، وتابعه أبو معمر، عن عبد الوارث عن إسماعيل.

ورواه عبد الرزاق عن ابن جريج عن إسماعيل عن حريث بن عمّار عن أبي هريرة ﷺ.

والاضطراب فيه من إسماعيل بن أمية، والله أعلم»

وأما الحافظ ابن حجر ﷺ فاختلف حكمه عن الحافظين ابن الصلاح، والمزي ﷺ، ونفى الاضطراب عن الحديث، حيث قال[1] «إن جميع من رواه عن إسماعيل بن أمية، عن هذا الرجل إنما وقع الاختلاف بينهم في إسمه أو

(١) النكت (٢/ ٧٧٢)

كنيته، وهل روايته عن أبيه أو عن جده أو عن أبي هريرة بلا واسطة، وإذا تحقق الأمر فيه لم يكن فيه حقيقة الاضطراب»

وهذا الذي قرّره الحافظ ابن حجر رحمه الله فيه نظر، فإن رواية إسماعيل ابن أمية الحديث مرة عن أبيه، وأخرى عن جده، وثالثة عن أبي هريرة رضي الله عنه اضطراب حقا.

قال الترمذي في تعريف المضطرب[1] «يروى الشيء مرة هكذا، ومرة هكذا، يغيّر الإسناد»

مثال (٣): ومما اختلف العلماء المتقدمون في إعلاله بالاضطراب، حديث شدّاد بن أوس وثوبان رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أفطر الحاجم والمحجوم».

وقال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله[2] «هو أصح شيء في هذا الباب»

واعترض أبو حاتم الرازي رحمه الله على تصحيح أحمد، قال عبدالرحمن ابن أبي حاتم سمعت أبي يقول: روى عبدالزاق عن معمر عن يحي ابن أبي كثير عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ عن السائب بن يزيد عن رافع ابن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم «أفطر الحاجم والمحجوم».

قال أبو حاتم: إنما يروى هذا الحديث، عن يحي ابن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان.

واغترَّ أحمد بن حنبل، بأن قال: الحديثان عنده.

---

(١) العلل الصغير بشرح الترمذي (١/ ١٣٠)
(٢) علل الحديث (١/ ٥٥٥ـ ٥٥٦)

وإنما يُروى بذلك الإسناد عن النبي ﷺ أنه نهى عن كسب الحجّام، ومهر البغي، وهذا الحديث في «يفطر الحاجم والمحجوم»، عندي باطل.

فالإمام أحمد رحمه الله ثبّت الطريقين، وأبو حاتم رحمه الله يرى أنه خطأ، وهو دخول حديث في حديث، لا أنهما طريقان محفوظان.

والبخاري صحّح الحديث من الطريقين، قال الترمذي رحمه الله سألت محمدا عن هذا الحديث، فقال: ليس في هذا الباب شيء أصح من حديث شداد ابن أوس، وثوبان رضي الله عنهما، فقلنا له: كيف بما فيه من الاضطراب؟

فقال: **كلاهما عندي صحيح**، لأن يحي بن أبي كثير روى عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان رضي الله عنه.

وعن أبي الأشعث عن شداد بن أوس رضي الله عنه، روى الحديثين جميعا.

وهكذا ذكروا عن علي بن المديني رحمه الله أنه قال: حديث شداد بن أوس وثوبان رضي الله عنهما صحيحان.(١)

مثال (٤): ومن الأحاديث التي اختلف العلماء في تصحيحها وإعلالها بالاضطراب حديث وابصة في صلاة الفذ خلف الصف.

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله (ت:٧٩٥ هـ):(٢) ((له طرق من أجودها: رواية شعبة عن عمرو بن مرة عن هلال بن يساف عن عمرو بن راشد عن وابصة بن معبد أن رجلا صلّى خلف الصفّ وحده، فأمر النبي ﷺ أن يعيد الصلاة.

وخرّجه الإمام أحمد، وأبو داود، والترمذيُّ، وابن حبان في صحيحه.

(١) العلل الكبير (١/ ٣٦٢ ـ ٣٦٤)

(٢) فتح الباري (٧/ ١٢٧ ـ ١٣١)

وخرّجه ابن حبان ـ أيضا ـ من طريق زيد بن أبي أنيسة عن عمرو بن مرة بهذا الإسناد.

وخرّجه الترمذي وابن ماجة من حديث حصين عن هلال بن يساف عن زياد ابن أبي الجعد عن وابصة عن النبي ﷺ، وحسّنه الترمذي.

ورواه أيضا منصور عن هلال بن يساف، كذلك خرّجه أبو القاسم البغوي في (معجمه)، وأشار إلى ترجيح رواية حصين بمتابعة منصور له.

ورجّح أحمد، وأبو حاتم الرازي رواية عمرو بن مرة.

ورجّح عبدالله الدارمي والترمذي رواية حصين، لأن الحديث معروف عن زياد بن أبي الجعد، عن عبيد بن أبي الجعد، عن وابصة.

وقد خرّجه من هذه الطريق ابن حبان في (صحيحه) ـ أيضا ـ وذكر أن هلال بن يساف سمعه من زياد بن أبي الجعد، ومن عمرو بن راشد ـ كلاهما ـ عن وابصة من غير واسطة بينهما، **ورجّح الترمذي صحة ذلك، وأن هلالا سمعه من وابصة مع زياد بن أبي الجعد، وقد رُوي من وجوه متعددة ما يدلُّ لذلك.**

وقد جعل بعضهم هذا الاختلاف اضطرابا في الحديث يوجب التوقف.

وإلى ذلك يميل الشافعي رحمه الله في الجديد، وحكاه عن بعض أهل الحديث بعد أن قال في القديم: لو صحَّ قلت به. فتوقَّف في صحته.

وممن رجّح ذلك: البزار، وابن عبد البر.

وأنكر الإمام أحمد على من قال ذلك، وقال: إنما اختلف عمرو بن مرة، وحصين، وقال: عمرو بن راشد معروف.

وكذلك يحي بن معين أخذ بهذا الحديث وعمل به، حكاه عنه عباس الدوري.

وهو دليل على ثبوته عنده.

وقد رُوي هذا الحديث عن وابصة من وجوه أخر، وروي عن النبي ﷺ من وجوه أخر، من أجودها: رواية ملازم بن عمرو ثنا عبدالله بن بدر عن عبدالرحمن بن عليّ بن شيبان عن أبيه: علي بن شيبان قال: خرجنا حتى قدمنا على رسول الله ﷺ فبايعناه وصلّيناخلفه، قال: ثم صلينا وراءه صلاة أخرى فقضى الصلاة فرأى رجلا فردا يُصلِّي خلف الصفِّ وحده، فوقف عليه النبي ﷺ حتى انصرف، قال: استقبل صلاتك، لا صلاة للذى خلف الصَّفِّ.

خرَّجه الإمام أحمد، وابن ماجة ـ وهذا لفظه ـ وفي رواية للإمام أحمد «فلا صلاة لفد خلف الصفِّ»، وكذلك خرَّجه ابن خزيمة، وابن حبان في (صحيحيهما).

وقال الإمام أحمد: حديث ملازم في هذا ـ أيضا ـ حسن، ورواته كلهم ثقات من أهل اليمامة، فإن عبدالله بن بدر ثقة مشهور، وثَّقه يحي بن معين، وأبو زرعة، والعجلي، وغيرهم، وملازم قال الإمام أحمد: كان يحي القطان يختاره على عكرمة بن عمّار، ويقول: هو أثبت حديثا.

وقال ابن معين: هو ثبت، وهو من أثبت أهل اليمامة.

وعبد الرحمن بن عليٍّ بن شيبان مشهور، وروى عنه جماعة من أهل اليمامة، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وقد قال الإمام أحمد: لا أعرف لحديث وابصة مخالفا، يعني: لا يعرف له حديثا يخالفه، فإن حديث أبي بكرة يمكن الجمع بينه وبينه بما تقدَّم.

والجمع بين الأحاديث والعمل بها أولى من معارضة بعضها ببعض، واطرادها واطراحها بعضها إذا كان العمل بها كلّها لا يؤدي إلى مخالفة ما عليه السّلفُ الأول)).

مثال (٥): اختلاف العلماء في تصحيح حديث رسول الله ﷺ أنه قال «الإمام ضامن، والمؤذن مُؤْتمن»، وذلك بسبب الاختلاف في إسناده، فقد رواه الأعمش وغيره عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.

وقال الأعمش حُدِّثت عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا، فأورث ذلك شبهة الاضطراب وعدم السماع.

وروي من حديث أبي صالح عن عائشة رضي الله عنها مرفوعا.

فأبو زرعة الرازي رحمه الله قال: حديث أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه أصح.

والبخاري قال: حديث عائشة أصح.

وضعّف علي بن المديني الحديثين، وصحح ابن حبان وابن كثير الحديثين.

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله (ت: ٧٧٤ هـ):[1] ((قال أحمد ثنا محمد بن فضيل ثنا الأعمش عن رجل عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «الإمام ضامن، والمؤذّن مُؤْتمن، اللهم أرشد الأئمة، واغفر للمؤذّنين».

وحدّثنا وكيع ثنا سفيان عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «الإمام ضامن، والمؤذن مؤتمن، اللهم أرشد الأئمة واغفر للمؤذنين».

(١) الأحكام الكبير (١/ ١١٢ ـ ١١٦)

وقال أحمد ثنا موسى بن داود ثنا زهير عن أبي إسحاق عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ «المؤذن مؤتمن، والإمام ضامن، اللّهُم أرشد الأئمة، واغفر للمؤذنين».

وقال أحمد ثنا قتيبة عن الدّراوردي عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «الإمام ضامن، والمؤذّن مؤتمن، فأرشد الله الأئمة، وغفر للمؤذّنين».

ورواه ابن حبان عن محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف، عن قتيبة به.

وقال الشافعي أنا إبراهيم بن محمد عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «الأئمة ضمناء، والمؤذنون أمناء، فأرشد الله الأئمة، وغفر للمؤذنين».

وهذا الحديث رواه أبو داود عن أحمد بن حنبل عن محمّد بن فضيل عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة ﷺ، كما تقدَّم.

ورواه الترمذي عن هنّاد عن أبي الأحوص، وأبي معاوية، عن الأعمش كذلك.

ثم قال: وكذلك رواه الثوري، وحفص بن غياث، وغير واحد، عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة ﷺ.

قال: ورواه أسباط بن محمد عن الأعمش قال: حُدِّثت عن أبي صالح عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ.

قلت: وقد رواه أبو داود عن الحسن بن عليٍّ عن ابن نمير عن الأعمش حدثته عن أبي صالح، ولا أراني إلا قد سمعته منه، عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ، فذكره.

فقد ثبت سماعه له من أبي صالح، ثمَّ قد رواه غيره عنه، كما تقدَّم من حديث أبي إسحاق السبيعي وسهيل عنه، فقوي الحديث وثبت.

وقال ابن عبدالبر: وروى أبو حمزة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «الإمام ضامن، والمؤذِّن مؤتمن، فأرشد الله الأئمة، وغفر للمؤذنين».

قالو: يا رسول الله! لقد تركتنا بعدك نتنافس في الأذان، فقال: «إن بعدكم قوْما سفلتهم مؤذنوهم».

ثم قال: وهذا حديث قد انفرد بهذه الزِّيادة فيه أبو حمزة، وليس بالقويِّ.

وقد ورد من حديث أبي صالح عن عائشة أمِّ المؤمنين ﷺ، كما ستراه بعد هذا الحديث، فحكى الترمذي عن أبي زرعة رحمه الله أنه قال: حديث أبي صالح عن أبي هريرة ﷺ أصح.

وعن البخاريِّ أنه قال: حديثه عن عائشة ﷺ أصح.

قال: وذُكر عن علي بن المديني: أنه لم يثبت لا هذا، ولا هذا.

قال الترمذي: وفي الباب عن عائشة، وسهل بن سعد، وعقبة بن عامر، ﷺ .قلت: وعن ابن عمر ﷺ، وأبي أمامة ﷺ.

*أما حديث عائشة ﷺ، فقال الإمام أحمد رحمه الله ثنا أبو عبدالرحمن ثنا حيوة بن شريح حدّثني نافع بن سليمان أن محمد بن أبي صالح حدّثه عن أبيه أنه سمع عائشة ﷺ زوج النبي ﷺ تقول: قال رسول الله ﷺ «الإمام ضامن، والمؤذن مؤتمن، فأرشد الله الأئمة، وعفا عن المؤذِّن».

ورواه ابن حبان من حديث ابن وهب عن حيوة.

وقد ذكره الترمذي مُعلّقا عن نافع بن سليمان عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها.

وحكى عن البخاري أنه قال: حديث أبي صالح عن عائشة رضي الله عنها أصح، يعني: من حديث أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه.

قلت: وعكس ذلك أبو زرعة، وطعن فيهما علي بن المديني، ولو ادُّعي صحّة الحديثين لقوة رجالهما وثقتهم، لم يكن بعيدا، إذ قد يكون سمعه أبو صالح ذكوان من أبي هريرة رضي الله عنه، ومن عائشة رضي الله عنها.

ثم رأيت ابن حبّان قد قرّر هذا بعينه، وأنّهُ سمعه أبو صالح من عائشة، ومن أبي هريرة رضي الله عنه)).

مثال (٦): ومن الأمثلة للأحاديث التي وقع فيها اضطراب واختلف العلماء في تعيين من وهم فيه حديث هشيم عن منصور بن زاذان عن الحسن عن جون بن قتادة: «كنا مع النبي ﷺ في بعض أسفاره، فمر بعض أصحابه بسقاء معلق فيه ماء، فأراد أن يشرب، فقال له صاحب السقاء: إنه جلد ميتة، فأمسك حتى لحقهم النبي ﷺ، فذكروا ذلك له، فقال: اشربوا، فإن دباغ الميتة طهورها».

قال الحافظ أبو الحجاج المزي رحمه الله (ت:٧٤٢ هـ)[١]: «هكذا رواه أحمد ابن منيع، وشجاع بن مخلد، ويحي بن أيوب المقابرى، عن هشيم من دون ذكر مسلمة بن المحبق فيه، وذلك معدود في أوهام هشيم.

قال الحافظ أبو عبدالله ابن مندة: ورواه الحسن بن عرفة، وعمرو بن زرارة وغيرهما، عن هشيم، عن منصور ويونس بن عبيد وغيرهما، عن الحسن، عن سلمة بن المُحبِّق من غير ذكر جون فيه.

(١) تهذيب الكمال (٥/ ١٦٣ ـ ١٦٥)



ورواه قتادة عن الحسن عن جَون بن قتادة، عن سلمة بن المُحبِّق وهو الصحيح، انتهى ما حكاه ابن مندة.

ورواه زكريا بن يحي زحمويه الواسطي، عن هشيم، عن منصور، عن الحسن عن جون بن قتادة، عن سلمة بن المُحبق وهو الصحيح فيما حكاه الحافظ أبو نعيم منتصرا لهشيم، زاد على من نسب الوهم إليه، وهو أبو عبدالله بن مندة، قال في «معرفة الصحابة»: جون بن قتادة التميمي يُعدُّ في البصريين، لا تثبت له صحبة ولا رؤية، ذكره بعض الواهمين في الصحابة، ونسب وهمه إلى هشيم، وهو وهم،لأن زكريا بن يحي زحمويه رواه عن هشيم مجوّدًا ـ يعني بذكر سلمة بن المُحَبِّق في إسناده ـ ، وقد أصاب ابن مندة فيما نسبه إلى هشيم من الوهم، لأن ذلك هو المحفوظ عن هشيم، رواه غير واحد عنه كذلك.

وأمّا رواية زحمويه فشاذة عن هشيم، لكن قد وهم ابن مندة في قوله: إن الحسن بن عرفة وعمرو بن زرارة وغيرهما رووه عن هشيم بالإسناد الذي ذكره، إنما ذلك الإسناد للحديث الثاني وهو أن رجلا خرج في سفر فبعثت معه امرأته بخادم يخدمه، فوقع عليها في سفه، وقد اختُلف فيه على الحسن أيضا، رواه أبو حُرّة واصل بن عبدالرحمن، ومنصور بن زاذان، ويونس بن عبيد، ومبارك ابن فضالة، وهشام بن حسّان، عن الحسن عن سلمة بن المُحبِّق، ليس بينهما أحد.

وكذلك رواه محمد بن مسلم الطائفي، وحمّاد بن زيد، عن عمرو بن دينار عن الحسن.

وتابعهما سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن.

ورواه سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، فاختلف عليه فيه، فرواه عبيدالله ابن عمر القواريري عنه عن عمرو عن الحسن عن سلمة كما تقدم.

ورواه العباس بن يزيد البحراني عنه، عن عمرو عن الحسن عن رجل عن سلمة.

ورواه بكر بن بكّار عن شعبة عن قتادة عن الحسن عن جون بن قتادة، أو عن رجل، عن سلمة، وقيل: عنه بهذا الإسناد عن جون بن قتادة عن سلمة ابن المُحبِّق من غير شك»

***



تكافؤ المرجحات

مرجحات قبول الزيادة أو النقص في الإسناد تتفاوت قوتها، وذلك بحسب تزاحم الحفاظ وكثرتهم وقوتهم في الحفظ من الجهتين، وبحسب تجويد الحديث، وتحقق السماع بالزيادة في السند أو نقصه.

فهذه المرجحات تارة تكون ظاهرة في إحدى الجهتين، وتارة تتجاذب تجاذبا يكاد يكون مستويا لدرجة قد يتوقف أئمة العلل الكبار عن الترجيح.

ولا شك أن كل حديث له مرجحاته بحسب القرائن المحتفة به، والنظر في أحكام النقاد الجهابذة ضرورة خصوصا في حال تكافؤ المرجحات، والنقاد المتقدمون يقضون بترجيح بعض الطرق أحيانا بسبب اطلاعهم على أصول الرواة، وسنذكر أمثلة تدعم ذلك بإذن الله.

المرجحات كثيرة من أهمها كثرة الرواة في إحدى الجهتين، وكذلك تفاضل رواة الجهتين في الحفظ، وكذلك ينبغي ملاحظة أن المفضول أحيانا يجوّد الحديث ويكون أضبط له ممن هو أقوى منه حفظا، وذلك لعنايته برواية الحديث الذي جوّده، وهذا مرجح دقيق تتفاوت أنظار العلماء في إعماله في الأحاديث المختلفة الأسانيد.

مثال (١): حديث عبدالواحد بن زياد نا الحسن بن عبدالله عن إبراهيم عن علقمة عن قرثغ عن رجل جعفي يقال له قيس أو ابن قيس عن عمر بن الخطاب ﵁ قال: مرَّ رسول الله ﷺ وأنا معه وأبو بكر ﵁ بعبدالله بن مسعود ﵁ وهو يقرأ فاستمع لقراءته، الحديث، وقال «من سره أن يقرأ القرآن غضا كما أُنزل ليقرأ من ابن أم عبد».[1]

(١) رواه أحمد (١ / ٣٨)



قال الترمذي[1]: «سألت محمدا عن هذا الحديث، فقال: هذا حديث عبدالواحد عن الحسن بن عبيدالله، والأعمش يروي هذا عن إبراهيم عن علقمة عن عمر ﷺ، ولا يذكر فيه قرثغا، وعبدالواحد بن زياد يذكر عن الحسن ابن عبيدالله هذا الحديث، ويزيد فيه عن قرثغ، وحديث عبدالواحد عندي محفوظ».

والدارقطني خالف البخاري في هذا الحديث ورجّح طريق الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عمر ﷺ، حيث قال«[2]وقد ضبط الأعمش إسناده وحديثه، وهو الصواب»، وناقشة تلميذه أبو بكر البرقاني في ترجيح البخاري فقال«[3] قلت له: فان البخاري فيما ذكره أبو عيسى عنه، حكم بحديث الحسن بن عبيدالله عن قرثغ، غير مضبوط، لأن الحسن بن عبيدالله ليس بالقوي، ولا يقاس بالأعمش».

فقول الدارقطني في الحسن بن عبيدالله «ليس بالقوي»، هذا حكم نسبي أي مقارنة بحفظ الأعمش، وإلا فالحسن ثقة فاضل.

والبخاري إمام وهو أمير المؤمنين في الحديث، وترجيحه له وزنه من جهة تجويد الحسن للحديث، ويقوي ذلك أن الحافظ الثقة لا يختار النزول في الإسناد إذا لم يكن صحيحا، وترجيح الدارقطني بالأحفظ له وزنه كذلك، والله أعلم.

مثال (٢): لتكافؤ المرجحات عند العلماء ما وقع من مناظرة أبي عبدالله محمد ابن عمر بن محمد بن رشيد الفهري لأبي القاسم الأنصاري رحمهما الله

---

(١) العلل الكبير (٢/ ٨٨٤)

(٢) السنن الأبين صـ ٨٤ ـ ٨٦

(٣) العلل الواردة في الأحاديث النبوية (٢/ ٢٠٤)



في حديث عائشة رضي الله عنها «كنت أطيّب رسول الله ﷺ لحلّه ولإحرامه بأطيب ما أجد».

قال أبو عبدالله محمد بن عمر بن محمد بن عمر بن رُشيد الفهري رحمه الله[1]: ((فمن ذلك أنك ـ الأنصاري ـ قلت: إن أيوب السختياني، وابن المبارك، ووكيعا، وابن نمير، وجماعة غيرهم رووا عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها «كنت أطيّب رسول الله ﷺ لحلّه ولحرمه بأطيب ما أجد»، فروى هذه الرواية بعينها الليث بن سعد، وداود العطّار، وحُمَيد بن الأسود، ووهيب ابن خالد، وأبو أسامة، عن هشام قال، أخبر عثمان بن عروة عن عروة عن النبي ﷺ.

ثم أوردت ـ يعني الأنصاري ـ في كتابك حديث عثمان، لأنه الذي رجَحَ عندك أنه المسند، ومن أسقطه أرسل، ولسنا ننفي أن يحصل ظن في بعض الأحاديث بأن الحكم لمن زاد، كما قد يرجح أيضا في بعض أن الحكم لمن نقص، فتعميم الحكم لا يصح)).

مثال (٣): حديث الحسين بن علي عن علي رضي الله عنه عن النبي ﷺ في صفة الوضوء.

قال الدارقطني رحمه الله[2]«هو حديث يرويه ابن جريج واختلف عنه، فرواه ابن وهب عن ابن جريج عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين عن أبيه عن جده عن علي رضي الله عنه.

وخالفه أبو عاصم، وأبو قرة موسى بن طارق فروياه عن ابن جريج قال أخبرني شيبة ـ ويقال: هو شيبة بن أبي راشد ـ عن محمد بن علي عن الحسين ابن علي عن علي رضي الله عنه.

(١) السنن الأبين صـ ٨٤ ـ ٨٦.
(٢) العلل الواردة في الأحاديث النبوية (٣/ ١٠١)

ولم يذكر في الإسناد علي بن الحسين.

ورواه حجاج بن محمد عن ابن جريج أخبرني شيبة أن محمد بن علي ابن حسين أخبره أن علي بن الحسين أخبره أن الحسين أخبره عن علي ﷺ، **فجوّد إسناده، ووصله وضبطه»**.

واختلاف طرق الحديث وموجبات الترجيح تتفاوت فيها أنظار العلماء، وقد اختلفت أنظار صاحبي الصحيح البخاري ومسلم رحمهما الله فضلا عمن دونهم، انظر على سبيل المثال حديث ابن عباس ﷺ عن علي ﷺ الذي اختلف في إسناده، ويروى أحيانا من حديث ابن عباس ﷺ ومن حديث علي ﷺ، فالبخاري لم يخرجّه في الصحيح، ومسلم خرّجه مسندا، قال الحافظ ابن رجب الحنبلي ﷺ (ت: ٧٩٥هـ)[1]: «بوّب البخاري على هذا[2]، ولم يخرَّج فيه شيئا، وفيه أحاديث ليست على شرطه، أشهرها: حديث علي ﷺ قال: نهى رسول الله ﷺ عن قراءة القرآن في الركوع والسجود. خرَّجه مسلم.

وفي بعض الروايات الاقتصار على ذكر الركوع.

وكذا رواه مالك عن نافع عن إبراهيم بن عبدالله بن حُنَين عن أبيه عن علي ﷺ.

وقد خرَّجه مسلم من طريقه كذلك.

وفي إسناده اختلاف كثير، قد ذكر مسلم منه في «صحيحه» ستة أنواع، وذكر الدارقطني فيه اختلافا أكثر من ذلك، ولا يُرجّح منه شيئا.

والظاهر أن البخاري تركه لأنه رأى الاختلاف مؤثرا فيه»

---

(١) فتح الباري (٧/ ١٨٦ ـ ١٨٧)

(٢) باب القراءة في الركوع والسجود.

ومن الأحاديث ما يكون اختلاف أسانيده شديدا لدرجة يتوقف فيها كبار المتقدمين عن ترجيح بعض الطرق على بعض، بل ويتوقف فيه الإمام الواحد الجهبذ عن الترجيح، ويختلف اجتهاده في الترجيح بعد ذلك.

مثال (٤): أخرج البخاري عن أبي نعيم عن زهير عن أبي إسحاق عن عبدالرحمن ابن الأسود عن أبيه عن عبدالله بن مسعود ﷺ: أتيت النبي ﷺ بحجرين وروثة.

وهذا من الأحاديث التي تتّبعها الدارقطني على البخاري لكثرة الاختلاف في إسناده، وقد ساق الدارقطني وجوه الاختلاف فيه على أبي إسحاق فمنها رواية اسرائيل عنه عن أبي عبيدة عن أبيه، ومنها رواية مالك بن مغول، وغيره عنه عن الأسود عن عبدالله من غير ذكر عبدالرحمن، ومنها رواية زكريا بن أبي زائدة عنه عن عبدالله بن يزيد عن الأسود، ومنها رواية معمر عنه عن علقمة عن عبدالله، ومنها رواية يونس بن أبي اسحاق عن أبيه عن أبي الأحوص عن عبدالله.

ورجح الدارقطني الرواية التي اختارها البخاري، ولكنه ختم تتّبعه بقوله[1]: «أحسنها إسنادا الأول الذي أخرجه البخاري، وفي النفس منه شيء، لكثرة الاختلاف عن أبي إسحاق».

وقد جمع الحافظ ابن حجر ﷺ كلام المتقدمين في الحديث، وختم بحثه ببيان قوة ترجيح البخاري واختياره، فقال[2] «وأخرج الترمذي في جامعه حديث اسرائيل المذكور، وحكى بعض الخلاف فيه، ثم قال: هذا حديث فيه اضطراب، وسألت عبدالله بن عبدالرحمن يعني الدارمي عنه فلم يقض فيه بشيء، وسألت

(١) رواه البخاري كتاب الوضوء باب لا يستنجي بروث (صـ٣٢ـ رقم ١٦٥).
(٢) هدي الساري صـ٣٤٨ـ ٣٥٠

محمدا يعني البخاري عنه فلم يقضِ فيه بشيء، وكأنه رأى حديث زهير أشبه، ووضعه في الجامع، قال الترمذي: والأصح عندي حديث إسرائيل، وقد تابعة قيس بن الربيع، قال الترمذي: وزهير إنما سمع من أبي إسحاق بآخرة، انتهى.

وحكى ابن أبي حاتم عن أبيه وأبي زرعة أنهم رجحا رواية إسرائيل، وكأن الترمذي تبعهما في ذلك، والذي يظهر أن الذي رجّحه البخاري هو الأرجح، وبيان ذلك أن مجموع كلام الأئمة مشعر بأن الراجح على الروايات كلها، إما طريق إسرائيل وهي عن أبي عبيدة عن أبيه، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه، فيكون الإسناد منقطعا، أو رواية زهير، وهي عن عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه عن ابن مسعود ﷺ، فيكون متصلا، وهو تصرف صحيح، لأن الأسانيد فيه إلى زهير وإلى اسرائيل أثبت من بقية الأسانيد، وإذا تقرر ذلك كانت دعوى الاضطراب في هذا الحديث منتفية، **لأن الاختلاف على الحفاظ في الحديث لا يوجب أن يكون مضطربا إلا بشرطين: أحدهما استواء وجوه الاختلاف، فمتى رجح أحد الأقوال قدِّم، ولا يُعل الصحيح بالمرجوح، ثانيهما مع الاستواء أن يتعذر الجمع على قواعد المحدثين** ويغلب على الظن أن ذلك الحافظ لم يضبط ذلك الحديث بعينه فحينئذ يحكم على تلك الرواية وحدها بالاضطراب، ويتوقف عن الحكم بصحة ذلك الحديث لذلك، وهنا يظهر عدم استواء وجوه الاختلاف على أبي إسحاق فيه، لأن الروايات المختلفة عنه لا يخلو إسناد منها من مقال غير الطريقين المقدّم ذكرهما عن زهير، وعن إسرائيل، **مع أنه يمكن رد أكثر الطرق إلى رواية زهير، والذي يظهر بعد ذلك تقديم رواية زهير**، لأن يوسف ابن إسحاق بن أبي إسحاق قد تابع زهيرا، وقد رواه الطبراني في المعجم الكبير من رواية يحي بن أبي زائدة عن أبيه عن أبي إسحاق كرواية زهير، ورواه أبو بكر ابن أبي شيبة في مصنفه من طريق ليث بن أبي سليم عن عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه عن ابن مسعود كرواية زهير عن أبي إسحاق، وليث وان كان ضعيف

الحفظ فانه يعتبر به ويستشهد، فيعرف أن له من رواية عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه أصلا، ثم إن ظاهر سياق زهير يُشعر بأن أبا إسحاق كان يرويه أولا عن أبي عبيدة عن أبيه، ثم رجع عن ذلك وصيرّه عن عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه، فهذا صريح في أن أبا إسحاق كان مستحضراً السندين جميعا عند إرادة التحديث، ثم اختار طريق عبدالرحمن، وأضرب عن طريق أبي عبيدة، فإما أن يكون تذّكر أنه لم يسمعه من أبي عبيدة، أو كان سمعه منه وحدّث به عنه، ثم عرف أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه، فيكون الإسناد منقطعا، فأعلمهم أن عنده فيه إسنادا متصلا، أو كان حدّث به عن أبي عبيدة مدلسا له، ولم يكن سمعه منه، فان قيل إذا كان أبو إسحاق مدلسا عندكم، فلم تحكمون لطريق عبدالرحمن ابن الأسود بالاتصال مع إمكان أن يكون دلّسه عنه أيضا، وقد صرّح بذلك أبو أيوب سليمان بن داود الشاذكوني فيما حكاه الحاكم في علوم الحديث عنه، قال في قول أبي إسحاق ليس أبو عبيدة ذكره، ولكن عبدالرحمن عن أبيه ولم يقل حدثني عبدالرحمن، وأوهم أنه سمعه منه تدليس، وما سمعت بتدليس أعجب من هذا، انتهي كلامه.

فالجواب أن هذا هو السبب الحامل لسياق البخاري للطريق الثانية عن إبراهيم بن يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق التي قال فيها أبو إسحاق حدثني عبدالرحمن، فانتفت ريبة التدليس عن أبي إسحاق في هذا الحديث، وبيّن حفيده عنه أنه صرّح عن عبدالرحمن بالتحديث، ويتأيد ذلك بأن الإسماعيلي لما أخرج هذا الحديث في مستخرجه على الصحيح من طريق يحي بن سعيد القطان عن زهير استدل بذلك على أن هذا مما لم يدلس فيه أبو إسحاق، قال: لأن يحي بن سعيد لا يرضى أن يأخذ عن زهير ما ليس بسماع لشيخه، وكأنه عرف هذا بالاستقراء من حال يحي، والله أعلم.

وإذا تقرر ذلك لم يبق لدعوى التعليل عليه مجال لأن روايتي إسرائيل وزهير لا تعارض بينهما، إلا أن رواية زهير أرجح لأنها اقتضت الاضطراب عن رواية اسرائيل، ولم تقتض ذلك رواية إسرائيل فترجحت رواية زهير، وأما متابعة قيس بن الربيع لرواية إسرائيل، فإن شريكا القاضي تابع زهير، وشريك أوثق من قيس، على أن الذي حررناه لا يرد شيئا من الطريقين، إلا أنه يوضح قوة طريق زهير واتصالها وتمكّنها من الصحة، وبُعْد إعلالها، وبه يظهر نفوذ رأي البخاري، وثقوب ذهنه، والله أعلم.

وقد أخرج البخاري من حديث أبي هريرة ﷺ ما يشهد لصحة حديث ابن مسعود ﷺ، فازداد بذلك قوة، فانظر إلى هذا الحديث كيف حكم عليه بالمرجوحية مثل أبي حاتم وأبي زرعة وهما إماما التعليل، وتبعهما الترمذي، وتوقف الدارمي وحكم عليه بالتدليس الموجب للانقطاع أبو أيوب الشاذكوني، ومع ذلك فتبين بالتنقيب والتتبع التام أن الصواب في الحكم له بالراجحية، فما ظنك بما يدّعيه من دون هؤلاء الحفاظ النقاد من العلل، هل يسوغ أن يقبل في حق مثل هذا الإمام مسلما؟ كلا والله، والله الموفق».

والعالم الواحد يتغير اجتهاده في الترجيح والجمع بين الطرق وذلك لاختلاف نظره لموجبات الترجيح.

مثال (٥): حديث مالك عن نعيم بن عبدالله المجمر عن محمد بن عبدالله ابن زيد بن عبدربه عن أبي مسعود الأنصاري ﷺ الحديث، وفيه: أمرنا الله أن نصلي عليك فكيف نصلي عليك؟ فقال ﷺ: قولوا اللهم صلِّ على محمد وآل محمد كما صلَّيت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد»[1].

---

(١) رواه مسلم كتاب الصلاة باب الصلاة على النبي ﷺ (صـ١٧٣ ـ رقم ٩٠٧)

وراوه داود بن قيس عن نعيم المجمر وخالف فيه مالكا، فقال داود بن قيس عن نعيم بن عبدالله عن أبي هريرة ﷺ الحديث[1].

قال الحافظ ابن حجر ﷺ[2] «رجاله رجال الصحيح، وقد رجّح الدارقطني رواية مالك، وأما علي بن المديني فمال إلى الجمع بين الروايتين، فقال: كنت أظن داود بن قيس سلك الحجة لأن نعيما معروف بالرواية عن أبي هريرة ﷺ، فلما تدّبرت الحديث وجدت لفظه غير لفظ الحديث الآخر، فجوّزت أن يكون عند نعيم بالوجهين».

وهنا تنبيه مهم لابد من إبرازه في الترجيح عند تكافؤ المرجحات، فكثرة الرواة الحفاظ في الجهتين وتساويهم أو تقاربهم في ميزان الترجيح لا يُقضي به وحده، فثَمَّ قرائن أخرى تدل على ترجح أحد الجهتين من جهة المتن أو غيره، وهذا منهج البخاري ومسلم في صحيحهما.

مثال (١): حديث «من صام رمضان إيمانا واحتسابا غُفر له ما تقدم من ذنبه»، وجاءت زيادة في غير الصحيحين «وتأخر»، وهذه وإن رواها جمع فإن ترجيح من لم يذكرها أصوب لقرينة في المتن، فحينئذ يستوي أهل بدر بعموم الناس في الفضيلة، ومعلوم أنه لا يدرك أحد فضل البدريين.

وكذلك دلّ القرآن على خصوصية النبي ﷺ في غفران ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال تعالى في شأن نبينا ﷺ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝١ لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ۝٢﴾[الفتح]، قال الحافظ ابن كثير ﷺ[3] «هذا من خصائصه ـ صلوات الله وسلامه عليه ـ التي لا يشاركه فيها غيره، وليس صحيح في ثواب الأعمال لغيره غفر ما تقدم من ذنبه وما تأخر».

---

(١) رواه البزار، ومسند أبي هريرة ﷺ غير موجود في النسخة المطلوبة من البحر الزّخار.

(٢) نتائج الأفكار (٢/ ١٩٤)

(٣) تفسير القرآن العظيم (٧/ ٣٢٨)

والحافظ ابن حجر رحمه الله صحّح الحديث مع أنه عند جمعه لطرقه بيّن كثرة من لم يذكر لفظة «وما تأخر»، وأنهم أقوى حفظا وأكثر عددا ممن ذكرها، ومع هذا مال لثبوتها.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله (ت:٨٥٢هـ)[1]: ((قال الإمام أحمد في مسنده ثنا عثمان بن عمر ثنا مالك عن الزهري عن أبي سلمة ابن عبدالرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يأمرنا بقيام رمضان من غير أن يأمرنا فيه بعزيمة، ويقول «من قام رمضان إيمانا واحتسابا غُفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر».

هكذا أخرجه الإمام أحمد في مسنده، ورواه محمد بن يحي الذهلي، ومحمد ابن مسلمة بن الوليد كلاهما عن عثمان بن عمر دون قوله «وما تأخر».

وكذلك حدّث به ابن خزيمة في صحيحه عن عمرو بن علي الفلاس عن عثمان بن عمر، وليس فيه «وما تأخر».

وكذا رواه ابن ناجية عن عمرو.

وقد رواه عن مالك أيضا بهذا الإسناد يحي بن بكير، أخرجه أبو عوانة من طريقه، وعبدالرزاق أخرجه في مصنفه مقرونا بحديث معمر.

وأخرجه الدارقطني في «غرائب مالك» من طريق معن بن عيسى عن مالك. والمحفوظ عن مالك في هذا الإسناد عن الزهري عن حميد بن عبدالرحمن، وكذلك رواه مسلم حدثنا يحي بن يحي قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبدالرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال «من قام رمضان إيمانا واحتسابا غُفر له ما تقدم من ذنبه».

---

(١) معرفة الخصال المكفرة للذنوب المقدمة والمؤخرة صـ٥٠ ـ ٥٥

وكذلك أخرجه ابن خزيمة من حديث عبدالرحمن بن مهدي عنه، وكذا هو في الموطآت إلا أنه سقط من نسخة يحي بن يحي الليثي.

وقد رواه عبدالله بن وهب عن مالك فجمع بين أبي سلمة وحميد، أخرجه ابن خزيمة في صحيحة عن الربيع بن سليمان عنه عن مالك عن الزهري عنهما عن أبي هريرة ﷺ.

وكذلك رواه الدارقطني في غرائب مالك من طريق أحمد بن عبدالرحمن ابن وهب عن عمه.

وكذا رواه جويرية بن أسماء عن مالك عن الزهري عنهما، وأشار أبو عوانة والدارقطني وغيرهما إلى أنه من رواية مالك عن الزهري عن أبي سلمة مرسلا، ليس فيه أبو هريرة ﷺ، وكذا هو في الموطأ من روايته عن الزهري عن حميد موصولا بذكر أبي هريرة ﷺ، وقد أمعنت الكلام عليه في كتابي في المدرج.

طريق أخرى:

قال الإمام أحمد أيضا ثنا عفان قال ثنا حماد بن سلمة قال ثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال «من صام رمضان إيمانا واحتسابا غُفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر».

هكذا أخرجه، وقد رواه الترمذي من طريق عبدة بن سليمان وعبدالرحمن المحاربي كلاهما عن محمد بن عمر، وليس فيه «وما تأخر».

طريق أخرى:

قال النسائي في السنن الكبرى له أخبرنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن عبدالله ابن يزيد قالا ثنا سفيان عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال «من قام رمضان ـ وفي رواية قتيبة: شهر رمضان ـ إيمانا

واحتسابا غُفر له ما تقدم من ذنبه ـ وفي رواية قتيبة: وما تأخر ـ ومن قام ليلة القدر إيمانا واحتسابا غُفر له ما تقدم من ذنبه ـ وفي حديث قتيبة: وما تأخر».

هكذا رواه النسائي عن قتيبة.

وتابعة حامد بن يحي، قال قاسم بن أصبغ في مصنفه ثنا محمد ابن وضاح ثنا حامد بن يحي به.

وقال ابن عبدالبر في التمهيد: حدثنا عبدالوارث بن سفيان ثنا قاسم..، فذكره ثم قال «هكذا رواه حامد بن يحي، فأخطأ فيه، فإنه قال « قام»، ولم يقل «صام»، وزاد «وما تأخر»، وهي زيادة منكرة».

قلت: لم يُصب ابن عبدالبر في الحمل على البلخي فإنه لم ينفرد بذلك كما تراه، وقد جمع محمد بن عبدالله بن يزيد المقري شيخ النسائي بين قوله «قام»، وقوله «صام»، ووافقه قتيبة، وزاد فيه «وما تأخر»، فعلى هذا، فرواية قتيبة، وحامد، سيَّان، فما أدري كيف غفل ابن عبدالبر عن ذلك؟!

وقد تابعهما أيضا: هشام بن عمار، ويوسف بن يعقوب النجاحي نزيل مكة، والحسين بن الحسن المروزي.

فأما حديث هشام بن عمار: فهكذا رُوِّيناه في الجزء الثاني عشر من فوائده: قال ثنا سفيان بن عيينة،...، فذكره، هكذا نقلته من أصل أبي القاسم ابن عساكر.

وأما حديث يوسف فقال أبو بكر ابن المقري في فوائده حدثنا إبراهيم ابن أحمد بن محمد بن عبدالله بن محمد بن العباس المطلبي الشافعي في المسجد الحرام ثنا يوسف بن يعقوب النجاحي ثنا سفيان ثنا الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «من صام رمضان إيمانا واحتسابا غُفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر».

وأما حديث الحسين بن الحسن المروزي فهكذا أخرجه في كتاب الصيام له، قال ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة ﷺ يبلغ به النبي ﷺ قال «من صام رمضان إيمانا واحتسابا غُفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر».

فهؤلاء خمسة من ثقات أصحاب ابن عيينة يبعد غاية البُعد أن يتواطؤا على زيادة لم يُحدِّثهم بها شيخهم.

نعم، قد رواه جماعة من أصحاب سفيان بن عيينة عن الزهري، فلم يذكروا فيه «وما تأخر»، منهم: إسحاق بن راهوية في مسنده، وعمرو بن علي الفلاس، وسعيد بن عبدالرحمن المخزومي، وعبدالجبار بن العلاء.

وكذلك رواه يحي بن أبي كثير، ويحيي بن سعيد الأنصاري، ومحمد ابن عمرو، كلهم عن أبي سلمة عن أبي هريرة ﷺ بتمامه، دون قوله «وما تأخر»، لكن ليس في رواية يحي بن سعيد الجملة التي فيها «ومن قام...».

وكذلك أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة ﷺ في ذكر ليلة القدر فقط، وليس فيه « وما تأخر»)). انتهى كلام الحافظ ابن حجر رحمه الله.

وقد انتقد العلامة المحدّث محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله تصحيح الحافظ ابن حجر رحمه الله الحديث بزيادة «وما تأخر»، فقال رحمه الله وعفا عنه وغفر له آمين[1] «الذين لم يذكروها عن سفيان أكثر عددا، وأقوى ضبطا وحفظا، فلا جرم أن أعرض عن إخراجها الشيخان وغيرهما ممن ألف في « الصحيح»، فهذا وحده يكفي لعدم اطمئنان النفس لثبوتها عن سفيان، فضلا عن النبي ﷺ، فكيف إذا انضم إلى ذلك الأسباب الآتية:

(١) السلسلة الضعيفة (١١ / ١٣٨ ـ ١٤٦)

ثانيا: لقد تابع سفيان في الشطر الأول جماعة من الثقات الحفاظ في روايته عن الزهري، فلم يأت أحد منهم عنه بهذه الزيادة، وإليك ذكر من وقفنا عليه منهم:

١ ـ مالك عن ابن شهاب به، دون الزيادة.

أخرجه في «الموطأ» (١/ ١١٣/ ٢)، وعنه أبو داود (١٣٧١)، والنسائي في الصغرى (١/ ٣٠٨)، والكبرى (ق٧٣/ ٢)، وعبدالرزاق في المصنّف (٤/ ٢٥٨/ ٧٧١٩).

٢ ـ معمر بن راشد الأزدي عن الزهري به دونها،

أخرجه عبدالرزاق (٧٧١٩)، وعنه مسلم (٢/ ١٧٧)، والنسائي في كتابيه، وكذا أبو داود (١٣٧١)، والترمذي (١/ ١٥٤) ـ وقال «حسن صحيح»، وأحمد (٢/ ٢٨١)، كلهم عن عبدالرزاق.

وتابعه عبدالأعلى عند أحمد.

٣ ـ عقيل بن خالد الأَيْلي عن ابن شهاب به.

أخرجه البخاري (١/ ٤٤٩ ـ أوربا).

٤ ـ يونس الأَيلي عن ابن شهاب به.

أخرجه النسائي في «كتابيه».

٥ ـ صالح بن كَيْسان عن ابن شهاب به.

أخرجه أيضا في «كتابيه».

٦ ـ شعيب بن أبي حمزة عن الزهري به.

أخرجه أيضا فيهما.

٧ ـ محمد بن عبدالرحمن بن أبي ذئب عن ابن شهاب به.

أخرجه الإمام أحمد (٢/ ٢٨٩).

٨ ـ سليمان بن كثير عن الزهري به.

علّقه البخاري، ووصله الذُّهلي في «الزهريات».

٩ ـ الأوزاعي عن الزهري به.

أخرجه النسائي في « الكبرى» (ق٧٤/ ١).

قلت: فهؤلاء تسعة من الثقات الحفاظ، لم يأت أحد منهم بتلك الزيادة، فدّل على شذوذ من خالفهم بذكرها، وقد وافقهم سفيان بن عيينة في رواية الثمانية الأولين من الثقات الحفاظ، فالأخذ بروايته الموافقة لهؤلاء التسعة أولى من الأخذ برواية من شذ عنهم، ويزداد هذا الترجيح قوة بالسبب الآتي:

ثالثا: لقد تابع الزهريَّ عن أبي سلمة ثلاثة من الثقات، كلهم لم يذكروا الزيادة، ـ إلا أحدهم، فقد اختلف عليه فيها، والمحفوظ عنه عدم ذكرها ـ وهم:

١ ـ يحي بن أبي كثير قال: ثنا أبو سلمة به.

أخرجه البخاري (١/ ١٧، ٤٧٤)، ومسلم (٢/ ١٧٧)، والنسائي في الكبرى (٧٣/ ١، ٧٤/ ١)، والدارمي (٢/ ٢٦)، والطيالسي (٣٣٦٠)، وأحمد (٢/ ٤٠٨، ٤٢٣)، وابن نصر في «قيام الليل» (صـ١٥٢)، والبيهقي (٤/ ٣٠٦).

٢ ـ يحي بن سعيد عن أبي سلمة به.

أخرجه النسائي (١/ ٣٠٨)، وابن ماجه (١٦٤١)، وأحمد (٢/ ٢٣٢، ٤٧٣).

٣ ـ محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة به.

أخرجه ابن ماجه (١٣٢٦)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٣/ ١٢١)، وأحمد (٢/ ٥٠٣) من طرق عنه.

وخالفهم حماد بن سلمة فقال أنبأنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ ـ قال حماد وثابت عن الحسن عن النبي ﷺ قال:....، فذكر الشطر الأول منه بلفظ: «من صام...»، وزاد: «... وما تأخر».

أخرجه أحمد (٢/ ٣٨٥).

قلت: وهذه زيادة شاذة بل منكرة، لمخالفة حماد لرواية الجماعة عن محمد ابن عمرو، ولكل من روى الحديث في كل الطبقات مما سبق ويأتي، لا سيما وحماد بن سلمة فيه كلام في روايته عن غير ثابت، وروايته عنه هنا مرسلة، لأنه رواها عن الحسن ـ وهو البصري ـ فلا تقوم بها حجة، لا سيما مع المخالفة.

قلت: فلحماد بن سلمة فيه إسنادان:

أ ـ عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة ﷺ مرفوعا.

ب ـ عن ثابت عن الحسن مرسلا، وهكذا ذكره في «الفتح» (٤/ ٢١٨).

هذه هي الحقيقة، خلافا لقول المنذري ـ عقب كلامة السابق:

«ورواه أحمد بالزيادة بعد ذكر الصوم بإسناد حسن، إلا أن حمادا شك في وصله أو إرسالة»!

قلت: فلم يشك حماد، وإنما انتقل من إسناد موصول إلى إسناد آخر مرسل، أقول هذا بيانا للحقيقة، وإن كان لا حجة في شيء من ذلك، لما ذكرته قريباً،

ومنه تعلم أن تحسين المنذري لإسناده ـ وإن تبعه عليه الحافظ العراقي في « التقريب ـ بشرحه طرح التثريب» (٤/ ١٦٠)، وسكت عليه الحافظ في «الفتح»؛ كل ذلك ليس بحسن، لأنهم نظروا إلى الإسناد نظرة مجردة عن النظر في الأسانيد الأخرى التي بها يمكن الكشف عن العلل، لا سيما ما كان منها خفيا، كما فعلنا هنا، والله الموفق.

رابعا: أن أبا سلمة ابن عبدالرحمن قد تابعه جماعة أيضا على روايته عن أبي هريرة ﷺ بدون الزيادة، وهم:

١ ـ حُمَيْدُ بن عبدالرحمن عن أبي هريرة ﷺ، بالشطر الأول منه.

أخرجه البخاري (١/ ١٧، ٤٤٩)، ومسلم (٢/ ١٧٦)، والنسائي في «كتابيه» وابن خزيمة في «صحيحه« (٢٢٠٣)، وعبدالرزاق في «مصنفه» (٧٢٢٠)، وابن نصر (صـ١٥١)، وأحمد (٢/ ٤٨٦)، كلهم عن مالك عن ابن شهاب عنه.

٢ ـ الأعرج عن أبي هريرة ﷺ مرفوعا نحوه بالشطر الثاني دون الزيادة.

أخرجه مسلم (٢/ ١٧٧)، والنسائي في «الكبرى»، والبيهقي (٤/ ٣٠٧) ـ وعزاه للبخاري أيضا! ولم أره فيه، ولا عزاه إليه الحافظ العراقي في «طرح التثريب« (٤/ ١٦١)، ومن قبله المنذري في « الترغيب» (٢/ ٧٢) ـ.

٣ ـ إسحاق بن عبدالله مولى زائدة قال:

لقي أبو هريرة ﷺ كعب الأحبار، فقال: كيف تجدون رمضان في كتاب الله؟ قال كعب: بل كيف سمعت صاحبك يقول فيه؟ قال: سمعته يقول فيه:......، فذكر الشرط الأول منه دون الزيادة.

أخرجه الطحاوي في «المشكل» (٢/ ١٢٠ ـ ١٢١)، وإسناده حسن.

خامسا: أن أبا هريرة ﷺ قد تابعه جمع من الصحابة بدون الزيادة أيضا، وهم:

١ ـ عائشة ﷺ مرفوعا بالشطرين.

أخرجه النسائي في «كتابيه» من طريقين عن الزهري أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة ﷺ أخبرته بالشطر الأول، ومن أحدهما بالشطر الآخر. وإسناده صحيح.

٢ ـ عبدالرحمن بن عوف مرفوعا بهما نحوه.

أخرجه النسائي، وابن نصر (صـ١٥١)، وابن ماجه (١٣٢٨)، والطيالسي (٢٢٤)، وأحمد (١/ ١٩١، ١٩٤ ـ ١٩٥)، من طريق النضر بن شيبان قال:

لقيت أبا سلمة ابن عبدالرحمن فقلت: حدثني بحديث سمعته من أبيك يذكره في شهر رمضان، قال: نعم: حدثني أبي...، وقال النسائي« هذا خطأ، والصواب: أبو سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه».

فقلت: ورجاله ثقات، غير النضر هذا، فإنه ليّن الحديث، وقد صرح بسماع أبي سلمة من أبيه، وذلك مما اتفقوا ـ أو كادوا ـ على نفيه، فقال أحمد وابن المديني وجماعة: «حديثه عن أبيه مرسل».

قلت: وقد خالفه يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال: أخبرني أبو سلمة عن عبدالرحمن بن عوف به.

أخرجه الطحاوي، وقال «هكذا روى هذا الحديث: مالك بن أنس، ويونس، عن الزهري، وأما ابن عيينة فرواه عن الزهري بخلاف ذلك».

ثم ساقه من طرق كثيرة، منها: مالك، ويونس.

فالظاهر أنه روي عن مالك كرواية يونس هذه، وأنا لا أستبعد أن تكون هاتان الروايتان ثابتتين عن الزهري، فقد لاحظت ـ فيما تقدم ـ أنّ له أسانيد عدة في هذا الحديث، ألخِّصها لك الآن:

أ ـ عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ب ـ عن حميد بن عبدالرحمن عنه.

جـ ـ عن عروة عن عائشة رضي الله عنها.

د ـ عن أبي سلمة أيضا عن أبيه عبدالرحمن بن عوف.

ومثل هذه الأسانيد في الحديث الواحد للزهري تحتمل منه، نظرا لحفظه وإتقانه، إذا كان الراوي عنه ثقةً حافظا.

٣ـ أبو سعيد الخدري ﷺ مرفوعا، بلفظ «من صام رمضان، وعرف حدوده، وتحفظ مما ينبغي له أن يُتحفظ، كَفَّر ما قبله».

أخرجه ابن حبان في «صحيحة» (٨٧٩ ـ موارد)، والبيهقي في «السنن» (٤/ ٣٠٤)، وأحمد (٣/ ٥٥)، وأبو يعلى (١٠٥٨)، والخطيب في التاريخ (٨/ ٣٩٢) من طريق عبدالله بن قُريطْ عن عطاء بن يسار عنه.

وابن قريط هذا، فيه جهالة، كما بيّنته في «التعليق الرغيب» (٢/ ٦٥)، وسائر رجاله ثقات.

٤ ـ عبادة بن الصامت مرفوعا بالشطر الثاني دون الزيادة.

أخرجه ابن نصر في «قيام الليل» (صـ١٨٢) حدثنا إسحاق أخبرنا بقية بن الوليد حدثني بَحيرُ بن سعيد عن خالد بن مَعْدان عن عبادة بن الصامت.

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات، وإسحاق: هو ابن راهوية الإمام.

لكن خالفه من هو مثله في الحفظ والضبط، فقال أحمد (٥/ ٣٢٤)ثنا حيوة ابن شريح ثنابقية..، به، فزاد في آخره «وما تأخر»، وقال ابن كثير في التفسير (٤/ ٥٣١): «إسناده حسن»!

قلت: كلا، فإنه منقطع، قال ابن أبي حاتم عن أبيه «لم يصح سماع خالد من عبادة بن الصامت».

ولعل الإمام أحمد رحمه الله قد أشار إلى هذا، بإيراده الحديث عقب حديث آخر من طريق حيوة بن شريح وغيره بسنده المذكور، لكنه قال: عن خالد ابن معدان عن عمرو بن الأسود عن جنادة بن أبي أمية عن عبادة بن الصامت، فبين خالد وعبادة شخصان!

وللحديث طريق أخرى، وقد وقع فيها من الاختلاف ما وقع في الأولى، فأخرجه أحمد (٥/ ٣٢٤) من طريق عبيدالله بن عمرو عن عبدالله بن محمد ابن عقيل عن عمر بن عبدالرحمن عن عبادة بن الصامت به دون الزيادة.

ثم أخرجه (٥/ ٣٢١) من طريق زهير بن محمد، كلاهما عن عبدالله ابن محمد بن عقيل بها.

وابن سلمة وزهير - وإن كان فيهما كلام - فإن مما لا شك فيه أن أحدهما يشد من عضد الآخر، فالنفس تطمئن للأخذ بما زاد على عبيدالله بن عمرو - وهو الرقي الثقة.

ولكن ابن عقيل نفسه فيه ضعف من قبل حفظه، فالظاهر أن هذا الاختلاف منه، فهو الذي كان يذكر هذه الزيادة تارة، ولا يذكرها أخرى، وكل من أولئك الثلاثة حدَّث بما سمع منه، وفي هذه الحالة لا يحتج به، لاضطرابه في هذه الزيادة، ولمخالفته بها جميع روايات الحديث المحفوظة على ما سبق بيانه مفصلا.

على أن شيخه عمر بن عبدالرحمن غير معروف، فقد أورده البخاري في التاريخ (٣/ ٢/ ١٧١)، وابن أبي حاتم (٣/ ١/ ١٢٠)، برواية ابن عقيل هذه عنه عن عبادة، ولم يذكرا فيه جرحا ولا تعديلا.

وجملة القول: أن حديث عبادة هذا ليس له إسناد ثابت، فالأول منقطع، والآخر فيه ذاك المجهول، وقد غفل عن هذه الحقيقة الحافظ العراقي في «طرح التثريب» (٤/ ١٦٣)، حين وقف عن ابن عقيل قائلا:

«وحديثه حسن»!

دون أن ينظر إلى ما بيّناه من الانقطاع والجهالة، ومثل ذلك صنيع الهيثمي (٣/ ١٨٥)، ونحوه قول الحافظ ابن حجر (٤/ ٩٩):

«حديث عبادة عند الإمام أحمد من وجهين، وإسناده حسن»!»). انتهى كلام العلامة الألباني رحمه الله.

مثال (٢): حديث الحسن بن موسى حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن أنس بن مالك رضي الله عنه: قال لما نزلت هذه الآية ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ ﴾ الحجرات: ٢ إلى آخر الآية، جلس ثابت ابن قيس رضي الله عنه في بيته، قال: أنا من أهل النار، واحتبس عن النبي صلى الله عليه وسلم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: لسعد بن معاذ رضي الله عنه، يا أبا عمرو! ما شأن ثابت أشتكى؟ فقال سعد رضي الله عنه: إنه لجاري، وما علمت له بشكوى، قال: فأتاه سعد رضي الله عنه، فذكر له قول رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال ثابت رضي الله عنه: أنزلت هذه الآية ولقد علمتم أني من أرفعكم صوتا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنا من أهل النار، فذكر ذلك سعد رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بل هو من أهل الجنة».

ورواه سليمان بن المغيرة عن حماد به، ولم يذكر سعد بن معاذ رضي الله عنه، ورواه جعفر بن سليمان عن ثابت به، ولم يذكر سعد بن معاذ رضي الله عنه، ورواه المعتمر ابن سليمان عن أبيه عن ثابت به، ولم يذكر سعد بن معاذ رضي الله عنه.

فهنا نجد ثلاثة من الرواة خالفوا حماد بن سلمة في ثابت البناني، وكفتا

الترجيح متقاربتان، فالثلاثة عدد له وزنه، وكون حماد بن سلمة من أثبت الناس في ثابت البناني له وزنه الموازي لعدد من خالفه، لكن ثمة علة في المتن تعلل رواية حماد بن سلمة، قال الحافظ بن كثير رحمه الله[1]: «فهذه الطرق الثلاثة معللة لرواية حماد بن سلمة فيما تفرد به من ذكر سعد بن معاذ رضي الله عنه، والصحيح أن حال نزول هذه الآية لم يكن سعد بن معاذ رضي الله عنه موجودا، لأنه كان قد مات بعد بني قريضة بأيام قلائل سنة خمس، وهذه الآية نزلت في وفد بني تميم، والوفود إنما تواتروا سنة تسع من الهجرة».

ومسلم ذكر أولاً الحديث من رواية حماد بن سلمة عن ثابت بذكر سعد ابن معاذ رضي الله عنه، ثم أتبعه برواية الثلاثة عن ثابت وهم جعفر بن سليمان، وسليمان ابن المغيرة، والمعتمر بن سليمان، ويشير كلما أسند رواية الثلاث أنه ليس في حديثهم ذكر سعد بن معاذ رضي الله عنه[2].

❊ ❊ ❊

(١) تفسير القرآن العظيم ص ١٠٨٢ - ١٠٨٣.

(٢) الصحيح كتاب الإيمان باب مخافة المؤمن أن يحبط عمله (ص ٦٤ رقم ٣١٥ - ٣١٧)

اضطراب الحديث يأتي من الضعفاء والمختلطين

الاضطراب في الأحاديث يقع من الضعفاء،هذا هو الأصل لأن ضعيف الحفظ لا يجوّد الحديث كالثقات، فيرويه مرة هكذا، ومرة هكذا

وما يقع في الأسانيد من اضطراب أحواله مختلفة، فبعض الأسانيد فيها أكثر من ضعيف، فهنا تعدد الضعفاء علة تضاف إلى علة اضطرابه، وقرائن الترجيح تبيّن من أيهما وقع الاضطراب.

ومع هذا ننبّه إلى أن الاضطراب يقع أحيانا من الثقات، لأن الثقة يخطيء أحيانا.

مثال (١): قال البيهقي ثنا أبو الحسين بن بشران أبنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبدالله بن نمير عن عبيدالله بن نمر عن عبيدالله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يكره إخصاء البهائم، ويقول: لا تقطعوا نامية خلق الله ـ عز وجل ـ.[١]

قال البيهقي رحمه الله[٢] «وكذلك رواه يحي بن يمان عن عبيدالله، ورواه غير جبارة عن عيسى بن يونس، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما: نهى النبي صلى الله عليه وسلم....

وكذلك رواه جبارة أيضا عن عيسى بن يونس عن عبدالله بن نافع عن أبيه عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وكذلك رواه غير جبارة عن عيسى بن يونس، وهذا المتن بهذا الإسناد أشبه، **فعبدالله بن نافع فيه ضعف، يليق به رفع الموقوفات**، والله أعلم.

---

(١) السنن الكبرى (١٠/ ٢٤)

(٢) السنن الكبرى (١٠/ ٢٤)

وروى موسى بن يسار عن نافع عن ابن عمر ﷺ مرفوعا، والصحيح موقوف»

مثال (٢): روى البخاري حديث عبدالله بن بريدة عن عبدالله بن مغفل المزني أن رسول الله ﷺ قال «بين كل أذانين صلاة ـ ثلاثا ـ لمن شاء»[١]

وجاء حيان بن عبيدالله العدوي وهو ليس بقوي وخالف في إسناده ومتنه، فروى الحديث عن عبدالله بن بريدة عن أبيه أن النبي ﷺ قال «عند كل أذانين ركعتين قبل الإقامة ما خلا أذان المغرب»

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله[٢]: ((خرّجه الطبراني، والبزار، والدارقطني وقال: حيان بن عبيدالله ليس بقوي، وخالفه حسين المعلم، وسعيد الجريريُّ، وكهمس بن الحسن، وكلهم ثقات.

يعني أنهم رووه عن ابن بريدة عن ابن مغفل بدون هذه الزيادة.

وقال الأثرم: ليس هذا بشيء، قد رواه عن بريدة ثلاثة ثقات على خلاف ما رواه هذا الشيخ الذي لا يعرف في الإسناد والكلام جميعا.

وكذلك ذكر ابن خزيمة نحوه، واستدل على خطئه في استثنائه صلاة المغرب، فإن ابن المبارك روى الحديث عن كهمس عن بريدة عن ابن مغفل، وزاد في آخره: فكان ابن بريدة يصلي قبل المغرب ركعتين)).

وكذلك استدل الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله على خطأ حيان بن عبيدالله العدوي بما رواه البخاري[٣] من حديث أنس ﷺ قال: كان المؤذِّن إذا أذَّن قام

(١) رواه البخاري كتاب الأذان باب كم بين الأذان والإقامة (ص١٠٣٠ رقم٦٢٤)
(٢) فتح الباري(٥/ ٣٤٦ـ ٣٤٧)
(٣) رواه البخاري كتاب الأذان باب كم بين الأذان والإقامة ومن ينتظر إقامة الصلاة (ص١٠٣ ـ رقم٦٢٥)

ناس من أصحاب رسول الله ﷺ يبتدرون السواري حتى يخرجَ النبي ﷺ وهم كذلك يصلُّون الركعتين قبل المغرب، ولم يكن بين الأذان والإقامة شيء.

قال عثمان بن جبلة وأبو داود عن شعبة «ولم يكن بينهما إلا قليل»

وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله[1] ((فأما قوله في آخر الحديث «ولم يكن بين الأذان والإقامة شيء»، فمراده ـ والله أعلم ـ: لم يكن بينهما شيء كثير، بدليل رواية عثمان بن جبلة وأبي داود الطيالسي التي ذكرها البخاري تعليقا «ولم يكن بينهما إلا قليل»)).

ومن الرواة المختلطين الذين يقع في حديثهم اضطراب عطاء بن السائب الثقفي الكوفي، قال فيه أبو حاتم الرازي رحمه الله[2] «كان محله الصدق قديما قبل أن يختلط، صالح مستقيم الحديث، ثم بآخَرةٍ تغير حفظه، في حديثه تخاليط كثيرة، وقديم السَّماع من عطاء، وسفيان، وشُعبة.

وفي حديث البصريين الذين يُحَدّثون عنه تخاليط كثيرة لأنه قدِم عليهم في آخر عمره، وما روى عنه ابن فُضيل ففيه غلط واضطراب، رفع أشياء كان يرويها عن التابعين، فرفعها إلى الصحابة»

مثال (٣): قال النسائي رحمه الله أخبرنا محمد بن منصور ثنا سفيان عن عطاء ابن السّائب عن عرفجة قال عُدْنا عتبة بن فرقد فتذاكرنا شهر رمضان، فقال: ماذا تذكرون؟

قلنا: شهر رمضان، قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: تفتح فيه أبواب الجنة، وتغلق فيه أبواب النار، وتُغَلُّ فيه الشياطين ويُنادي منادٍ كل ليلة: يا باغي الخير هلُمّ، ويا باغي الشر أقصر.[3]

---

(١) فتح الباري (٥/ ٣٤٧)

(٢) تهذيب الكمال (٢٠/ ٩٢)

(٣) السنن الصغرى (٤/ ١٢٩ ـ ١٣٠ ـ رقم٢١٠٧)

قال أبو عبد الرحمن النسائي رحمه الله[1] «هذا خطأ، أخبرنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد قال حدثنا شعبة عن عطاء بن السائب عن عرفجة قال: كنت في بيت فيه عتبة بن فرقد فأردت ان أُحدِّث بحديث وكان رجل من أصحاب النبي ﷺ كأنه أولى بالحديث مني، فحدَّث الرجل عن النبي ﷺ قال: في رمضان تفتح أبواب السماء وتغلق فيه أبواب النار، ويُصَفَّدُ فيه كل شيطان مريد، وينادي مناد كل ليلة: يا طالب الخير هلُمَّ، ويا طالب الشَرِّ أمسك»

وقال النسائي أيضا رحمه الله[2] «وحديث شعبة هذا أولى بالصواب».

وقال الحافظ المزي رحمه الله[3] «ورواه الفريابي عن الثوري عن عطاء عن عرفجة عن عتبة عن رجل من أصحاب النبي ﷺ».

مثال (٤): حديث أبي الشمال بن جناب عن أبي أيوب عن رسول الله ﷺ «أربع من سنن المرسلين: التعطر، والنكاح، والحناء، والسواك».

قال الحافظ الدارقطني رحمه الله(ت:٣٨٥ هـ)[4]: «يرويه حجاج بن أرطأة عن مكحول عن أبي الشمال عن أبي أيوب، لم يذكروا بينهما أحدا، إلا أن أبا معاوية من بينهم وقفه، **والاختلاف فيه من حجاج بن أرطأة لأنه كثير الوهم**»

مثال (٥): حديث المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه وقع رجل بأبي بكر الصديق رضي الله عنه وهو مع رسول الله ﷺ جالس، فجعل يشتم أبا بكر رضي الله عنه، الحديث، وفيه فقال رسول الله ﷺ «إن كان يشتمك وينال منك وأنت ساكت ومعك ملك يرد عليه قوله، فلما رددت عليه ذهب الملك، ووقع الشيطان» الحديث.

---

(١) السنن الصغرى (٤/ ١٣٠)
(٢) السنن الكبرى (١/ ٣٩٧)
(٣) جامع المسانيد والسنن (٤/ ٣٨٣)
(٤) العلل (٦/ ١٢٣)

قال الدارقطني رحمه الله[1] «يرويه ابن عجلان، واختلف عنه فرواه سليمان ابن بلال، وابن عيينة، ويحي القطان، والوليد بن مسلم، وصفوان بن عيسى، وبكر ابن صدقة، والمغيرة بن عبدالرحمن عن محمد بن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وخالفهم الليث بن سعد رواه عن سعيد المقبري عن بشير بن المحرر عن سعيد بن المسيب مرسلا، وكذلك رواه أبو بكر الحنفى عن عبدالحميد بن جعفر عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن بشير بن المحرر عن سعيد بن المسيب، وهو الصواب.

ويشبه أن يكون ذلك من ابن عجلان لأنه يقال إنه كان قد اختلط عليه روايته عن سعيد المقبري، والليث بن سعد فيما ذكر يحي بن معين وأحمد بن حنبل أصح الناس رواية عن المقبري وعن ابن عجلان عنه،يقال: أنه أخذها عنه قديما»

مثال (٦):حديث سفيان بن محمد الفزاري ثنا ابن وهب أخبرني يونس عن الزُّهري عن أبي معاذ عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي، فدخل أعمى المسجد، فتردى في بئر أو حفرة فضحك القوم، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم من ضحك أن يعيد الوضوء والصلاة.[2]

قال الدارقطني رحمه الله[3] «حدّث بهذا الحديث شيخ لأهل المصيصة، يقال له سفيان بن محمد الفزاري، وكان ضعيفا سيء الحال في الحديث»

---

(١) العلل الواردة في الأحاديث النبوية (٨/ ١٥٣)
(٢) رواه الدارقطني (١/ ١٦٥)
(٣) سنن الدارقطني (١/ ١٦٥)

ثم قال[1] «وأحسن حالات سفيان بن محمد أن يكون وهم في هذا الحديث على ابن وهب إن لم يكن تعمّد ذلك في قوله عن الحسن عن أنس ﷺ، فقد رواه غير واحد عن ابن وهب عن يونس عن الزهري عن الحسن مرسلا عن النبي ﷺ، منهم خالد بن خدّاش المهبلي، وموهب بن يزيد، وأحمد بن عبدالرحمن ابن وهب، وغيرهم، لم يذكر أحدا منهم في حديثه عن ابن وهب في الإسناد: أنس بن مالك، ولا يذكر فيه الزهري والحسن: سليمان بن أرقم، وإن كان ابن أخي الزهري وابن عتيق قد روياه عن الزهري عن سليمان بن أرقم عن الحسن مرسلا عن النبي ﷺ، فهذه أقاويل أربعة عن الحسن كلها باطلة، لأن الحسن إنما سمع هذا الحديث من حفص بن سليمان المنقري عن حفصة بنت سيرين عن أبي العالية الرياحي مرسلا عن النبي ﷺ.

حدّثنا بذلك أبو بكر النيسابوري نا محمد بن علي الورّاق نا خالد بن خداش نا حماد بن زيد عن هشام عن الحسن قال: بينما النبي ﷺ يصلي إذ جاء رجل في بصره ضر، أو قال أعمى، فوقع في بئر فضحك بعض القوم فأمر من ضحك أن يعيد الوضوء والصلاة، فذكرته لحفص بن سليمان، فقال: أنا حدّثت به الحسن عن حفصة، **فهذا هو الصواب، عن الحسن البصري مرسلا**»

مثال (٧): حديث محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر ابن قتادة عن أبيه عن جده قتادة بن النّعمان قال: كان أهل بيت منّا، يقال لهم: بنو أبيرق: بشر، وبشير، ومُبَشّر، وكان بشير رجلا منافقا وكان يقول الشعر، ويهجو به أصحاب رسول الله ﷺ ثم ينحله بعض العرب، وذكر الحديث، وفيه: فلم يلبث أن نزل القرآن ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ

(١) سنن الدارقطني (١/ ١٦٥)

﴿بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ وَلَا تَكُن لِّلۡخَآئِنِينَ خَصِيمٗا ١٠٥﴾ [النساء]، «بنى أبيرق»، وذكر باقى الحديث.[1]

قال أبو عيسى الترمذي رحمه الله[2] ((هذا حديث غريب لا نعلم أحدا أسنده غير محمد بن سلمة الحرّانى.

وروى يونس بن بكير وغير واحد هذا الحديث عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة، مرسل لم يذكروا فيه «عن أبيه عن جده»)).

مثال (٨): قال عبدالرحمن بن أبي حاتم سألت أبي وأبا زرعة، عن حديثه رواه سفيان الثوريّ، وشريك، عن الأعمش، عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى، عن بلال رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم في مسح الخفين.

قالا: ورواه أيضا عيسى بن يونس، وأبو معاوية، وابن نمير، عن الأعمش، عن الحكم، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عُجرة، عن بلال رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ورواه زائدة عن الأعمش عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن البراء، عن بلال رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم.

قلت: فأيّ هذا الصحيح؟

قال أبي: الصحيح من حديث الأعمش: عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، عن بلال، بلا كعب رضي الله عنه.

قلت لأبي: فمن غير حديث الأعمش؟

---

(١) رواه الترمذي كتاب تفسير القرآن باب ومن سورة النساء (ص٦٨٢ ـ رقم٣٠٣٦)

(٢) جامع الترمذي ص٦٨٤

قال: الصحيح مايقول شعبة، وأبان بن تغلب، وزيد بن أبي أنيسة أيضا: عن الحكم عن ابن أبي ليلى، عن بلال ﷺ، بلا كعب ﷺ.

وقال أبي: الثوريّ، وشعبة، أحفظهم.

قلت لأبي: فإن ليث بن أبي سُليم يحدث فيضطرب، يُحدّث عنه يحي ابن يعلى، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، عن كعب بن عُجرة، عن بلال ﷺ، عن النبي ﷺ، وعن أبي بكر، وعمر ﷺ في المسح.

ورواه معتمر، عن ليث، عن الحكم، وحبيب بن أبي ثابت، عن شريح ابن هانيء، عن بلال ﷺ عن النبي ﷺ.

وقال أبو زرعة: الصحيح: حديث الأعمش، عن الحكم، عن عبدالرحمن ابن أبي ليلى عن كعب عن بلال ﷺ.

قال أبي، وأبو زرعة: ليث لا يشتغل به، في حديثه مثل ذا كثير، هو مضطرب الحديث.

قلت لأبي زرعة: أليس شعبة، وأبان، وزيد بن أبي أنيسة، يقولون: عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، عن بلال ﷺ، بلا كعب ﷺ؟

قال أبو زرعة: الأعمش حافظ، وأبو معاوية، وعيسى بن يونس، وابن نمير، وهؤلاء قد حفظوا عنه، ومن غير حديث الأعمش، الصحيح: عن أبي ليلى، عن بلال ﷺ، بلا كعب ﷺ.

ورواه منصور، وشعبة، وزيد بن أبي أنيسة، وغير واحد، إنما قلت: من حديث الأعمش».

ومن أمثلة ما وقع فيه الخطأ من غير جهة المختلطين، حديث ابن عباس رضي الله عنهما، قال عبدالرحمن بن أبي حاتم رحمه الله سألت أبي[1]، وأبا زرعة، عن حديث رواه عليّ بن عاصم عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم في المجدور، والمريض إذا خاف على نفسه تيمّم.

قال أبو زرعة: ورواه جرير أيضا، فقال: عن عطاء عن سعيد عن ابن عباس رضي الله عنهما رفعه: في المجدور.

قال: إن هذا خطأ، أخطأ فيه عليّ بن عاصم[2].

ورواه أبو عوانة، وورقاء، وغيرهما، عن عطاء بن السائب عن سعيد عن ابن عباس رضي الله عنهما موقوفا، وهو الصحيح.

إذا وقع اختلاف في أسانيد الحديث، فإنه يُنسب الخطأ فيه للأضعف، فالحافظ حفظه موجب لتجويده الحديث إلا ما وهم فيه، أما الضعيف فالخطأ صفة ملازمة له في الغالب فهو ضعيف.

الرواة الذين في حفظهم شيء يغيّرون أسانيد الأحاديث ويضطربون فيها، قال الترمذي رحمه الله[3] «وهكذا من تكلّم في ابن أبي ليلى، إنما تكلّم فيه من قبل حفظه.

مثال (٩): قال علي قال يحي بن سعيد القطان: روى شعبة عن ابن أبي ليلى عن أخيه عيسى عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن أبي أيوب عن النبي صلى الله عليه وسلم في العطاس.

---

(١) علل الحديث (١/ ٢٢١ ـ ٢٢٢ ـ رقم ٤٠)
(٢) وعلي بن عاصم مع هذا غلط في أحاديث
(٣) العلل الصغير المطبوع في نهاية الجامع ص٨٩٣

قال يحي: ثم لقيت ابن أبي ليلى فحدَّثنا عن أخيه عيسى عن عبدالرحمن ابن أبي ليلى عن عليٍّ عن النبي ﷺ.

قـال أبو عيسـى: ويُـروى عن ابن أبـي ليلى نحو هـذا غير شـيء، كأن يروي الشـيء مرَّة هكذا ومرَّة هكذا، يعني الإسـناد، وإنما جاء هذا من قبل حفظه، لأن أكثـر مـن مضى من أهل العلم كانوا لا يكتبون، ومن كتـب منهم إنما كان يكتب لهم بعد السماع».

مثال (١٠): قال الترمذي حدثنا محمد بن إسـماعيل الواسـطي حدثنا وكيع حدثنا أبو فروة يزيد بن سـنان عن أبي المبارك عن صهيب قال: قال رسـول الله ﷺ «ما آمن بالقرآن من استحلّ محارمه»[١].

قال أبو عيسى الترمذي رحمه الله «وهذا حديث ليس إسناده بذلك، وقد خولف وكيع في روايته، وقال محمد: أبو فروة يزيد بن سنان الرَّهاوي ليس بحديثه بأس إلا رواية ابنه محمد عنه فإنه يروي عنه مناكير.

قال أبو عيسـى: وقد روى محمد بن سـنان عن أبيه هذا الحديث فزاد في هذا الإسناد عن مجاهد عن سعيد بن المسيّب عن صهيب، ولا يُتابع محمد بن يزيد على روايته، وهو ضعيف، وأبو المبارك رجل مجهول.[٢]

وقـال الحافـظ الذهبـي رحمه الله[٣]: ((محمـد بن يزيد جوّد سـنده ليـس بعمدة كأبيـه، وأمـا الطريق الأول فلـم يخرجوا به في السـنن إلا حديثا آخـر، وهو كل مـا رواه ابـن ماجه من حديث أبي خالد عن يزيد عن أبـي المبارك عن عطاء عن

---

(١) رواه الترمذي كتاب فضائل القرآن باب من قرأ القرآن فليسأل به (ص٦٥٦ ـ رقم٢٩١٨)

(٢) ميزان الإعتدال (٤/ ٥٦٨ ـ ٥٦٩)

(٣)

أبي سعيد: حديث: أحبوا المساكين فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: اللهم أحيني مسكينا، وأمتني مسكينا، واحشرني في زمرة المساكين.

أخبرنا به المشايخ المذكورون بإسنادهم إلى أبي سعيد الأشجّ، حدثنا أبو خالد، فذكره.

فأبو المبارك لا تقوم به حجة لجهالته)).

فضعفاء الحفظ هم الذين يضطربون في الأحاديث، يسندون المرسل، أو يروون الحديث على أكثر من وجه، وليس له إلا وجه واحد، أو يدخلون حديثا في حديث، يجعلون سند الحديث لغير متنه، وهكذا.

قال مهنا: سألت يحي، عن حبيب بن خالد الطحَّان؟

قال: قد رأيته وسمعت منه، وهو كوفي عنده حديث سمعناه منه.

قلت: كيف هو؟

قال: بلغنى أنه يُحدِّث عن الأعمش حديثا منكرا، قال: الأعمش، عن زيد ابن وهب، عن حذيفة رضي الله عنه قال: ليس من السُّنَّة أن يُحمل السلاح على السلطان.

قال: ليس يعرف هذا من حديث الأعمش، هذا من حديث سفيان، عن حبيب ابن أبي ثابت، عن أبي البختري عن حذيفة رضي الله عنه.

قلت لأحمد ويحي: سمع أبو البختريِّ من حذيفة؟

قالا: لا.

قلت: فسمع زيد بن وهب من حذيفة رضي الله عنه؟

فقالا: نعم، زيد بن وهب قديم.[1]

وهكـذا الشـأن بالنسـبة لمجالد بن سـعيد الهمداني، قال أبو طالب: سـألت أحمد بن حنبل عن مجالد، فقال: ليس بشيء، يرفع حديثا كثيرا لا يرفعه الناس، وقد احتمله الناس.[2]

وقـال أبـو بكر ابن أبي خيثمة عـن يحي بن معين: ضعيـف، واهي الحديث، كان يحـي بن سـعيد يقول: لو أردت أن يرفع لي مجالـد حديثه كله رفعه! قلت: ولِمَ يرفع حديثه؟ قال للضعف.[3]

وقال الإمام أحمد رحمه الله في مجالد أيضا[4] «كان يُكثر ويضطرب»، وقال فيه أيضا «هو يزيد في الأسانيد»[5]،

وقال يحي بن سـعيد « لو شـئت أن يجعلها لي مجالد كلها عن الشـعبي عن مسـروق عن عبدالله فعل»، قال الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله «يشير إلى أنه كان يقبل التلقين»[6]

مثـال (١١): حديـث يحي القطان عن الثوري عـن حُميد الأعرج عن محمد ابـن إبراهيم اليتمي عن جابر بن عبداللـه رضي الله عنهما: أن رجلا من الأنصار أعطى أُمَّهُ حديقة له حياتها فماتت، فقال هو: أنا أحق به، فقال إخوته: نحن شَـرَعٌ[7] سواءٌ، فاختصموا إلى رسول الله ﷺ، فقال: هو ميراث.

(١) المنتخب من العلل للخلال انتخاب ابن قدامة (ص١٧١)
(٢) تهذيب الكمال (٢٧/ ٢٢٢)
(٣) تهذيب الكمال (٢٧/ ٢٢٣)
(٤) شرح علل الترمذي (١/ ١٣٦)
(٥) شرح علل الترمذي (١ (١٣٥)
(٦) شرح علل الترمذي (١/ ١٣٥)
(٧) أي متساوون في أمرهم، لا فضل لأحد منهم على الآخر.

قال عبدالرحمن بن أبي حاتم: قال أبي: كذا رواه يحي القطان، ومعاوية ابن هشام عن الثوري، ورواه حبيب بن أبي ثابت، فقال: عن حُميد، عن طارق قاضي مكة، عن جابر بن عبدالله ﵁، عن النبي ﷺ.

قلت لأبي: أيُّهما أصح؟

قال: **إن كان شيء فمن حُميد، لأن حميد ليس بالحافظ.**[1]

مثال (١٢): حديث حُجَية بن عدي عن علي ﵁ قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «آمين إذا فرغ من فاتحة الكتاب».

قال الدارقطني ﵀[2] «هو حديث يرويه محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى واختلف عنه، رواه حميد بن عبدالرحمن الرؤاسي، وعمران بن محمد، وسهيل ابن صبرة، وزياد البكائي، وعيسى بن المختار، عن ابن أبي ليلى عن سلمة ابن كهيل عن حجية بن عدي عن علي ﵁.

ورواه أبو حمزة السكري، واختلف عنه، فقال عبدالرحمن بن علقمة المروزي عن أبي حمزة عن عبدالملك بن عمير عن ابن أبي ليلى عن سلمة.

وخالفه عبدة بن الحكم، وعلي بن الحسن بن شقيق، وعبدان، رووه عن أبي حمزة عن ابن أبي ليلى، وهو الصواب.

ورواه مطلب بن زياد عن ابن أبي ليلى، فقال: عن عدي بن ثابت عن زر ابن حبيش عن علي ﵁.

ورواه عمران بن أبي ليلى عن سلمة عن أبي الزعراء عن ابن مسعود ﵁ عن النبي ﷺ.

---

(١) علل الأحاديث (صـ١٠٢٠ ـ ١٠٢١ ـ رقم ١٤١٩).
(٢) العلل الواردة في الأحاديث النبوية (٣/ ١٨٥ ـ ١٨٦).

وقيل أيضا عنه عن ابن أبي ليلى عن عبدالكريم ـ بن أبي المخارق ـ عن عبدالله بن الحارث عن ابن عباس رضي الله عنهما عن علي رضي الله عنه.

والاضطراب في هذا من ابن أبي ليلى، لأنه كان سيء الحفظ، والمشهور عنه حديث حُجية بن عدي.

قال شعبة: مارأيت أسوأ حفظا من ابن أبي ليلى».

مثال (١٣): حديث يحي بن يحي ثنا وكيع عن سفيان عن أبي قيس عن هزيل بن شرحبيل عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على الجوربين والنعلين.

قال الإمام مسلم رحمه الله[1] «حدثنا أبو بكر ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مسلم عن مسروق عن المغيرة رضي الله عنه قال: كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر، وساقه.

والأسود بن هلال عن المغيرة.

وعلي بن ربيعة، خطبنا المغيرة.

وأياد بن لقيط عن قبيصة بن برمة عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه وعن حمزة ابن المغيرة عن أبيه.

وعروة بن المغيرة عن أبيه.

والزهري عن عباد عن عروة.

وبكر بن عبدالله عن ابن المغيرة عن المغيرة رضي الله عنه.

وسليمان التيمي عن بكر عن الحسن عن ابن المغيرة بن شعبة، عن أبيه.

---

(١) التمييز صـ٢٠٢ ـ ٢٠٤.

وشريك عن أبي إلسائب عن المغيرة.

ومحمد بن عمرو عن أبي سلمة عن المغيرة ﵁.

وعروة بن المغيرة عن أبيه ﵁.

وعامر وسعد بن عبيدة قالا سمعنا المغيرة ﵁.

وأبو العالية عن فضالة عن المغيرة ﵁.

وعمرو بن وهب عن المغيرة ﵁.

وابن عون عن عامر عن عروة عن المغيرة ﵁.

وقتادة عن الحسن وزرارة ابن أبي أوفى عن المغيرة ﵁.

وحريز بن حية الثقفي عن المغيرة ﵁.

قد بيّنا من ذكر أسانيد المغيرة في المسح، بخلاف ما روى أبو قيس، عن هزيل، عن المغيرة، ما قد اقتصصناه، وهم من التابعين، وأجلتهم مثل مسروق.

وذكر من تقدم ذكرهم، فكل هؤلاء قد اتفقوا على خلاف رواية أبي قيس عن هزيل، ومن خالف خلاف بعض هؤلاء بيّن لأهل الفهم من الحفظ في نقل هذا الخبر، وتحمل ذلك، **والحمل فيه على أبي قيس أشبه، وبه أولى منه بهزيل، لأن أبا قيس قد استنكر أهل العلم من روايته أخبارا غير هذا الخبر، سنذكرها في مواضعها إن شاء الله.**

فأما في خبر المغيرة في المسح فأخبرني محمد بن عبدالله بن قهزاد عن علي ابن الحسن بن شقيق قال: **قال عبدالله ابن المبارك: عرضت هذا الحديث - يعني حديث المغيرة من رواية أبي قيس - على الثوري فقال: لم يجيء به غيره، فعسى أن يكون وهما».**

مثال (١٤): حديث سعيد بن المسيّب عن عمر ﷺ عن النبي ﷺ قال «الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والحنطة بالحنطة، والشعير بالشعير، مثلا بمثل، من زاد أو استزاد فقد أربا».

قال الحافظ الدارقطني رحمه الله (ت: ٣٨٥هـ)[١] «هو حديث يرويه أبو حمزة ميمون عن سعيد بن المسيب.

رواه عنه منصور بن المعتمر، والثوري، وعمرو بن أبي قيس، وخلاد الصفار وغيرهم.

فقال سيف بن محمد: عن منصور، والثوري، عن أبي حمزة عن سعيد ابن المسيب عن عمر رضي الله عنه.

وقال جرير عن منصور عن أبي حمزة عن سعيد بن المسيب عن بلال.

وقال عمرو بن أبي قيس، وخلاد الصفار، عن أبي حمزة عن سعيد ابن المسيب عن عمر رضي الله عنه.

وأبو حمزة مضطرب الحديث[٢]، والاضطراب في الاسناد من قبله».

مثال (١٥): حديث الحارث عن علي رضي الله عنه «أهديت إليَّ ابنة رسول الله ﷺ فما كان فراشنا ليلة أهديت إلا مسك كبش».

قال الدارقطني رحمه الله[٣] « رواه ابن فضيل عن مجالد عن الشعبي عن الحارث عن علي رضي الله عنه.

---

(١) العلل (٢/ ١٥٨ ـ ١٥٩).
(٢) ميمون أبو حمزة الأعور القصاب، مشهور بكنيته.
(٣) العلل الواردة في الأحاديث النبوية (٣/ ١٦٦ـ١٦٧).

وخالفه يحي بن يمان فرواه عن مجالد عن الشعبي عن علي رضي الله عنه، ولم يذكر الحارث.

وقول يحي بن يمان أشبه بالصواب، يعني المرسل، **ويشبه أن يكون هذا من مجالد**».

***



تصحيح الحفظ بالكتاب والعكس واحتمال الخطأ فيه

الإطلاع على أصول الرواة عنصر مهم في معرفة علل الأحاديث، وهذا من أقوى أسباب ترجيح أحكام المتقدمين على المتأخرين بشهادة المتأخرين أنفسهم، قال الحافظ الذهبي رحمه الله[1]: «إن أولئك الأئمة كالبخاري، وأبي حاتم، وأبي داود، عاينوا الأصول، وعرفوا عللها، وأما نحن فطالت علينا الأسانيد، وفُقدت العبارات المتيقنة، وبمثل هذا ونحوه دخل الدّخل على الحاكم في تصرفه في «المستدرك».

ومن أمثلة ما حُكم فيه بضعف الزيادة في السند بسبب الإطلاع على أصول مرويات الراوي:

مثال (١): حديث ابن حجر العدوي عن عمر رضي الله عنه قال: أتى علينا رسول الله ﷺ ونحن جلوس على ظهر طريق فقال «إياكم والجلوس على ظهر هذه الطرق، فإنها مجالس الشيطان، فإن كنتم لا بد فاعلين فأدوا حق الطريق»[2].

قال الدارقطني رحمه الله (ت: ٣٨٥ هـ)[3]: «هو حديث رواه عبدالله ابن المبارك عن جرير بن حازم عن إسحاق بن سويد عن ابن حجر العدوي عن عمر رضي الله عنه عن النبي ﷺ.

وغيره يرويه عن إسحاق بن سويد عن يحي بن يعمر مرسلا عن النبي ﷺ، وهو أشبه بالصواب»

ورجح علي بن المديني رحمه الله الرواية المرسلة لأنه هكذا في أصول مرويات

(١) الموقظة ص٤٦.
(٢) رواه أبو داود كتاب الأدب باب في الجلوس بالطرقات (ص٦٨١٠ رقم٤٨١٧)
(٣) العلل(٢/ ٢٥٠ ـ ٢٥١)



جرير بن حازم، قال الحافظ ابن كثير رحمه الله[1] «وقد طعن علي بن المديني رحمه الله في حديث عمر رضي الله عنه هذا وقال: هذا عندنا وهم، فقد حدّثناه وهب بن جرير سمعت أبي يحدّث عن إسحاق بن سويد عن يحي بن يعمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إياكم والجلوس على ظهر الطريق.

ثم قال: **ووهب أعلم بحديث أبيه من غيره، وعنده كتب أبيه.**

ثم رواه علي عن المعتمر بن سليمان وعبدالوهاب الثقفى عن إسحاق ابن سويد عن يحي بن يعمر، مرسلا، قال: وما أظّن الوهم أتى إلا من جرير»

مثال (٢): قال يحي بن معين: في أحاديث جرير بن عبدالحميد عن الأعمش، حديثان خطأ، فأما أحدهما، فالأعمش عن حازم، وإنما هو جرير بن حازم.

قال يحي بن معين رحمه الله: أخبرني من رآه في كتاب عبدة بن سليمان عن الأعمش عن جرير بن حازم عن أيوب عن أبي قلابة، قال عباس الدوري ليحي ابن معين: ما أعجب هذا، الأعمش يرويه عن جرير بن حازم، قال: لعله حين كان يسمع جرير منه، سمع هو من جرير بن حازم؟[2]

فكتب المحدثين وأصول مروياتهم عنصر مهم في وزن الراوي، وبه يتبين الصواب من أحاديثه التي يحدّث بها.

قال عمر بن شبّة عن عفان بن مسلم: كان يحي بن سعيد يعترض على همّام في كثير من حديثه، فلما تقدم معاذ بن هشام نظرنا في كتبه فوجدناه يوافق همّاما في كثير مما كان يحي يُنكره، فكفّ يحي بعد عنه.[3]

---

(١) مسند الفاروق (٢/ ٤٩)
(٢) التاريخ رواية عباس الدوري (٣/ ٣٧٥ ـ رقم١٨٢٦)
(٣) تهذيب الكمال (٣٠/ ٣٠٤)

مثال (٣): سُئل الدارقطني عن محمد بن غالب، تمْتام؟

فقال: ثقة، لكنه وهم في أحاديث، منها:

أنـه حدث عن محمـد بن جعفر الوركانى عن حماد بن يحـي الأَبَحِّ، عن ابن عـون عـن ابن سـيرين عن عمران بـن حصيـن أن النبي ﷺ قال «شـيبتني هود وأخواتها».

فأنكر عليه موسى بن هارون وغيره، فأخرج أصله، وجاء إلى إسـماعيل ابن إسـحاق القاضي فأوقفه عليـه، فقال: رُبّما وقع على النـاس الخطأ في الحداثة، ولو تركته لم يضرَّك، فقال: أنا لا أرجع عمّا في أصل كتابي.

قال الشـيخ (الدارقطني): وذلك أن الوركانى حدّث بهذا الإسناد عن عمران بن حصين عن النبي ﷺ «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق»، وحدّث على إثره عن حماد بن يحي الأبحّ، عن يزيد الرقاشى عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال «شـيبتنى هود...»، **فيشـبه أن يكون كتب إسـناد الأول ومتن الأخير، وقرأه على الوركانيِّ فلم يتنبّه.**

فأمـا لزوم تمتام كتابـه وتثبّته فلا يُنكر، ولا يُنكر طلبـه وحرصه على الكتابة، ولا بأس به.[١]

---

(١) سؤالات السهمي (رقم٩)، تاريخ بغداد (٣/ ١٤٥)، سؤالات السلمي (رقم٣٥٠)

قال عبدالرحمن بن بشر بن الحكم عن سفيان: أتيت إبراهيم الهجريَّ، فدفع إليّ عامة كتبه، فرحمت الشيخ، فأصلحت له كتابه، قلت: هذا عن عبدالله، وهذا عن النبي ﷺ، وهذا عن عمر رضي الله عنه.[1]

وفي تاريخ عباس الدوري عن يحي بن معين أن غندر أخرج إليهم جرابا من جُرب الطيَّالسة فيه حديث ابن عيينة، فنظر فيه خلف المحرمى، ونظرنا فيه على أن نصيب فيه خطأً، وقد كان على ودّهم أن يصيبو فيه خطأ، **فما أصابوا**.[2]

فترجيح الكتاب على الحفظ أو توكيد الحفظ بالكتاب يرجع إلى عناية الشيخ بالكتابة وأصول مروياته، فالرواة يتفاضلون في هذا كما يتفاضلون في الحفظ، فالمتقن الذي اعتنى بكتبه تجد إستظهاره بكتبه أو تحديثه منها محل ثقة واطمئنان.

قال أبو زرعة الدمشقي رحمه الله: وأخبره أحمد بن حنبل قال: رأيت كتب شعيب فرأيت كُتبا مضبوطة مقيَّدة، ورفع من ذكره.

فقلت: فأين هو من يونس بن يزيد؟ قال: فوقه.

قلت: فأين هو من عُقَيل بن خالد؟ قال: فوقه.

قلت: فأين هو من الزُّبيدي؟قال: مثله.[3]

(١) تهذيب الكمال (٢/ ٢٠٤)
(٢) التاريخ (٢/ ٥٠٨ ـ رقم٤١٧٨)
(٣) سؤالات أبي زرعة الدمشقي للإمام أحمد (ص٣٨ ـ رقم٣)

فالـرواة المتقنـون اعتنـو بكتبهـم و أصول مروياتهـم فجوّدوها كمـا جوّدوا حفظهـم بالمذاكـرة، قال عباس الدوري ليحي بن معيـن: فزائدة بن قدامة، قال: هو أثبت من زهير، فقلت لهم: إنهم يقولون: إن زائدة عرض كتبه على سفيان؟

فقـال يحي: وما بـأس بذاك، كان يلقي السـقط، ولا يقبل منه شـيئا يزيده في كتبه، أو نحو من هذا الكلام، قاله يحي.(١)

ومع تحقيق وتدقيق أئمة الحديث في أحاديث الرواة، وعرض ما رووه حفظا علـى كتبهم وأصول مروياتهم، فإنهم كذلك دققوا في أصول مروياتهم، وميّزوا بيـن صحيح الكتاب، وبين مـن يتصرف في أصول مروياتـه، وميّزوا كذلك بين مـن يتعمد التصرف في أصول مروياته على سـبيل التحريف، ومن يتصرف فيها على سبيل الوهم.

قـال أبو زكريا يحـي بن معين: نعيم بـن حمّاد ثقة، صـدوق، رجل صدق أنا أعـرف النـاس به، كان رفيقـي بالبصرة، كتب عـن روح بن عُبادة خمسـين ألف حديث.

وقـال أبـو زكريا: أنـا قلت له قبـل خروجي من مصـر: هـذه الأحاديث التي أخذتهـا مـن العسـقلانى ـ علي الخراسـانى ـ أي شـيء هذه؟ قال: يـا أبا زكريا مثلك يستقبلني بهذا؟

فقلـت: إنما قلت هذا من الشـفقة عليك، قال: إنما كانت معي نسـخ أصابها المـاء، فدرس بعض الكتاب، فكنت أنظر في كتاب هذا في الكلمة التي تشـكل عليّ فإذا كان مثل كتابي عرفته، فأما أن أكون كتبت منه شيئا قط، فلا والله الذي لا إله إلا هو.

(١) التاريخ (١/ ١٧١ ـ رقم٢١٦٤)



قـال أبو زكريا: ثم قدِم عليه ابن أخيه وجاءه بأصول كتبه من خراسـان إلا أنه كان يتوهم الشيء كذا يخطيء فيه، فأما هو فكان من أهل الصِّدق.[١]

ومـن أمثلة تصرف الرواة في أصـول مروياتهم عمدا وتحريفا للأحاديث ابن كاسـب، قال زكريا بن يحي الحلواني: رأيت أبا داود جعل أحاديث ابن كاسـب وقايـات علـى ظهور كتبه، فسـألته عـن ذلك، فقـال: رأيت في مسـنده أحاديث منكـرة، فطالبنـاه بالأصول فدافعنا ثـم أخرجها بعد، فإذا تلـك الأحاديث مغيّرة بخط طريّ، كانت مراسيل فأسندها، وزاد فيها.[٢].

وكذلـك من وقع التصـرف في أصول مروياتـه من قبل غيره فـإن المحدثين يطرحـون حديثـه، فهذا قيس بـن الربيع ضُعّف من أجل ذلك، قـال أبو داود أُتي قيـس من قبل ابنـه، كان ابنه يأخذ حديث الناس، فيُدخلهـا في فرُج كتاب قيس، ولا يعرف الشيخ ذلك.[٣]

وكذلـك خارجـة بن مصعب الضُّبعـيُّ تُرك حديثه من أجـل تصرف غيره في كتبه، قال أبو معمر الهذلي فيه: أصحاب الرأي عمدوا إلى مسائل من مسائل أبي حنيفة فجعلوا لها أسـانيد، عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن ابن عبّاس رضي الله عنهما، فوضعوها في كتبه، فكان يُحدّث بها.[٤]

وقـال يحـي بن معيـن رحمه الله: حضرنا نُعيم بـن حماد بمصر فجعـل يقرأ كتابا من تصنيفه، قال: فقرأ سـاعة ثم قال: حدّثنا ابن المبارك عن ابن عون بأحاديث، فقلت له: ليس هذا عن ابن المبارك!

(١) تهذيب الكمال (٢٩/ ٤٧٠)
(٢) التاريخ الصغير للبخاري (٢/ ١٥٨)
(٣) هدي الساري ص٤٥٤
(٤) تهذيب الكمال (٨/ ٢٠)

فغضب، وقال: ترد عليَّ؟

قال: إي والله أردُّ عليك، أريد زينك، فأبى أن يرجع، فلما رأيته هكذا لا يرجع، قلت له: لا والله، ماسمعت أنت هذا من ابن المبارك قط، ولا سمعها ابن المبارك من ابن عون قط، فغَضِب وغضب من كان عنده من أصحاب الحديث، وقام نُعيم فدخل البيت فأخرج صحائف، فجعل يقول وهي بيده: أين الذين يزعمون أن يحي بن معين ليس أمير المؤمنين في الحديث، نعم يا أبا زكريا غلطت، وكانت صحائف، فغلطت، فجعلت أكتب من حديث ابن المبارك عن ابن عون، وإنما روى هذه الأحاديث عن ابن عون غيرُ ابن المبارك.(١)

وميّز علماء الحديث المتقدمين برجوعهم إلى أصول مرويات الرواة بين الأحاديث المسندة الصحيحة والمراسيل المسندة وهما وخطأ.

قال عبدان الأهوازى سمعت عباس بن عبد العظيم يقول ـ وذكرنا له أو ذُكر له إبراهيم بن الحكم بن أبان ـ فقال: كانت هذه الأحاديث في كتبه مرسلة، ليس فيها ابن عباس رضي الله عنهما، ولا أبو هريرة رضي الله عنه ـ يعني أحاديث أبيه عن عكرمة.(٢)

وقال أبو سلمة التبوذكيّ أخبرني الحسين بن عدي قال: نظرنا في كتاب عقبة الأصم، فإذا أحاديثه هذه التي يُحدّث بها عن عطاء، إنما هي في كتابه عن قيس ابن سعد، عن عطاء.(٣)

مثال (٤): قال عبدالله بن الإمام أحمد بن حنبل قرأت على أبي: عبدة قال حدثنا سعيد ابن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن علي رضي الله عنه: عدة الأمة إذا طُلقت حيضتان، فإن كانت لا تحيض فشهر ونصف.

---

(١) تهذيب الكمال (٢٩/ ٤٧١)

(٢) تهذيب الكمال (٢/ ٧٥)

(٣) التاريخ ليحي بن معين رواية عباس الدوري (٢/ ٤١٠ ـ رقم ٣٥٦٤)

وقال عبدالله بن أحمد بن حنبل سمعت أبي رحمه الله يقول: هذا خطأ، إنما هو سعيد عن حبيب عن عطاء عن عمر رضي الله عنه، وحبيب عن الحسن وعلي، في الكتب كذا هو ـ يعني في كتب سعيد بن أبي عروبة.[1]

مثال (٥): قال عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي رحمه الله سألت أبي عن حديث رواه يحي بن يعلى المحاربيّ عن زائدة عن سعيد بن إسحاق بن كعب بن عجرة عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أتي بشراب وعنده أبو بكر رضي الله عنه ، فناوله أعرابيا

وقال أبي: هكذا حدثنا يحي بن يعلى، وأردت أن أقول حين حدثني به إنّه خطأ، فتركت ولم أقل شيئا، وهو خطأ.

قال أبي: أصحاب زائدة يخالفون في هذا الحديث يقولون: يحي ابن يعلى، عن زائدة عن أبي طوالة عبدالله بن عبدالرحمن بن معمر عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم.

قلت لأبي: فأيهما أصح؟

قال: هذا حديث معروف به أبو طوالة، غير أنّ يحي كذا حدّثنا.

وأخبرني إبراهيم بن راشد الآدمى أنه وقع عنده، عن يحي كذا.

قال أبي: توهمت ان يكون وهم الشيخ، وكان في قلبى من ذلك، حتى رأيت في كتاب إبراهيم بن راشد الآدمي ببغداد، كذا سمعه من يحي بن يعلى فسكن قلبى.[2]

***

(١) العلل ومعرفة الرجال (٢/ ٧)
(٢) علل الحديث (٢/ ٢٤٨)

مرجحات قبول الزيادة في السند

زيادة الراوي في السند تارة تكون صحيحة ثابتة، ويكون الحديث ثابتا من الوجهين، وتاره تكون زيادة الراوي خطأً، فحيث كان الرواي حافظا كبيرا فلا يستبعد ثبوت الحديث عنه من طريقين، لا سيما مع ثبوت التصريح بالسماع في حديث الزيادة في الإسناد.

وكثرة من روى الإسناد بسياقة واحدة مع جودة حفظهم تجعلهم معيارا على من قد يكون اضطرب في روايته لضعف حفظه إن كان مضطربا، أو لخطئه إن كان ثقة.

قال الحافظ العلائي رحمه الله (ت: ٧٦١هـ)[1]: ((إن ذلك على أقسام:

أحدها: ما يترجح فيه الحكم بكونه مزيدا فيه، وإن التحديث متصل بدون ذلك الزائد.

وثانيها: ما ترجح فيه الحكم عليه بالإرسال إذا روي بدون الراوي المزيد.

وثالثها: ما يظهر فيه كونه بالوجهين، أي أنه سمعه من شيخه الأدنى، وشيخ شيخه أيضا، وكيف ما رواه كان متصلا.

ورابعها: ما يتوقف فيه لكونه محتملا لكل واحد من الأمرين.

فمن القسم الأول حديث خزيمة بن ثابت رضي الله عنه في الاستطابة بثلاثة أحجار ليس فيها رجيع، رواه وكيع وعبدة عن هشام بن عروة عن عمرو بن خزيمة المزني عن عمارة ابن خزيمة بن ثابت عن أبيه.

---

(١) جامع التحصيل في أحكام المراسيل صـ١٢٧ ـ ١٢٩.



ورواه أبو معاوية عن هشام بن عروة عن عبدالرحمن بن سعد عن عمرو ابن خزيمة به.

قال الترمذي في كتاب العلل: سألت محمدا ـ يعني البخاري ـ عن هذا فقال: **الصحيح ما روى عبدة ووكيع.**

وأبو معاوية أخطأ في هذا الحديث إذ زاد عن عبدالرحمن بن سعد.

حديث وائل بن حجر في قول آمين، ورفع الصوت به، رواه سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل عن حجر بن عنبس عن وائل به، وزاد شعبة فيه عن سلمة علقمة بن وائل بين حجر ووائل، وحكى الترمذي عن البخاري وأبي زرعة **أنهما صححا رواية الثوري، وأن شعبة غلط فيه بزيادة علقمة.**

وحديث النعمان بن بشير في القراءة في العيدين والجمعة سبح والغاشية، رواه أبو عوانة وغيره عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن حبيب بن سالم عن النعمان، ورواه ابن عيينة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن حبيب بن سالم عن أبيه عن النعمان به، **ونسبه البخاري فيه إلى الوهم بزيادة أبيه.**

وحديث أبي مرثد الغنوي «لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها»، رواه الوليد بن مسلم وجماعة عن بشر بن عبيدالله عن واثلة بن الأسقع عن أبي مرثد، وقد تقدم زيادة ابن المبارك فيه أبا إدريس الخولاني بين بشر وواثلة، **ورجّح البخاري حديث الوليد لمتابعة الجماعة له،** ولأن بشرا سمع من واثلة، وقد تقدم ذلك عن غيره أيضا.

وحديث سبرة في النهي عن المتعة عام الفتح، رواه الجماعة عن الزهري عن الربيع بن سبرة عن أبيه، ورواه جرير بن حازم عن ابن إسحاق عن الزهري عن عمر بن عبدالعزيز عن الربيع بن سبرة به، وذكر البخاري أن ذلك خطأ من جرير ابن حازم.

وحديث زينب الثقفية «يامعشر النساء تصدّقن ولو من حليكن»، اتفقا عليه في الصحيحين من حديث حفص بن غياث، ومسلم أيضا من حديث أبي الأحوص كلاهما عن الأعمش عن عمرو بن الحارث عن زينب رضي الله عنها.

وكذلك روه أيضا شعبة وغيره عن الأعمش، وانفرد أبو معاوية فيه عن الأعمش بزيادة ابن أخي زينب الثقفية بينها وبين عمرو بن الحارث، قال الترمذي وغيره: قول الأولين أصح.

قلت: وذلك لكثرتهم، ولأن إبراهيم النخعي رواه عن أبي عبيدة عن عمرو ابن الحارث عن زينب أخرجه مسلم.

ومنه أيضا حديث عائشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا اعتكف يدني إليّ رأسه فأرجِّله وأنا حائض.

تقدم أن مسلما ذكره في خطبة كتابه وأن هشام بن عروة رواه عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها، وأن مالكا رواه عن الزهري عن عروة عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها، وظاهر كلام مسلم رحمه الله أن من نقص عمرة فيه فقد أرسله.

والذي يظهر أن الحديث متصل بدونها، لأن مالكا انفرد بزيادتها، ولم يتابعه على ذلك سوى أبي ضمرة أنس بن عياض عن عبيدالله بن عمر عن الزهري.

وقد رواه معمر، وابن جريج، والزبيدي، والأوزاعي، وجماعة عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها من غير ذكر عمرة، ورواه عقيل، ويونس، والليث عن الزهري عن عروة وعمرة جميعا عن عائشة رضي الله عنها، وهو في صحيح مسلم من طريق الليث كذلك، وهكذا أيضا رواه الترمذي عن أبي مصعب الزهري عن مالك، لكنه خالفه عامة رواه الموطأ، كما قال ابن عبدالبر.



وقد أخرجه البخاري من طريق ابن جريج عن هشام بن عروة عن أبيه أنه سئل: أتخدمني الحائض، فقال: أخبرتني عائشة رضي الله عنها أنها كانت ترّجل رأس رسول الله ﷺ وهي حائض، وهو مجاور في المسجد يدني لها رأسه.

فتبين بهذه الرواية أن عروة سمعه من عائشة رضي الله عنها، وبه مع الاختلاف المتقدم يتبين أن عمرة مزيد في السند إلا أن تكون مقرونة بعروة.

وبهذه الأمثلة كلها ظهر أن الحكم بالزيادة تارة يكون للاعتبار برواية الأكثر، وتارة للتصريح بالسماع من الأعلى، وتارة لقرينة تنضم إلى ذلك، إلى غيرها من الوجوه)).

مثال: لترجيح عدم قبول الزيادة في السند لكثرة من لم يذكرها من الحفاظ، حديث عبدالله بن جعفر عن علي رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «خير نسائها مريم، وخير نسائها خديجة».

قال الدارقطني رحمه الله (ت:٣٨٥هـ)[1]: ((هو حديث يرويه هشام بن عروة عن أبيه عن عبدالله بن جعفر عن علي رضي الله عنه.

حدّث به عن هشام بن عروة جماعة من الثقات الحفاظ، وغيرهم بهذا الإسناد، وهم: إسماعيل بن زكريا، وعبدة بن سليمان، وأبو أسامة، ووكيع، وعبدالله بن نمير، والنضر بن شميل، وأبو معاوية، ويونس بن بكير، ويزيد ابن سنان، وعلي بن غراب، وسعدان بن يحي، وسلمة بن سعيد، وغيرهم.

وخالفهم ابن جريج، ومحمد بن إسحاق، فروياه عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبدالله بن الزبير عن عبدالله بن جعفر عن علي رضي الله عنه.

---

(١) العلل (٣/ ١١٥ ـ ١١٧).

والصواب قول من تقدمت أسماؤهم، ممن لم يذكر ابن الزبير في الإسناد.

وروى هذا الحديث أيضا عبدالله، ومحمد ابنا المنذر بن عبيدالله بن المنذر بـن الزبير بن العوام عن هشـام بن عروة عن أبيه عـن عبدالله بن جعفر عن علي ﷺ، وأغربا بحديث آخر بهذا الإسناد، لم يتابعهما غيرها، وهو «أن النبي ﷺ بشَّر خديجة ﵂ ببيت في الجنة من قصب اللؤلؤ».

وقـال حماد بن سـلمة: عن هشـام بن عروة عن أبيـه أن النبي ﷺ قال: خير نسائها، مرسلا)).

***

تعدد مجلس السماع وأثره في ترجيح الروايات

الحافظ الكبير تلاميذه كثيرون، وأخذ التلاميذ عن شيخهم أحيانا لا يكون في مجلس واحد، فسماعهم في أوقات مختلفة قد ينشط فيه شيخهم في بعض الأحيان فيسند الحديث، وقد يكسل في أحيان أخرى فيرسل الحديث.

وأما تحديث الحافظ الكبير الحديث في مجلس واحد وأخذ تلاميذه عنه هذا الحديث في هذا المجلس، فلو وقع اختلاف في رواية الحديث فيكون من قبل التلاميذ، ويُحكم للأكثر والأحفظ.

مثال (١): حديث أبي إسحاق السبيعي عن أبي بردة ﷺ عن أبي موسى ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال «لا نكاح إلا بولي»[١].

فهذا الحديث رواه إسرائيل، ويونس بن أبي إسحاق، وغيرهم هكذا بذكر أبي موسى ﷺ، وهذا الطريق رجحه الترمذي لأن سماع يونس وإسرائيل من أبي إسحاق في أوقات مختلفة، وبهذا رجحت روايتهم على رواية سفيان وشعبة عن أبي إسحاق عن أبي بردة بدون ذكر أبي موسى ﷺ .

قال الترمذي رحمه الله[٢] «وحديث أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ عندي أصح، والله أعلم، وإن كان سفيان وشعبة لا يذكران فيه عن أبي موسى، لأنه قد دخل في حديث شعبة أن سماعهما جميعا في وقت واحد، وهؤلاء الذين رووا عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى سمعوا منه في أوقات مختلفة، إن يونس بن أبي إسحاق قد روى هذا عن أبيه.

---

(١) رواه الترمذي كتاب النكاح باب ماجاء لا نكاح إلا بولي (صـ٢٦٤ ـ رقم ١١٠١).
(٢) العلل الكبير (١/ ٤٢٩).

وقد أدرك يونس بعض مشايخ أبي إسحاق وهو قديم السماع، وشريك وإسرائيل هما من أثبت أصحاب أبي إسحاق بعد شعبة والثوري».

وقال الحافظ أبو بكر البزار رحمه الله (ت: ٢٩٢هـ)[1]: ((والحديث لمن زاد إذا كان حافظا، وإسرائيل حافظ عن أبي إسحاق عن أبي بردة أن النبي ﷺ قال: «لا نكاح إلا بولي»، فالذين قالوا: عن أبي بردة عن أبي موسى قد جاؤا بما جاء به شعبة، والثوري، وإسرائيل، لا يدفع عن حديث أبي إسحاق، وعن حفظه له.

قال أبو بكر: وإنما بلغني أن الثوري وشعبة قالا لأبي إسحاق: حدّثك أبو بردة عن النبي ﷺ؟

فقال: نعم، ولم يبلغنا أنهما قالا: حدّثك أبو بردة، فقال: لا، إنما حدثنية أبو بردة، على أن يونس بن أبي إسحاق ثقة، وشريك، وقيس قد تابعا إسرائيل على إسناده وتوصيله، وبشر بن منصور - وكان من خيار الناس - قد أسنده عن سفيان وجعفر بن عون قد أسنده أيضا عن سفيان.

ولا نعلم فيما روى جعفر بن عون أحاديث يُعد عليه أنه أخطأ فيها، فيُعد هذا من خطأه، **فالحديث عندنا قد تواصلت به الأخبار في اتصاله ورفعه، وإن قصّر به مقصّر فالخبر ثابت عن رسول الله ﷺ**)).

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله[2]:((وإنما حكم - البخاري - له بالاتصال لمعان أخرى رجحت عنده حكم الموصول.

منها: أن يونس بن أبي إسحاق وابنيه إسرائيل وعيسى رووه عن أبي إسحاق موصولا.

ولا شك أن آل الرجل أخص به من غيرهم.

---

(١) البحر الزّخّار (٨/ ١١٥).

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح (٢/ ٦٠٦-٦٠٧).



ووافقهم على ذلك أبو عوانة، وشريك النخعي، وزهير بن معاوية، وتمام العشرة من أصحاب أبي إسحاق، **مع اختلاف مجالسهم في الأخذ عنه، وسماعهم إياه من لفظه.**

وأما رواية من أرسله وهما شعبة وسفيان، فإنما أخذاه عن أبي إسحاق في مجلس واحد.

فقد رواه الترمذي قال حدثنا محمود بن غيلان ثنا أبو داود ـ الطيالسي ـ حدثنا شعبة قال سمعت سفيان الثوري يسأل أبا إسحاق: أسمعت أبا بردة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ «لا نكاح إلا بولي؟ فقال: نعم».

فشعبة وسفيان إنما أخذاه معا في مجلس واحد عرضا كما ترى، **ولا يخفى رجحان ما أخذ من لفظ المحدّث في مجالس متعددة على ما أخذ عنه عرضا في محل واحد.**

هذا إذا قلنا: حفظ سفيان وشعبة في مقابل عدد الآخرين، مع أن الشافعي رحمه الله يقول: «العدد الكثير أولى بالحفظ من الواحد».

فتبيّن أن ترجيح البخاري لوصل هذا الحديث على إرساله لم يكن لمجرد أن الواصل معه زيادة ليست مع المرسل، بل بما يظهر من قرائن الترجيح، ويزيد ذلك ظهورا تقديمه الإرسال في مواضع أخر)).

مثال (٢): حديث سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: رسول الله ﷺ «من أعتق شقيصا له من عبد ولم يكن له مال استسعى العبد في ثمن رقبته غير مشقوق عليه»[1].

---

(١) رواه البخاري كتاب الشركة باب تقويم الأشياء بين الشركاء بقيمة العدل (صـ٤٠٣ ـ رقم ٢٤٩٢)، ومسلم كتاب العتق باب ذكر سعاية العبد (صـ٦٥٣ ـ رقم ٣٧٧٤).

سعيد بن أبي عروبة رحمه الله ساق الحديث تاما بذكر السعاية، وشعبة وهشام الدستوائي وهمّام رووه عن قتادة عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا من غير ذكر السعاية.

والراجح حديث سعيد بن أبي عروبة تاما، لأن سعيد من أخص الناس بقتادة وأكثرهم ملازمة له، فتتعدد مجالسه وسماعاته من قتادة فيحفظ ما لا يحفظون، ناهيك أن سعيد قد توبع أيضا.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله[1] «صاحبا الصحيح فصححا كون الجميع مرفوعا، وهو الذي رجحه ابن دقيق العيد وجماعة، لأن سعيد بن أبي عروبة أعرف بحديث قتادة لكثرة ملازمته له وكثرة أخذه عنه من همّام وغيره، وهشام وشعبة وإن كانا أحفظ من سعيد لكنهما لم ينافيا مارواه، وإنما اقتصرا من الحديث على بعضه، **وليس المجلس متحدا حتى يتوقف في زيادة سعيد، فإن ملازمة سعيد لقتادة كانت أكثر منهما، فسمع منه مالم يسمعه غيره، وهذا كله لو انفرد، وسعيد لم ينفرد».**

مثال (٣): قال البخاري حدثنا حفص بن عمر حدثنا همام حدثنا قتادة قال سألت أنس بن مالك رضي الله عنه: من جمع القرآن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: أربعة كلهم من الأنصار: أبيٌّ بن كعب، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبوزيد[2].

وقال البخاري حدثنا معلى بن أسد حدثنا عبدالله بن المثنى حدثني ثابت البناني وثمامة عن أنس رضي الله عنه قال: مات النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجمع القرآن غير أربعة:

---

(١) فتح الباري (٥/ ١٥٨).
(٢) رواه البخاري كتاب فضائل القرآن باب القراء من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم (صـ٨٩٧ـ رقم ٥٠٠٣).

أبو الدرداء، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبو زيد[1].

فهذا الحديثان فيهما اختلاف في متنهما، وبعض أهل العلم يرى أن الاختلاف موجب عدم تخريجهما في الصحيح، وآخرون يرون أن ذكر أبي الدرداء في حديث ثابت البناني وثمامة عن أنس ﷺ وهم.

قال الحافظ ابن حجر ﷺ[2]: ((قال الإسماعيلي: هذان الحديثان مختلفان، ولا يجوزان في الصحيح مع تباينهما، بل الصحيح أحدهما، وجزم البيهقي بأن ذكر أبي الدرداء ﷺ وهم، والصواب أبي بن كعب ﷺ، وقال الداودي: لا أرى ذكر أبي الدرداء محفوظا.

قلت: وقد أشار البخاري إلى عدم الترجيح باستواء الطرفين، فطريق قتادة على شرطه، وقد وافقه عليه ثمامة في إحدى الروايتين عنه، وطريق ثابت أيضا على شرطه، وقد وافقه عليها أيضا ثمامة في الرواية الأخرى، لكن مخرج الرواية عن ثابت وثمامة بموافقته، وقد وقع عن عبدالله بن المثنى، وفيه مقال، وإن كان عند البخاري مقبولا، لكن لا تعادل روايته رواية قتادة، يرجح رواية قتادة حديث عمر في ذكر أبي بن كعب وهو خاتمة أحاديث الباب، ولعل البخاري أشار باخراجه إلى ذلك لتصريح عمر ﷺ بترجيحه في القراءة على غيره، **ويحتمل أن يكون أنس ﷺ حدّث بهذا الحديث في وقتين** فذكره مرة أبي بن كعب ﷺ، ومرة بدله أبا الدرداء ﷺ.

وقد روى ابن أبي داود من طريق محمد بن كعب القرظي قال «جمع القرآن على عهد رسول الله ﷺ خمسة من الأنصار: معاذ بن جبل، وعبادة ابن الصامت، وأبي بن كعب، وأبو الدرداء، وأبو أيوب الأنصاري، ﷺ.

---

(١) رواه البخاري كتاب فضائل القرآن باب القراء من أصحاب النبي ﷺ (ص-٨٩٧-رقم ٥٠٠٤).

(٢) فتح الباري (٩/ ٥٢-٥٣).

وإسناده حسن مع إرساله، وهو شاهد جيد لحديث عبدالله بن المثنى في ذكر أبي الدرداء ﵁، وإن خالفه في العدد والمعدود.

ومن طريق الشعبي قال «جمع القرآن على عهد رسول الله ﷺ ستة، منهم: أبو الدرداء، ومعاذ، وأبو زيد، وزيد بن ثابت، ﵃.

وهؤلاء الأربعة هم الذين ذُكروا في رواية عبدالله بن المثنى، واسناده صحيح مع إرساله، فلله در البخاري ما أكثر اطلاعه».

مثال (٤): قال البزار حدثنا أحمد بن إسحاق الأهوازى قال نا أبو غسان قال نـا منـدل بن علي عـن الأعمش عن أبي وائل عـن عبدالله قال: قال رسـول الله ﷺ «إذا أتى أحدكم أهله فليستتر، ولا يتجرد تجرد العيرين»[1].

قـال أبـو بكر البـزار ﵀[2] «هذا الحديـث لا نعلم رواه عـن الأعمش عن أبـي وائل عـن عبدالله إلا منـدل، وأخطأ فيه، وذكر شـريك أنـه كان هو ومندل عنـد الأعمش وعنده عاصم الأحول فحدّث عاصم عن أبي قلابه عن النبي ﷺ قال«إذا أتى أحدكم أهله»، وذكر الحديث مرسلا».

***

(١) البحر الزّخّار (٥/ ١١٨ ـ رقم ١٧٠١).
(٢) البحر الزّخّار (٥/ ١١٨ ـ ١١٩).

إرسال الاحتياط لا يضر إسناد الثقات

بعض الرواة إذا شك في لفظ الحديث أو اختلف عليه السند سلك سبيل الإحتياط ولم يرفعه إلى النبي ﷺ، فإذا جزم غيره من الثقات برفعه قُضي لهم، لما هو معلوم من إحتياط من خالفهم.

مثال (١): حديث الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ حين قفل من غزوة خيبر ونام عن صلاة الفجر، فلما استيقظ توضأ وأمر بلالا فأذَّن وأقام فصلى[١].

فهذا الحديث رواه الأوزاعي عن الزهري مسندا، ورواه الإمام مالك في «الموطأ» عن الزهري مرسلا، ولم يذكر فيه أبا هريرة رضي الله عنه.

قال الحافظ العلائي رحمه الله (ت: ٧٦١هـ)[٢]: «ولا يضره ذلك، لأن مالكا رحمه الله كان كثيرا ما يحتاط في الحديث ويرسله»، فحيث شُهر الراوي بالإرسال ولم يتابع على ذلك، أو عورض بإسناد الثقات الأثبات فيحكم للرواية المسندة، قال أبو مسعود الدمشقي رحمه الله (ت: ٤٠١ هـ)[٣]: «فإن مالكا كثيرا ما أرسل أشياء أسندها غيره من الأثبات».

ومع هذا التنبيه فلابد من استذكار أن الإمام مالك رحمه الله حافظ متقن، وكثير مما أرسله أو أوقفه كان هو الصواب.

مثال (٢): قال النسائي رحمه الله أخبرنا أحمد بن حرب حدثنا سفيان عن

---

(١) رواه مسلم كتاب المساجد باب قضاء الصلاة الفائتة واستجاب تعجيل قضائها (صـ٢٧٥ - رقم١٥٦٠).

(٢) فصل القضاء في أحكام الأداء والقضاء صـ١٦١.

(٣) الأجوبة صـ٢٢٧.

الزهـري عن حمـزة بن عبدالله عن حفصة ﵂ قالـت: لا صيام لمن لم يُجّمع الصيام قبل الفجر[1]،

قال النسائي ﵀[2] «أرسله مالك بن أنس».

ثم قال النسائي قال الحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع عن ابن القاسم قال حدثني مالك عن ابن شـهاب عن عائشة وحفصة ﵄ مثله لا يصوم إلا من أجمع الصيام قبل الفجر[3].

وقال النسـائي قال الحارث بن مسـكين قراءة عليه وأنا أسمع عن ابن القاسم قـال حدثنـي مالـك عن نافع عن ابن عمـر ﵄ أنه كان يقـول: لا يصوم إلا من أجمع الصيام قبل الفجر[4].

فالحديـث لا يصـح مرفوعا، لذلك كان عـدم رفع مالـك للحديث هو جادة الحديث.

وبجمـع الطرق يمكن التمييز بين ما يرسـله الإمام مالك ﵀ إحتياطا، وما يرسـله جزمـا، فتقابل روايته برواية غيره، ناهيك أن مالك نفسـه يسـند أحيانا ما يرسله احتياطا.

مثـال (٣): حديـث أبي سـعيد الخـدري ﵁ المخرّج في صحيح مسـلم أن رسـول الله ﷺ قال «إذا شـكَّ أحدكم فلم يدر كم صلى ثلاثا أو أربعا فليطرح الشَّـك وليبن علي ما اسـتيقن ثم يسـجد سجدتين قبل أن يُسَـلِّم، فإن كان صلَّى خمسا شفعن له صلاته، وإن كان صلى إتماما لأربع كانت ترغيما للشيطان».

(١) سنن النسائي (٤/ ١٩٧ ـ رقم ٢٣٤٠).
(٢) سنن النسائي (٤/ ١٩٧).
(٣) سنن النسائي (٤/ ١٩٧ ـ رقم ٢٣٤١).
(٤) سنن النسائي (٤/ ١٩٨ ـ رقم ٢٣٤٣).

قال الحافظ العلائي رحمه الله (ت: ٧٦٣هـ)[1]: ((هكذا رواه من حديث سليمان بن بلال، وداود بن قيس عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد رضي الله عنه به.

ورواه أبو داود والنسائي من حديث ابن عجلان عن زيد بن أسلم.

وأخرجه ابن خريمة في «صحيحه» من حديث ابن عجلان وعبدالعزيز ابن أبي سلمة الماجشون وهشام بن سعد عن زيد بن أسلم مسندا، كما رواه مسلم.

وكذلك رواه أيضا محمد بن مُطرِّف أبو غسَّان، وفُليح بن سليمان عن زيد ابن أسلم.

ورواه الإمام مٰالك في «الموطأ» عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن النبي ﷺ قال:.....، فذكره مرسلا.

وكذلك رواه سفيان بن عيينة، وحفص بن ميسرة، ومحمد بن جعفر بن أبي كثير عن زيد بن أسلم مرسلا.

واتفق الحُفَّاظ على تصحيح المسند، وقبوله ممَّن حفظه، ولذلك أخرجه مسلم في «صحيحه»، قال ابن عبدالبر «الحديث متصل مسند صحيح ولا يضرُّه تقصير من قصَّر به، لأن الذين وصلوه حفاظ مقبولة زيادتهم».

وقال المازري: «إرسال مالك للحديث غير قادح، لأنه قد عُلم من عادته ذلك ثقة منه مما عُلم من عادته، وأن ذلك لا يُوقع في النفوس منه استرابه».

وكذلك قال البزار «الحديث صحيح وإن كان مالك أرسله)).

---

(١) نظم الفرائد لما تضمنه حديث ذي اليدين من الفوائد صـ٣٠٧ـ٣٠٩.

والإمام مالك رحمه الله يسند في مقامات يرسل فيها غيره من الحفاظ الثقات، والصواب في جهة مالك رحمه الله.

مثال (٤): قال مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: حملت على فرس في سبيل الله فأردت أن أبتاعه، وظننت أنه بائعه برخص، فقلت: حتى أسأل النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: لا تبتعه، وإن أعطاكه بدرهم، فإنَّ الذي يعود في صدقته كا لكلب يعود قيئه»، وهو مخرّج في الصحيحين[1].

ورواه وكيع عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره، مرسلا[2].

كذلك ينبغي ملاحظة مالك في أسانيده وأحاديثه فإنه يُنقص في الإسناد إذا كان فيه ضعيفا ويسقطه.

مثال (٥): قال الإمام أحمد ثنا روح ثنا مالك عن زيد بن أبي أنيسة أن عبدالحميد بن عبدالرحمن بن زيد بن الخطاب أخبره مسلم بن يسار الجهني أن عمر رضي الله عنه سئل عن هذه الآية ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا۟ بَلَىٰ ۛ شَهِدْنَآ ۛ أَن تَقُولُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ ﴿١٧٢﴾﴾ [الأعراف]، فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم سُئل عنها فقال «إن الله خلق آدم عليه السلام ثم مسح ظهره بيمينه، فاستخرج منه ذرِّيةً، فقال: خلقتُ هؤلاء للجنَّة، وبعمل أهل الجنة يعملون، ثم مسح ظهره، فاستخرج منه ذريَّةً، فقال: خلقت هؤلاء للنار، وبعمل أهل النار يعملون»، الحديث[3].

---

(١) رواه البخاري كتاب الزكاة باب هل يشتري صدقته (ص٤٩٦ ـ رقم ٣٠٠٢)، ومسلم كتاب الهبات باب كراهة شراء الإنسان ما تصّق به ممن تصدَّق عليه (ص٧٠٨ ـ رقم ٤١٦٣).

(٢) رواه أحمد (١/ ٣٦٨ ـ رقم ٢٥٨) حدثنا وكيع به.

(٣) رواه أحمد (١/ ٣٩٩ ـ رقم ٣١١).

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله [1] «الظاهر أن الإمام مالكا إنما أسقط ذكر نعيم ابن ربيعة[2] عمداً لمّا جهل حال نعيم، ولم يعرفه، فإنه غير معروف إلا في هذا الحديث، ولذلك يسقط ذكر جماعة ممن لا يرتضيهم، ولهذا يرسل كثيرا من المرفوعات، ويقطع كثيرا من الموصولات».

على كل حال الحديث بهذا الطريق بالواسطة وبدونها ضعيف، قال الحافظ ابن عبدالبر رحمه الله[3] «هذا الحديث منقطع بهذا الإسناد، لأنَّ مسلم بن يسار هذا لم يلق عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وبينهما في هذا الحديث نعيم بن ربيعة، وهو أيضا ـ مع هذا الإسناد لا تقوم به حَجَّة، ومسلم بن يسار هذا مجهول»، ثم قال «ولكن معنى هذا الحديث قد صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه كثيرة يطول ذكرها»[4].

***

(١) تفسير القرآن العظيم صـ٥٥٩.
(٢) بين مسلم بن يسار وبين عمر رضي الله عنه.
(٣) التمهيد (٦/ ٣).
(٤) التمهيد (٦/ ٣).



كسل الراوي ونشاطه وأثره في اختلاف الأسانيد

نشاط الراوي وكسله أمر معلوم لدى المحدِّثين، فتجد الراوي أحيانا يرسل ماهو مسند عنده كسلا، ويرويه مرة أخرى مسندا في حال النشاط.

فهذا الإمام مالك، ووكيع، عندهم حديث أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال «السفر قطعة من العذاب، يمنع أحدكم نومه وطعامه وشرابه، فإذا قضى أحدكم نهمته من وجهه، فليعجل إلى أهله»

قال الحافظ ابن عبدالبر رحمه الله (ت:٤٦٣ هـ)[1]: ((رواه ابن مهدي، وبشر ابن عمر، عن مالك قال: قال رسول الله ﷺ «السفر قطعة من العذاب»، الحديث مرسلا، وكان وكيع يحدِّث به عن مالك ـ هكذا أيضا ـ مرسلا حينا، وحينا يسنده كما في الموطأ عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة ـ وهذا إنما هو من نشاط المحدث وكسله ـ أحيانا ينشط فيسند، وأحيانا يكسل فيرسل على حسب المذاكرة، والحديث مسند صحيح ثابت، إحتاج الناس فيه إلى مالك، وليس له غير هذا الإسناد من وجه صحيح».

وقد أبان الإمام مسلم رحمه الله عما يقع من اختلاف في الأسانيد أحيانا بسبب نشاط الراوي وكسله، حيث قال رحمه الله[2] «فجائز لكل واحد منهم أن ينزل في بعض الرواية فيسمع من غيره عنه بعض أحاديثه، ثم يُرسله عنه احيانا، ولا يُسمي من سمع منه، وينشط أحيانا فيسمي الرجل الذي حمل عنه الحديث ويترك الإرسال، وما قلنا من هذا موجود في الحديث مستفيض من فعل ثقات المحدثين وأئمة أهل العلم»

---

(١) التمهيد (٢٢/ ٣٣)

(٢) مقدمة مسلم بشرح النووي (١/ ١٣٣)

وقال الإمام مسلم أيضا رحمه الله[1] «إن الأئمة الذين نقلوا الأخبار أنهم كانت لهم تارات يرسلون فيها الحديث إرسالا ولا يذكرون من سمعوه منه، وتارات ينشطون فيها فيسندون الخبر على هيئة ما سمعوا فيخبرون بالنزول فيه إن نزلوا، وبالصعود إن صعدوا»

وهذا باب دقيق ينبغي أن يتفطن له طالب العلم، فيميز بين اضطراب الراوي في الحديث، وبين تقاصر الراوي في إرسال الحديث وإسناده حسب نشاطه، والمرجح الأكبر في تمييز ذلك يرجع إلى جمع الطرق.

قال العلامة أبو عمرو الداني رحمه الله (ت:٤٤٤ هـ)[2]: ((ومن الموقوفات أيضا ما هي مسندة في الأصل، إلا أن بعض الرواة يُقصِّر بها فلا يسندها ويوقفها على الصحابي، ويُسندها غيره، فتعدُّ في جملة المسند، ولا يعرف ذلك إلا الفرسان من أهل الحديث.

ومثال ذلك ما أخبرنا أحمد بن فراس قال حدثنا سفيان بن عيينة عن منصور عن رِبْعي بن حراش عن أبي مسعود رضي الله عنه قال: فيما حُفظ من كلام النبوة «إن لم تستح فاصنع ماشئت».

فهذا الحديث قصر به ابن عيينة عن منصور، وتابعه روح بن القاسم عنه على ذلك، فأوقفاه.

وأسند الثوري، وشعبة، وغيرهما عن منصور)).

وقد سئل الدارقطني رحمه الله عن حديث إسماعيل بن أبي خالد عن قيس ابن أبي حازم عن أبي بكر الصدّيق رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم «إذا رأى الناس المنكر فلم

(١) مقدمة مسلم بشرح النووي (١/ ١٣٦)
(٢) جزء في بيان المتصل والمرسل والموقوف والمنقطع (ص١٠٧ ـ ١٠٩)

يغيروه أوشك أن يعمهم الله بعقابه»

فقال[1] «هو حديث رواه إسماعيل بن أبي خالد عن قيس، فرواه عنه جماعة من الثقات، فاختلفوا عليه فيه، فمنهم من أسنده إلى النبي ﷺ، ومنهم من أوقفه على أبي بكر رضي الله عنه.

فمن أسنده إلى النبي ﷺ: عبدالله بن نمير، وأبو أسامة، ويحي بن سعيد الأموي، وزهير بن معاوية، وهشيم بن بشير، وعبدالله بن عمرو، ويحي ابن عبدالملك بن أبي غنية، ومروان بن معاوية الفزاري، ومرجّى بن رجاء، ويزيد ابن هارون، وعبدالرحيم بن سليمان، والوليد بن القاسم، وعلي بن عاصم، وجرير ابن عبدالحميد، وشعبة بن الحجاج، ومالك بن مغول، ويونس بن أبي إسحاق، وعبدالعزيز بن مسلم القسملى، وهياج بن بسطام، ومعلى بن هلال، وأبو حمزة السكرى، ووكيع بن الجراح، فاتفقوا على رفعه إلى النبي ﷺ.

وخالفهم يحي بن سعيد القطان، وسفيان بن عيينة، وإسماعيل بن مجالد، وعبيدالله بن موسى، فرووه عن إسماعيل موقوفا على أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

ورواه بيان بن بشر، وطارق بن عبدالرحمن، وذر بن عبدالله الهمداني، والحكم بن عتيبة، وعبد الملك بن عمير، وعبدالملك بن ميسرة، فرووه عن قيس، عن أبي بكر رضي الله عنه موقوفا.

وجميع رواة هذا الحديث ثقات، ويشبه أن يكون قيس بن أبي حازم كان ينشط في الرواية مرة فيسند، ومرة يجبن عنه فيقفه على أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

وروى هذا الحديث عن محمد بن قدامة المصيصى عن جرير عن إسماعيل ابن أبي حاتم عن طارق بن شهاب عن أبي بكر رضي الله عنه عن النبي ﷺ مرفوعا)).

(١) العلل الواردة في الأحاديث النبوية (١/ ٢٤٩ ـ ٢٥٣)

وترجيح الدارقطني صواب وحق، لأن من أسند الحديث جمع حفاظ، وكذلك من أوقفه على أبي بكر ﷺ، فنسبة الخطأ أو عدم النشاط إلى راو واحد وهو قيس بن أبي حازم أولى من نسبة الخطأ إلى الجماعة.

***

تعارض الوقف والرفع

تعارض الوقف والرفع سلك فيه بعض العلماء مسلك ترجيح الرفع مطلقا، وعلّل ذلك بأنها زيادة ثقة، والزيادة من الثقة مقبولة.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله[1] «وجزم ابن حبان، والحاكم، وغيرهما بقبول زيادة الثقة مطلقا في سائر الأحوال»

وهذا القول الذي ذهب إليه ابن حبان، والحاكم مرجوح، وهو الذي من أجله قصر كتابيهما عن درجة صحيحي البخاري ومسلم، فالثقة يخطيء أحيانا.

وعمل المتقدمين على عدم قبول الرفع مطلقا، والترجيح بالمرجحات، فتارة يكون الرفع صحيحا، وتارة يكون الوقف أرجح.

قال الحافظ العلائي رحمه الله[2] «وأما أئمة الحديث فالمتقدمون منهم كيحي ابن سعيد القطان، وعبدالرحمن بن مهدي، ومن بعدهما كعلي بن المديني، وأحمد بن حنبل، ويحي بن معين، وهذه الطبقة، وكذلك من بعدهم كالبخاري، وأبي حاتم، وأبي زرعة الرازي، ومسلم، والنسائي، والترمذي، وأمثالهم، ثم الدارقطني، والخليلي، كل هؤلاء يقتضي تصرفهم في الزيادة قبولا وردّا الترجيح بالنسبة إلى مايقوى عند الواحد منهم في كل حديث، ولا يحكمون في المسألة بحكم كلي يعُمُّ جميع الأحاديث، وهذاهو الحقُّ الصَّواب»

فخطأ الراوي لا يُجعل حديثا مرفوعا للنبي ﷺ، فالصواب تمييز الخطأ من الصواب في الروايات الموقوفة التي رفعها بعض الرواة.

---

(١) النكت (٢/ ٧[illegible]

(٢) نظم الفرائد ص[illegible]

قال عبدالله بن أحمد بن حنبل سمعت أبي يقول: قال يحي بن سعيد القطان: إن كان ما يروي حماد بن سلمة عن قيس بن سعد حقا، فهو...،

قلت له ماذا قال؟ذكر كلاما، قلت: ماهو

قال: كذاب، قلت لأبي: لأي شيء هذا؟

قال: لأنه روى عنه أحاديث رفعها إلى عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم.

قال أبي: ضاع كتاب حماد بن سلمة عن قيس بن سعد، فكان يحدّثهم من حفظه، فهذه قصته.(١)

فالحاصل أن الراوي المشهور بالخطأ ورفع الموقوفات فهذا ماينفرد برفعه يكون وهما، لايقال فيه إنها زيادة ثقة، والزيادة من الثقة مقبولة.

قال أبو زرعة الدمشقي رحمه الله منتقدا نعيم بن حماد الخزاعى رحمه الله (٢) «يصل أحاديث يوقفها الناس»

والثقة يهم في بعض الأحاديث فيرفع موقوفا، أو يسند مرسلا، أما الضعيف فيغلب ذلك على أحاديثه.

قال ابن حبان في حرام بن عثمان الأنصاري المدني «يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل»(٣)

ومن الأمثلة فيما اختلف فيه الرواة في رفعه ووقفه، والصواب رفعه، لأن رواته أكثر وأحفظ.

(١) العلل ومعرفة الرجال (٢/ ١٧١)

(٢) تهذيب الكمال (٢٩/ ٤٧١)

(٣) المجروحون (١/ ٢٦٩) وقال الشافعي رحمه الله «الرواية عن حرام حرام»

مثال (١): حديث سعيد المقبري عن أبي هريرة ﷺ **قال**: قال رسول الله ﷺ «ثلاثة على الله عونهم: المجاهد في سبيل الله، و الناكح يريد العفاف، والمكاتب يريد الأداء»[١].

قال الحافظ الدارقطني رحمه الله[٢]«يرويه ابن عجلان، واختلف عنه في رفعه، فرواه أبو عاصم، وليث بن سعد، ومعمر، ويحي القطان، والدراوردي، وابن المبارك عن ابن عجلان مرفوعا.

ووقفه خالد بن الحارث عن ابن عجلان، ورفعه صحيح.

ورواه يزيد بن عياض عن المقبري، واختلف عنه، فوقفه علي بن أشكاب عن يزيد بن هارون عنه، ورفعه غيره، ويزيد بن عياض بن جعدبة ضعيف الحديث.

حدثنا ابن مبشر ثنا أحمد بن سنان ثنا يحي بن سعيد عن ابن عجلان حدثني سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «ثلاثة كلهم حق على الله عونهم: المجاهد في سبيل الله، والناكح يستعف، والمكاتب يريد الأداء».

فيقضى للراوي برفع الحديث حيث توبع على ذلك، قال عباس الدوري: سألت يحي، قلت حديث الأعمش إذا اختلف وكيع، وأبو معاوية، فالقول قول مَنْ؟

قال: يكون موقوفا حتى يجيء من يُتابع أحدهما.[٣]

---

(١) رواه النسائي كتاب النكاح باب معونة الله الناكح الذي يريد العفاف (ص٤٤٤ ـ رقم٣٢٢٠)، والترمذي كتاب فضائل الجهاد باب ما جاء في المجاهد والمكاتب والناكح وعون الله إياهم (ص٣٩٩ ـ رقم١٦٥٥)

(٢) العلل الواردة في الأحاديث النبوية (١٠/ ٣٥٠/ ٣٥١)

(٣) تهذيب الكمال (٣٠/ ٤٧٥)



مثال (٢): حديث يزيد بن هارون أنبأنا حماد بن سلمة عن قتادة عن الحسن عن سمرة يرفعه، قال «من ملك ذا رحم فهو حر».

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله[١]« رواه الأربعة من حديث حماد بن سلمة به، ورواه أبو داود والنسائي من حديث سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن عمر رضي الله عنه قوله مثله.

قال أبو داود: وسعيد أحفظ، وأرسله عن الحسن بعضهم أيضا، ورواه أصحاب السنن الأربعة من حديث محمد بن بكر عن حماد بن سلمة عن قتادة وعاصم الأحول عن الحسن عن سمرة به.

قال الترمذي[٢]: لم يذكر عاصما الأحول في هذا الحديث إلا محمد ابن بكر، عن حماد بن سلمة به».

ومن لطائف اختلاف أسانيد بعض الأحاديث، وقوع الاختلاف فيها في أكثر من موضع من الإسناد، اختلاف الطرق بإدخال راو، وتعارض الرفع والوقف.

مثال (٣): حديث أبي جحيفة عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من أصاب ذنبا فعوقب به، فالله أعدل من أن يثني عقوبته على عبده، ومن أذنب ذنبا فستره الله، فالله أكرم من أن يعود على شيء قد عفا»

قال الدارقطني رحمه الله[٣]«يرويه أبو إسحاق السبيعي، واختلف عنه فرواه يونس بن أبي إسحاق، والخليل بن مرة، والحكم بن عبدالله النصري، وحفص ابن سليمان، وأبو حمزة الثُمانى ثابت بن أبي صفية، عن أبي إسحاق، عن أبي جحيفة، عن علي رضي الله عنه.

(١) رواه أبو داود كتاب العتق باب فيمن يملك ذا رحم محرم (ص٥٦٠ ـ رقم ٣٩٤٩)
(٢) جامع الترمذي (ص٣٣٠)
(٣) العلل الواردة في الأحاديث النبوية (٣/ ١٢٨ ـ ١٢٩)

واختلف عن حفص بن سليمان وأبي حمزة، فقيل: عن حفص، عن أبي إسحاق، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه، عن علي رضي الله عنه.

وهذا القول وهم من قائله، والصحيح عن أبي إسحاق، عن أبي جحيفة.

وقال عبد الملك بن أبي سليمان عن أبي حمزة الثمانى عن أبي إسحاق عن أبي جحيفة موقوفا، ورفعه صحيح»

مثال (٤): حديث حماد بن سلمة قال أخبرنا فرقد عن سعيد بن جبير عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ ادَّهن بزيت غير مُقَتَّت، وهو محرم.[1]

قال أبو بكر ابن خزيمة رحمه الله (ت: ٣١١ هـ): [2] ((أناخائف أن يكون فرقد السَّبخيُّ واهما في رفعه هذا الخبر، فإن الثوري روى عن منصور عن سعيد ابن جبير قال: كان ابن عمر رضي الله عنهما ما يدَّهن بالزَّيت حين يريد أن يحرم.

حدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا الثوري. قال أبو بكر وقفهما ـ عِلمي هو ـ هو الصَّحيح، الإدِهان بالزَّيت في حديث سعيد بن جبير إنما هو من فعل ابن عمر رضي الله عنهما، لا من فعل النبي ﷺ، **ومنصور بن المعتمر أحفظ وأعلم بالحديث وأتقن من عدد مثل فرقد السَّبخيِّ**، وهكذا رواه حجاج بن منهال عن حماد.

حدَّثنا محمد بن يحي قال حدثنا حجاج بن منهال.

---

(١) رواه الترمذي الحج كتاب باب ادِّهان المحرم بالزيت (ص٢٣٤ ـ رقم٩٦٢)، وقال هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث فرقد السِّبخيِّ عن سعيد بن جبير، وقد تكلم يحي ابن سعيد في فرقد السبخي وروى عنه الناس، ورواه ابن ماجة كتاب المناسك باب مايدهن به المحرم (ص٤٤٩ ـ رقم٣٠٨٣).

(٢) مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ (٤/ ٣٢١ـ ٣٢٢)

ورواه وكيـع بن الجرَّاح عن حمَّاد بن سـلمة، فقال عنـد الإحرام ح وحدَّثناه سلم بن جنادة قال حدثنا وكيع به.

ورواه الهيثم بن جميل عن حمَّاد فقال: إذا أراد أن يُحرم عليه.

حدَّثناه محمد بن يحي قال حدَّثنا الهيثم بن جميل.

فاللَّفظـة التي ذكرها وكيع والتي ذكرها الهيثم بـن جميل لو كان الدُّهن مُقتَّتا بأطيـب الطِّيب جاز الإدِّهان به إذا أراد الإحرام، إذ أن النبي ﷺ قد تطيَّب حين أراد الإحـرام بطيب فيه مسـك، والمسـك أطيب الطيب علـى ماخبَّر المصطفى ﷺ.

سمعت محمد بن يحي يقول: غير مقتَّت: غير مطيَّب)).

وبعـض الموقوفـات دلالتها تخالف محكم القرآن والسـنة، فلا يُحكم بقبول زيادة من رفعها إلى النبي ﷺ، من ذلك .

مثال (٥): ماورد عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه كان يقول «من أصبح جنبا فلا صوم له»، فهذا أيضا ورد عنه مرفوعا، وترجيح الموقوف أظهر لعدة أمور:

١ ـ أكثر الروايات عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه كان يفتي به.

٢ ـ أبو هريرة رضي الله عنه لم يسـمعه من النبي ﷺ، وإنما سـمعه بواسـطة الفضل وأسامة رضي الله عنهما.

٣ ـ قال البخاري أن حديث عائشـة وأم سـلمة رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان يدركـه الفجر وهو جنب من أهله، ثم يغتسـل ويصوم، [1] أسـند من حديث أبي هريرة رضي الله عنه لو سُلم برفعه.

(١) رواه البخاري كتاب الصيام باب الصائم يصبح جنبا (ص٣٠٩ ـ رقم١٩٢٦)

٤ ـ روى ابن أبي شيبة من طريق قتادة عن سعيد بن المسيب أن أبا هريرة ﷺ رجع عن فتياه.[١]

٥ ـ حديث عائشة وأم سلمة ﷺ هو الموافق لمنطوق القرآن، قال تعالى: ﴿وَكُلُواْ وَاشْرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّواْ الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ﴿١٨٧﴾﴾ [البقرة]، قال الحافظ ابن كثير ﷺ[٢] «ومن جعله تعالى الفجر غاية لإباحة الجماع والطعام والشراب لمن أراد الصيام يُستدل على أنه من أصبح جنبا فليغتسل وليتم صومه ولا حرج عليه، وهذا مذهب الأئمة الأربعة وجمهور العلماء سلفا وخلفا».

وحمل بعض العلماء قول أبي هريرة ﷺ على الإرشاد وهو الغسل قبل الفجر، قال الحافظ بن حجر ﷺ[٣] «ويعكر على حمله على الإرشاد التصريح في كثير من طرق حديث أبي هريرة ﷺ بالأمر بالفطر وبالنهي عن الصيام».

ويقع في بعض الأحاديث تعارض في الرفع والوقف، وزيادة راو في السند، فما كان منها خطأً فيجب طرحه.

مثال (٦): قال الترمذي ﷺ حدثنا عبد بن حميد قال حدثني شبابة عن إسرائيل عن ثوير قال سمعت ابن عمر ﷺ يقول: قال رسول الله ﷺ «إن أدنى أهل الجنة منزلة لمن ينظر إلى جِنابه وأزواجه وخدمه وسرره مسيرة ألف سنة، وأكرمهم على الله عز وجل من ينظر إلى وجهه غُدوة وعشيَّة، ثم قرأ رسول الله ﷺ ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ [القيامة].[٤]

---

(١) فتح الباري (٤/ ١٤٦)
(١) تفسير القرآن العظيم ص١٤٥
(٣) فتح الباري (٤/ ١٤٨)
(٤) رواه الترمذي كتاب تفسير القرآن باب ومن سورة القيامة (ص٧٦٠ ـ رقم ٣٣٣٠)

قال **أبو عيسى الترمذي** رحمه الله[1] «هذا حديث غريب، وقد رواه غير واحد عن إسرائيل مثل هذا مرفوعا، ووى عبد الملك بن أبجر عن ثوير، عن ابن عمر رضي الله عنهما قوله ولم يرفعه، وروى الأشجعي عن سفيان عن ثوير عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما قوله، ولم يرفعه.

وروى الأشجعي عن سفيان عن ثوير عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما قوله ولم يرفعه.

وما نعلم أحدا ذكر فيه عن مجاهد غير الثوري، حدّثنا بذلك أبو كريب حدّثنا عبيد الله الأشجعي عن سفيان.

ثوير يُكنى أبا جهم، وأبو فاختة اسمه سعيد بن علاقة»

فبعض الرواة يسمع الصحابي يقول قولا فيخطيء عليه ويرفع كلامه إلى النبي ﷺ، فهذا لا يصح أن يقال فيه إن رفعه زيادة ثقة، والزيادة من الثقة مقبولة.

مثال (٧): حديث عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ لرجل في أبيه: لا تمش أمامه، ولا تقعد قبله[2].

قال الدارقطني رحمه الله[3] «يرويه هشام عن أبيه وأختلف عنه: فرواه عمرو ابن محمد بن عرعرة ـ وهو أخو إبراهيم، له حديثان أو ثلاثة، عن محمد بن الحسن الواسطي ـ وهو لا بأس به ـ عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها مرفوعا.

وغيره يرويه عن هشام عن رجل عن أبي هريرة رضي الله عنه موقوفا. وحديث أبي هريرة رضي الله عنه الموقوف هو الصواب»

---

(١) جامع الترمذي ص٧٦٠

(٢) المعجم الأوسط (٤/ ٢٦٧)

(٣) العلل (١٤/ ١٩٨)

مثـال (٨): قال عمار رضي الله عنه: ثـلاث من جمعهن جمع الإيمـان: الإنصاف من نفسك، وبذل السلام للعالم، والإنفاق من الإقتار.[1]

قـال الحافـظ ابـن رجب الحنبلـي رحمه الله[2] «هـذا الأثـر معروف مـن رواية أبـي إسـحاق عن صلـة بن زفر عـن عمّار، رواه عنه الثوري، وشـعبة وإسـرائيل وغيرهم.

ورُوي عن عبدالرزاق عن معمر عن أبي إسحاق مرفوعا خرَّجه البزار وغيره، **ورفعـه وهـم، قاله أبـو زرعة وأبـو حاتـم الرازيان**، وتـردد أبو حاتم هـل الخطأ منسـوب فيه إلى عبدالـرزاق أو معمر، ومعمر ليس بالحافـظ لحديث العراقيين كما ذكر ابن معين، وغيره.

وقد روي مرفوعا من وجهين آخرين، ولا يثبت واحد منهما».

ومـن الأمـور الملفتـة للنظـر أن بعـض الحوادث وقعـت بعد وفـاة النبي صلى الله عليه وسلم، جائـت فيها روايـات منكرة من قبل الضعفاء، وأوهـام من قبل بعض الثقـات مرفوعـة، لايصح أن يقال فيهـا: إن المرفوع مقدّم علـى الموقـوف.

مثـال (٩): حديث حماد بن سـلمة عن أيوب عن نافـع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن بلالا رضي الله عنه أذّن بليل ـ للفجر ـ فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن ينادى: ألا إن العبد نام.[3]

قال أبو داود رحمه الله[4] «هذا الحديث لم يروه عن أيوب إلا حماد بن سلمة»

(١) ذكره البخاري تعليقا مجزوما به كتاب الإيمان باب إفشاء السلام من الإسلام ص٨
(٢) فتح الباري (١/ ١٣٤)
(٣) رواه أبو داود كتاب الصلاة باب الوقت (ص ٨٩ ـ رقم ٥٣٢).
(٤) السنن ص٨٩



وقال أيضا[1] «وقد رواه حماد بن زيد عن عبيدالله بن عمر عن نافع، أو غيره، أن مؤذّنا لعمر ﵁ يقال له مسروح، أو غيره»

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي ﵀(ت: ٧٩٥ هـ): [2] ((يعني أنه موقوف على عمر ﵁، وأن حماد بن سلمة وهم في رفعه.

وحكى الترمذي عن **علي بن المديني أنه قال: هو غير محفوظ**، وأخطأ فيه حماد بن سلمة.

وكذا قال الترمذي: هو غير محفوظ.

وكذلك **أنكره الإمام أحمد** ﵀ على حماد.

وقال أبو حاتم الرازي: حديث حماد خطأ، والصحيح: عن نافع عن بن عمر ﵄ أن عمر ﵁ أمر مسروحا.

قال أبو حاتم: ورواه ابن أبي محذورة عن عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر ﵄ مرفوعا ـ أيضا ـ، وابن أبي محذورة: شيخ.

وقال محمد بن يحي الذّهليُّ: هو حديث شاذ، وهو خلاف ما رواه الناس عن ابن عمر ﵄.

وقال الشافعي: رأينا أهل الحديث من أهل العراق لايثبتون هذا الحديث، ويزعمون أنها ضعيفة لا يقوم بمثلها حجة على الانفراد.

وقال الدارقطني: أخطأ فيه حماد بن سلمة، وتابعه سعيد بن زَرْبي ـ وكان ضعيفا ـ روياه عن أيوب، عن نافع، عن ابن نافع، عن ابن عمر ﵄، والمحفوظ:

---

(١) السنن ص٨٩

(٢) فتح الباري (٥/ ٣٢٤ـ٣٢٨)

عن أيوب عن ابن سيرين أو حميد بن هلال أن النبي ﷺ قال لبلال ﷺ هذا.

قال: ولا تقوم بالمرسل حجة.

قلت: روايات حماد بن سلمة عن أيوب غير قوية، قال أحمد: أسند عن أيوب أحاديث لا يسندها الناس عنه.

وقال مسلم: حماد يخطيء في حديث أيوب كثيرا.

وقد خولف في رواية هذا عن أيوب، فرواه معمر عن أيوب مرسلا، خرَّجه عبد الرزاق عنه.

وأما حديث عبد العزيز بن أبي روَّاد، فقد رُوي عنه متصلا ـ كما تقدم ـ من رواية ابن أبي محذورة، عنه، وتابعه عامر بن مدرك.

قال الدارقطني: هو وهم، والصواب: رواية شعيب بن حرب، عن عبدالعزيز عن نافع عن مؤذن لعمر يقال له مسروح أن عمر ﷺ أمره بذلك.

وذكر أبو أبو داود أن حماد بن زيد رواه عن عبيدالله، عن نافع أو غيره أن مؤذنا لعمر ﷺ يقال له مسروح فذكره.

وذكر الترمذي أن ابن أبي روَّاد رواه عن نافع أن عمر ﷺ أمر بذلك، قال: هذا لا يصح، لأنه منقطع.

وقال البيهقي في حديث ابن أبي روَّاد المتصل: إنه ضعيف، لا يصحُّ، والصواب: رواية شعيب بن حرب.

قال ابن عبدالبر: الصحيح أن عمر ﷺ هو الذي أمر مؤذنه بذلك.

وقد رُوي من حديث قتادة، عن أنس ﷺ، نحو حديث حماد بن سلمة.

والصحيح أنه عن قتادة مرسل، قاله الدارقطني)).

ورُوي من حديث الحسن عن أنس ـ أيضا ـ بإسناد لا يصح)).

ونحن إذ نتحدث عن تعارض الرفع والوقف فإنه لا بد من التنبيه أيضا إلى أن الطرق لو اختلفت في إسناد الحديث إلى الصحابي، فلا بد من الترجيح بين الطرق في تمييز صحابي الحديث.

مثال (١٠): حديث قتادة عن أبي حسان عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ يُحَدّثنا عن بني إسرائيل حتى يُصبح مايقوم إلا إلى عظم صلاة.[1]

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله (ت: ٧٩٥ هـ)[2]: «وكذا رواه هشام الدستوائي، وعمرو بن الحارث، وسعيد بن بشير.

وخالفهم أبو هلال، فرواه عن قتادة، عن أبي الحسن، عن عمران بن حصين رضي الله عنه.

والقول: قول هشام ومن تابعه، قاله الإمام أحمد، وأبو حاتم، وأبو بكر الأثرم»

فالحاصل أنه لا يطلق القول بتقديم الرفع مطلقا، ولو ورد من طريق ثقة، فإن الثقة يخطيء أحيانا.

قال بن القيم رحمه الله[3]: «فإذا كان الأئمة الثقات الأثبات قد رفعوا الحديث أو أسندوه، وخالفهم من ليس مثلهم، أو شذَّ عنهم واحد فوقفه أو أرسله، فهذا ليس بعلة في الحديث، ولا يقدح فيه، والحكم لمن رفعه وأسنده.

(١) رواه أبو داود كتاب العلم باب الحديث عن بني إسرائيل (ص٥٢٥ ـ رقم
(٢) فتح الباري (٥/ ١٦٢)
(٣) الفروسية ص ٢٢٠

وإذا كان الأمـر بالعكـس، كحال حديث سـفيان بن حسـين هـذا وأمثاله، لم يُلتفت إليه، ولا إلى من خالفهم في وقفه أو إرساله، ولم يعبأ به شيء، ولا يصير الحديث به مرفوعا ولا مسندا ألبتة، وأئمة أهل الحديث كُلُّهم على هذا.

فإنـه إذا كان الثقـات الأثبات الأئمـة من أصحاب الزهري دائمـا يروونه عنه موقوفـا علـى سـعيد، ولـم يرفعه أحـد منهم مـرة واحـدة، مع حفظهـم حديث الزهـري، وضبطهـم لـه، وشـدة اعتنائهم بـه، وتمييزهـم بين مرفوعـه وموقوفه ومرسله ومسنده، ثم يجيء من لم يجر معهم في ميدانهم، ولا يدانيهم في حفظه ولا اتقانه وصحبته للزهري، واعتنائه بحديثه، وحفظه له، وسـؤاله عنه، وعرضه عليه، فيخالف هؤلاء، ويزيد فيه وصلاً أو رفعاً أو زيادة فإنه لا يرتاب نُقَّاد الآثار وأطباء علل الأخبار في غلطه وسهوه، ولا سبيل إلى الحكم له بالصحة والحالة هذه».

على كل حال وقع خطأ كثير في رفع الموقوفات، بل وفي أشـهر الموقوفات كقول ابن مسـعود ﵁: «ما رآه المسملون حسـنا فهو عند الله حسن»، قال ابن القيم ﵀ [1]: «إن هذا ليس من كلام رسول الله ﷺ، وإنما يضيفه إلى كلامه مـن لا علـم لـه بالحديث، وإنمـا هو ثابت عن ابن مسـعود ﵁ مـن قوله، ذكره الأمام أحمد وغيره موقوفا عليه».

فالتمييز بين المرفوع والموقوف ضرورة لا يتجوز في قبول كل رواية وردت برفع موقوف حتى يتحقق من ثبوت رفعها، ويجزم بعدم وقوع الخطأ في ذلك.

❋ ❋ ❋

(١) الفروسية ص ٢٣٨



تعارض الوصل والإرسال

تعارض الوصل والإرسال لا يُطلق فيه بقبول الوصل مطلقاً، وإنما يرجح بالمرجّحات، قال الحافظ السخاوي رحمه الله[1]: «فالحق حسب الإستقراء من صنيع متقدمي الفن كابن مهدي، والقطان، وأحمد، والبخاري، عدم إطّراد حكم كلي، بل ذلك دائر مع الترجيح، فتارة يترجح الوصول، وتارة الإرسال».

وقال الإمام الشافعي رحمه الله[2]: «يُنظر إلى ما أرسل من الحديث، فإن شركه فيه الحفاظ المأمونون فأسندوه إلى رسول الله ﷺ بمثل معنى ما روى كانت هذه دلالة على صحة من قبل عنه وحفظه.

وإن انفرد بإرسال حديث لم يشركه فيه من يسنده لم يقبل ماينفرد به من ذلك، ويُعتب عليه بأن ينظر: هل يوافقه مرسل غيره، ممن قبل العلم عنه من غير رجاله الذين قُبل عنهم.

فإن وُجد ذلك كانت دلالةً يقوي لها مرسله، وهي أضعف من الأولى، وإن لم يوجد ذلك نُظر إلى بعض ما يُروى عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ قولا له، فإن وُجد يوافق ما روي عن رسول الله ﷺ كانت في هذه دلالة على أنه لم يأخذ مرسله إلا من أصل يصح».

مثال (١): حديث سفيان بن حسين، ومعمر، وابن إسحاق عن الزهري عن سعيد ابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال «لا فرع ولا عتيرة»[3].

---

(١) فتح المغيث (١/ ٣٠٧)
(٢) الرسالة (ص٤٦٢ ـ ٤٦٣)
(٣) رواه البخاري كتاب الذبائح والصيد باب الفرع (ص ٩٧٥ ـ رقم ٥٤٧٣)، ومسلم كتاب الأضحية باب الفرع والعتيرة (ص٨٨١ ـ رقم٥١١٦)

فهذا الحديث رواه يونس بن يزيد عن الزهري عن سعيد بن المسيّب عن النبي ﷺ مرسلا.

قال ابن أبي حاتم رحمه الله «قلت لأبي: أيهما الصحيح؟ قال: المتصل هو الصحيح»[1].

مثال (٢): حديث مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «**إن بلالا يؤذن بليل، فكلو واشربو حتى يُنادي ابن أمِّ مكتوم**»[2].

ورواه مالك من رواية يحي عن سالم بن عبدالله مرسلا أن رسول الله ﷺ قال: الحديث.

قال الحافظ ابن عبد البر رحمه الله[3] «**هكذا رواه يحي مرسلا، وتابعه على ذلك أكثر الرواة عن مالك**، ووصله القعنبي، وابن مهدي، وعبد الرزاق، وأبو قرة، وموسى بن طارق، وعبدالله بن نافع، ومطرف بن عبدالله الأصم، وابن أبي أويس، والحنيني، ومحمد بن عمر الواقدي، وأبو قتادة الحراني، ومحمد ابن حرب الأحرش، وزهير بن عباد الرواسي، وكامل بن طلحة، كل هؤلاء وصلوه فقالوا فيه عن سالم عن أبيه، وسائر رواة الموطأ أرسلوه. وممن أرسله: ابن قاسم، والشافعي، وابن بكير، وأبو المصعب الزهري، وعبدالله بن يوسف التنيسي، وابن وهب في الموطأ، ومصعب الزبيدي، ومحمد بن الحسن، ومحمد ابن المبارك الضوري، وسعيد بن عفير، ومعن بن عيسى، وجماعة يطول ذكرهم، وقد روي عن ابن بكير متصلا ولا يصح عنه إلا مرسلا كما في الموطأ له.

---

(١) علل الحديث (٢/ ٢٨٠)
(٢) رواه البخاري كتاب الأذان باب أذان الأعمى إذا كان له من يخبره (ص١٠٢ ـ رقم٦١٧).
(٣) التمهيد (١٠/ ٥٥ ـ ٥٦)

وأما أصحاب ابن شهاب فرووه متصلا مسندا عن ابن شهاب، منهم ابن عيينة، وابن جريج، وشعيب بن أبي حمزة، والأوزاعي، والليث، ومعمر، ومحمد ابن إسحاق، وابن أبي سلمة».

مثال (٣): قال الترمذي حدثنا عبد بن حميد وغير واحد، قالو حدثنا موسى ابن مسعود عن سفيان عن أبي إسحاق عن مصعب بن سعد عن عكرمة بن أبي جهل ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ يوم جئته «مرحبا بالراكب المهاجر»[1]

قال أبو عيسى الترمذي رحمه الله[2] «وهذا حديث ليس إسناده بصحيح لانعرفه مثل هذا إلا من هذا الوجه من حديث موسى بن مسعود عن سفيان، وموسى ابن مسعود ضعيف في الحديث، وروى هذا الحديث عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان عن أبي إسحاق مرسلا، ولم يذكر فيه عن مصعب بن سعد، وهذا أصح، سمعت محمد بن بشار يقول: موسى بن مسعود ضعيف في الحديث، قال محمد بن بشار: وكتبتُ كثيرا عن موسى بن مسعود ثم تركته»

مثال (٤): حديث ابن عمر رضي الله عنهما: رأيت النبي ﷺ وأبا بكر وعمر رضي الله عنهما، يمشون أمام الجنازة، رواه أحمد وأصحاب السنن والدارقطني وابن حبان والبيهقي من حديث ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه به، قال الإمام أحمد: **إنما هو عن الزهري مرسل، وحديث سالم فعل ابن عمر** رضي الله عنهما.

وحديث ابن عيينة وهم، **قال الترمذي: أهل الحديث يرون المرسل أصح**، قاله ابن المبارك، قال وروى معمر ويونس ومالك عن الزهري أن النبي ﷺ كان يمشي أمام **الجنازة**، قال الزهري: وأخبرني سالم أن أباه كان يمشي أمام

(١) جامع الترمذي كتاب الاستئذان باب ماجاء في مرحبا (ص٦١٩ - رقم٢٧٣٥)
(٢) جامع الترمذي ص٩١٦

الحنازة، قال الترمذي: ورواه ابن جريج عن الزهري مثل ابن عيينة ثم روى عن ابن المبارك أنه قال: أرى ابن جريج أخذه عن ابن عيينة، **وقال النسائي: وصله خطأ**، والصواب مرسل، وقال أحمد حدثنا حجاج قرأت على ابن جريج ثنا زياد ابن سعد أن أبا شهاب أخبره حدثني سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يمشي بين يدي الجنازة، وقد كان رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما يمشون أمامها، قال عبدالله قال أبي مامعناه: القائل، وقد كان رسول الله ﷺ إلى آخره هو الزهري، وحديث سالم فعل ابن عمر رضي الله عنهما، وأخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق شعيب بن أبي حمزة عن الزهري عن سالم أن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما كان يمشي بين يديها وأبا بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم، قال الزهري: وكذلك السنة، فهذا أصح من حديث ابن عيينة، وقد ذكر الدارقطني في العلل اختلافا كثيرا فيه على الزهري، قال: والصحيح قول من قال عن الزهري عن سالم عن أبيه أنه كان يمشي، قال: وقد مشى رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما، واختار البيهقي ترجيح الموصول لأنه من رواية ابن عيينة وهو ثقة حافظ، وعن علي ابن المديني قال: قلت لابن عيينة: يا أبا محمد خالفك الناس في هذا الحديث، فقال: استيقن الزهري حدثني مرارا لست أحصيه، يعيده ويبديه، سمعته من فيه عن سالم عن أبيه، قلت: وهذا لا ينفي عنه الوهم، فإنه ضابط، لأنه سمعه منه عن سالم عن أبيه، والأمر كذلك، إلا أن فيه إدراجا، لعل الزهري أدمجه إذ حدّث به ابن عيينة، وفصله لغيره، وقد أوضحته في المدرج بأتم من هذا، وجزم أيضا بصحته ابن المنذر وابن حزم، وقد روي عن يونس عن الزهري عن أنس رضي الله عنه مثله، أخرجه الترمذي، وقال: سألت عنه البخاري فقال: هذا خطأ، أخطأ فيه محمد بن بكر.[1]

---

(١) التلخيص الحبير (٢/ ١١٢)

فهذا الذي تراه من ترجيح البعض الموصول على الإرسال مطلقا مذهب ضعيف، فحيث كان الحديث مرسلا فإن من وصله ينسب إلى الخطأ، ويضعّف أئمة الجرح والتعديل حديثه.

مثال (٥): قال يحي بن معين: كان يحي بن سعيد القطّان يكره لأسامة ـ بن زيد الليثي ـ أنه حدّث عن عطاء عن جابر ﷺ أن رجلا قال: يارسول الله! حلقت قبل أن أنحر، وإنما هوعن عطاء مرسل.[١]

مثال (٦): حديث خلاس بن عمرو عن علي ﷺ أن النبي ﷺ نهى أن تحلق المرأة رأسها.

قال الدارقطني رحمه الله[٢] «رواه هشام بن يحي عن قتادة عن خلاس عن علي ﷺ. وخالفه هشام الدستوائي وحماد بن سلمة، فرواه عن قتادة مرسلا عن النبي ﷺ، والمرسل أصح».

مثال (٧): قال أبو داود حدّثنا محمد بن العلاء أخبرنا أبو بكر حدّثنا مغيرة بن زياد الموصلي عن عديّ بن عديّ عن العُرسْ بن عميرة الكنْدى عن النبي ﷺ قال «إذا عملت الخطيئة في الأرض كان من شهدها فكرهها ـ وقال مرَّةً: أنكرها ـ كان كمن غاب عنها، ومن غاب عنها فرضيها كان كمن شهدها»[٣]

ورواه أبو داود حدثنا أحمد بن يونس قال حدثنا أبو شهاب عن مغيرة بن زياد عن عدي بن عدي عن النبي ﷺ، نحوه، قال: «من شهدها فكرهها كان كمن غاب عنها».

فأبو شهاب أرسل الحديث.

(١) التاريخ رواية عباس الدوري (٢/ ٢٣ ـ رقم ٣٧٤١)

(٢) العلل الواردة في الأحاديث النبوية (٣/ ١٩٥)

(٣) سنن أبي داود كتاب الحدود باب الأمر والنهي (ص ٦١١ ـ رقم ٤٣٤٥)

مثال (٨): قال الترمذي حدثنا محمد بن بشار حدثنا أبو داود الطيالسي حدثنا خارجة بن مصعب عن يونس بن عبيد عن الحسن عن عتيٍّ بن ضمرة السَّعدي عن أبيِّ بن كعب ﵁ عن النبي ﷺ قال: «إن للوضوء شيطانا يقال له الولهان، فاتقوا وسواس الماء»[١]

قال أبو عيسى الترمذي ﵀[٢] «حديث أبيّ بن كعب حديث غريب، وليس إسناده بالقويّ عند أهل الحديث، لأنّا لا نعلمُ أحدا أسنده غير خارجة».

وقد رُوي هذا الحديث من غير وجه عن الحسن: قوله، ولا يصح في هذا الباب عن النبي ﷺ شيء، وخارجة ليس بالقوي عند أصحابنا، وضعّفه ابن المبارك».

وانظر إلى عبد الملك بن أبي سليمان ثقة ثبت، وكان شعبة يعجب من حفظه، وجعله سفيان الثوري وابن المبارك ميزانا للرواة الكوفيين وذلك لقوة حفظه، ومع ذلك ماقبل العلماء المراسيل التي وصلها لأنه أخطأ فيها.

قال أبو داود: قلت لأحمد: عبد الملك بن أبي سليمان؟ قال: ثقة، قلت يخطيء؟

قال: نعم، وكان من أحفظ أهل الكوفة إلا أنه رفع أحاديث عن عطاء.[٣]

وقال عبدالله بن الإمام أحمد بن حنبل حدثني ابن خلاد قال سمعت يحي ابن معين يقول: كان عبد الملك بن أبي سليمان فيها شيء، يقطع فوصله، ويوصل

---

(١) رواه الترمذي كتاب الطهارة باب ما جاء في كراهية الإسراف في الوضوء بالماء (ص١٦ ـ رقم٥٧).
(٢) جامع الترمذي ص١٦
(٣) تهذيب الكمال (١٨/ ٣٢٥)

فقطعه، وذكر حبيبا أو حسين المعلم، فقال: فيها اضطراب، وقدّم ابن جريج في حديث عطاء.[1]

وقال صالح بن أحمد بن حنبل عن أبيه: عبد الملك بن أبي سُليمان من الحفّاظ إلا أنه كان يخالف ابن جريج في إسناد أحاديث، وابن جريج أثبت منه عندنا.[2]

فالراوي الذي يصل المرسل شُبه له الحديث فوهم فيه فوصله، هذا لا يقال إنه سمعه موصولا، والوصل مُقدّم على الإرسال، ومثل هذه الاوهام تُضعّف ويحذر منها العلماء، لا يقال فيها إنها زيادات ثقات، وإنما يُقال أوهام ومخالفة ثقات، أو أفراد غريبة ضعيفة.

قال الحافظ ابن عدي رحمه الله في سعيد بن عبدالرحمن بن جمح القرشي[3] «له أحاديث غرائب حسان، وأرجو أنها مستقيمة، وإنما يهم عندي في الشيء بعد الشيء، **فيرفع موقوفا أويصل مرسلا، لا عن تعمُّد**»

وهذا محمد بن عمرو بن علقمة الليثي قال فيه الإمام أحمد رحمه الله[4] «كان محمد بن عمرو يحدّث بأحاديث فيرسلها ويسندها لأقوام آخرين، قال وهو مضطرب الحدث، والعلاء أحب إليّ منه»

وقال ابن أبي خيثمة سمعت يحي بن معين يقول[5] «مازال الناس يتقون حديث محمد بن عمرو، قيل له ماعلة ذلك؟

---

(١) العلل ومعرفة الرجال (٢/ ٢١٤)
(٢) تهذيب الكمال (١٨/ ٣٢٧)
(٣) الكامل في الضعفاء (٣/ ١٢٣٧)
(٤) شرح علل الترمذي (١/ ١١٥)
(٥) شرح علل الترمذي (١/ ١١٥)

قال: كان مرة يحدّث عن أبي سلمة بالشيء رأيه، ثم يحدّث به مرة أخرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه».

مثال (٩): قال عبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله حدثني أبي قال حدثنا عبد الأعلي بن عبد الأعلى عن معمر عن الزهري أن نبي الله ﷺ خرج ليلة في رمضان فصلى أناس بصلاته، ثم خرج الليلة الثانية فصلو بصلاته فلما كان في الليلة الثالثة كثروا حتى امتلأ المسجد أو كاد يمتليء، فلم يخرج، فدخل عليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقال: يارسول الله! الناس ينتظرونك، فقال أما إنه لم يخف عليّ مكانهم، ولكن خشيت أن يُفرض عليهم.

قال عبدالله: حدثني أبي قال حدثنا به عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما، ثم رجع عنه يعني عبدالرزاق، فقال اضربوا عليه، فجعلناه عن الزهري مرسلا.[١]

مثال (١٠): قال أبو يعلى حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا أبو عاصم عن جعفر ابن محمد عن أبيه قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ماأدري ما أصنع في المجوس؟ فقال عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه سمعت رسول الله ﷺ ـ وسئل عنهم ـ فقال «سُنّوا بهم سُنَّة أهل الكتاب».[٢]

ورواه البزار عن عمرو بن علي عن أبي علي الحنفي عن مالك عن جعفر بن محمد ابن علي بن الحسين عن أبيه عن جده عن عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه، فذكره.[٣]

---

(١) العلل ومعرفة الرجال (٢/ ٢٠٤)
(٢) مسند أبي يعلى (٢/ ١٦٨)
(٣) البحر الزخار (٣/ ٢٦٤ ـ رقم ١٠٥٦)

قال البزار رحمه الله[1] «هذا الحديث قد رواه جماعة عن جعفر عن أبيه، ولم يقولوا: عن جده، وجده العلي بن الحسين، والحديث مرسل، ولا نعلم أحدا قال: عن جعفر عن أبيه عن جده إلا أبو علي الحنفى عن مالك».

فالشأن في تمييز الروايات الصحيحة بالمرجحات، وحيث كان الصواب إرسال الحديث قُضي له، وحيث كان الصواب إسناد الحديث رُجح على الرواية المرسلة.

مثال (١١): حديث أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله قال حين أراد ان ينفر من منى «نحن نازلون إن شاء الله غدا بخيف كنانة حيث تقاسموا على الكفر»الحديث.

قال الدارقطني رحمه الله[2] «يرويه الزهري، واختلف عنه، فرواه الأوزاعي، وعقيل، وعبيدالله بن أبي زياد، وشعيب بن أبي حمزة، وإبراهيم بن إسماعيل ابن مجمع، عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه.[3]

ورواه معمر وابن أبي حفصة وزمعة عن الزهري عن علي بن الحسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة بن زيد، وكلاهما محفوظان.

رواه ابن عيينة عن عمر بن حبيب عن الزهري مرسلا عن النبي صلى الله عليه وسلم».

والراوي المشهور بالإرسال والتدليس روايته للحديث على الوجهين تارةمسندا وتارة مرسلا يحكم لرواية الأكثر عنه، وأما إن كان الرواة عنه ضعفاء واختلفو في وصله وإرساله، فإنه يحكم بإرسال الحديث لشهرة الراوي بالإرسال.

(١) البحر الزّخار (٣/ ٢٦٥)
(٢) العلل (٩/ ٢٤٨)
(٣) رواه البخاري كتاب الحج باب استحباب النزول بالمحصب (ص ٥٥١ ـ رقم ٣١٧٥)

مثال (١٢): حديث عروة بن المغيرة عن أبيه عن النبي ﷺ أنه نهى أن يتطوع الرجل في مكانه الذي صلى فيه.

قال الدارقطني رحمه الله[١] «يرويه عطاء الخراسانى عن عروة بن المغيرة عن أبيه.

ورواه شعيب بن زريق أبو شيبة وعثمان بن عطاء عن عطاء عن المغيرة مرسلا.

وجميع من يرويه عن عطاء ضعيف لا يمكن الحكم بقوله».

وتعارض الوصل والإرسال أحيانا يكون خطأً يُدخل فيه الراوي حديثا في حديث آخر، لا يقال في مثله هذا حديث مروي من الوجهين، والوصل مقدم على الإرسال.

مثال (١٣): حديث نعيم بن حماد عن سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال «أنتم في زمان من ترك عُشر ما أُمر به هلك، وسيأتي على الناس زمان من عمل منكم عشر ما أُمر به نجا»[٢]

قال أبو حاتم الرازي رحمه الله[٣] «هذا عندي خطأ، رواه جرير، وموسى ابن أعين عن ليث عن معروف عن الحسن عن النبي ﷺ مرسلا»

وقال الترمذي رحمه الله[٤] «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث نُعيم ابن حَّماد عن سفيان بن عيينة».

---

(١) العلل الواردة في الأحاديث النبوية (٧/ ١١٧ ـ ١١٨)
(٢) رواه الترمذي في كتاب الفتن باب في العمل في الفتن وأرض الفتن وعلامة الفتن (ص٥٢١ ـ رقم٢٦٦٧)
(٣) علل الحديث (٣/ ٢٨٨)
(٤) جامع الترمذي ص٥٢١

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله[1]: ((قرأت بخط الذهبي: لا أصل له ولا شاهد، ونعيم بن حماد منكر الحديث مع إمامته.

قلت: بل وجدت له أصلا - أخرجه ابن عيينة في «جامعه» عن معروف الموصلي عن الحسن البصري به مرسلا، **فيحتمل أن يكون نعيم دخل له حديث في حديث**)).

فالواجب على طالب عند نظره في الأسانيد المختلفة أن يُميّز الصواب من الخطأ فيها من الطرق، فأما أن يحكم للرواية المسندة مطلقا، فهذا خطأ.

مثال (١٤): قال الترمذي حدثنا موسى بن عبدالرحمن الكندى الكوفيُّ حدثنا زيد ابن حُبَاب أخبرني موسى بن عبيدة حدثني عبدالله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ «إذا مشت أُمَّتى المطَيطاء وخدمها أبناء الملوك أبناء فارس والروم سُلِّط شرارها على خيارها».[2]

قال أبو عيسى الترمذي رحمه الله[3] «هذا حديث غريب، وقد رواه أبو معاوية عن يحي بن سعيد الأنصاري.

حدثنا بذلك محمد بن إسماعيل الواسطي حدّثنا أبو معاوية عن يحي ابن سعيد الأنصاري عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ نحوه.

ولا يعرف لحديث أبي معاوية عن يحي بن سعيد الأنصاري عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ نحوه، ولا يُعرف لحديث أبي معاوية عن يحي بن سعيد عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما أصل، إنما المعروف

---

(١) تحفة الأشراف (١٠/ ١٧٣)

(٢) رواه الترمذي كتاب الفتن باب متى يُسلط شرار أمتي على خيارها (ص٥٢٠ ـ رقم٢٢٦١)

(٣) جامع الترمذي ص٥٢٠

حديث موسى بن عبيدة، وقد روى مالك بن أنس هذا الحديث عن يحي ابن سعيد مرسلا، ولم يذكر فيه عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما».

***

الاضطراب في السند وأوهام الثقات

الحافظ الكبير لا يتوجه له اللوم في الغالب في الحديث الذي وقع فيه اختلاف في سنده، وإنما يتوجه اللوم للأضعف حفظاً، فتخطئة الضعفاء أولى من تخطئة الثقات، ومع هذا نجد الثقة يخطيء أحيانا، وهذا من طبيعة البشر، فحينئذ ينبغي على طالب العلم التبين ممن وقع منه الخطأ.

واختلاف الراوي في الحديث يرويه مرة هكذا ومرة هكذا، إنما يُقبل من الحافظ الكبير الكثير الرواية الذي يُجزم بسماعه الحديث من أكثر من طريق.

وأحيانا يختلف حكم الأئمة في تعيين من وقع منه الخطأ في اختلاف السند، بسبب تقارب الرواة في الحفظ الذين يحتمل وقوع الغلط من قبلهم، ناهيك عن احتمال ثبوت الحديث من الوجهين أحيانا فيمن اشتهر بكثرة الرواية وقوة الحفظ.

مثال (١): قال عبدالرحمن بن أبي حاتم سألت أبي عن حديث رواه أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن العيزار بن حريث عن أبي بصير عن أبيّ بن كعب ﵁ عن النبي ﷺ قال: «أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء والفجر».

قال ابن أبي حاتم: ورواه شعبة، والحجاج بن أرطاة عن أبي إسحاق عن عبدالله بن أبي بصير عن أبيّ بن كعب عن النبي ﷺ، ورواه الثوري، واختلف عنه.

فقال وكيع: عن الثوري.

وقال غيره: عن أبي إسحاق عن عبدالله بن أبي بصير عن أبي بصير عن أبيّ عن النبي ﷺ.

ورواه زهير بن معاوية، وزكريا بن أبي زائدة، وجرير بن حازم عن أبي إسحاق عن عبدالله بن أبي بصير عن أبيه عن أبيّ عن النبي ﷺ.

فقال أبو حاتم الرازي رحمه الله: كان أبو إسحاق واسع الحديث، يحتمل أن يكون سمع من أبي بصير، وسمع من ابن أبي بصير، وسمع من العيزار، عن أبي بصير.

وقال أبو حاتم: وسمعت سليمان بن حرب قال: أخبرني وهب بن جرير، قال: قال شعبة: أبو إسحاق قد سمع من عبدالله بن أبي بصير، ومن أبي بصير كليهما هذا الحديث.(١)

مثال (٢): حديث مصعب بن سعد عن سعد رضي الله عنه سئل رسول الله ﷺ عن قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ هُمۡ عَن صَلَاتِهِمۡ سَاهُونَ ۝٥﴾[الماعون]، قال: إضاعة الوقت.

قال الدارقطني رحمه الله (ت: ٣٨٥هـ)(٢): «يرويه عبدالملك بن عمير، فاختلف عنه، فأسنده عكرمة بن إبراهيم عن عبدالملك بن عمير، فاختلف عنه، فأسنده عكرمة بن إبراهيم عن عبدالملك بن عمير، ورفعه إلى النبي ﷺ، وغيره يرويه عن عبدالملك بن عمير موقوفا على سعد، وهو الصواب.

وكذلك رواه طلحة بن مصرف، وسماك بن حرب، وعاصم بن أبي النجود عن مصعب بن سعد عن أبيه موقوفا، وهو الصواب».

فالخطأ هنا يُنسب لعكرمة بن إبراهيم، وإن كان عبدالملك بن عمير مشهورا بالاضطراب، إلا أنه أحفظ وأوثق من عكرمة بن إبراهيم.

---

(١) علل الحديث (١/ ٣٣٧ـ٣٣٨ـرقم ٢٧٧).
(٢) العلل (٤/ ٣٢١).



مثال (٣): حديث محمد بن عبدالرحمن الطفاوي عن هشام بن عروة عن أبيه عن أبي أيوب وزيد بن ثابت قالا: كان رسول الله ﷺ يقرأ في الركعتين الأوليين من المغرب بالأعراف.[١]

قال الترمذي سألت محمداً ـ البخاري ـ عن هذا الحديث، فقال الصحيح عن هشام بن عروة عن أبيه عن أبي أيوب أو زيد بن ثابت.

هشام بن عروة يشك في هذا الحديث، وصحح هذا الحديث عن زيد ابن ثابت.[٢]

مثال (٤): حديث سفيان الثوري عن أبي إسحاق السبيعي عن أبي الأحوص عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يُسّلم عن يمينه: السلام عليكم ورحمة الله، وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله حتى نرى بياض خده منهما.[٣]

ورواه أبو خيثمة زهير بن معاوية عن أبي إسحاق عن عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه وعلقمة كليهما عن ابن مسعود رضي الله عنه، الحديث.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله[٤] «رجّح الدارقطني في العلل هذه الرواية على التي قبلها، والأولى عدم الترجيح، ويحمل على أن له في هذا الحديث شيخين».

مثال (٥): ومن الأمثلة لخطأ الحافظ الكبير حديث جعفر بن برقان عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت: كنت أنا وحفصة صائمتين فعرض لنا

---

(١) رواه أحمد (٥/ ١٨٥).

(٢) العلل الكبير (١/ ٢٣١ ـ ٢٣٢).

(٣) رواه الترمذي كتاب الصلاة باب ماجاء في التسليم في الصلاة (صـ٧٩ ـ رقم ٢٩٥).

(٤) نتائج الأفكار (٢/ ٢٢١).

طعام فاشتهيناه فأكلنا منه فجاء رسول الله ﷺ فابتدرتني إليه حفصة وكانت ابنة أبيها، فقالت: يا رسول الله! إنا كنا صائمتين فعرض لنا طعام اشتهيناه، فأكلنا منه، قال: اقضيا يوما آخر مكانه».(١)

قال الترمذي: سألت محمدا عن هذا الحديث، فقال: لا يصح حديث الزهري عن عروة عن عائشة في هذا.

وجعفر بن برقان ثقة، وربما يخطيء في الشيء.(٢)

والترمذي رحمه الله أقام القرينة على أن الخطأ من قبل الزهري لا من قبل جعفر ابن برقان، حيث قال(٣) «وروى صالح بن أبي الأخضر، ومحمد بن أبي حفصة هذا الحديث عن الزهري عن عروة عن عائشة مثل هذا.

وروى مالك بن أنس، ومعمر، وعبيدالله بن عمر، وزياد بن سعد، وغير واحد من الحفاظ عن الزهري عن عائشة مرسلا، ولم يذكروا فيه عن عروة، وهذا أصح، لأنه روي عن ابن جريج قال: سألت الزهري فقلت له: أَحَدَّثك عروة عن عائشة رضي الله عنها؟

قال: لم أسمع من عروة في هذا شيئا، ولكني سمعت في خلافة سليمان ابن عبدالملك من ناس، عن بعض من سأل عائشة عن هذا الحديث.

حدثنا بهذا علي بن عيسى بن يزيد البغدادي حدثنا روح بن عبادة عن ابن جريج، فذكر الحديث».

---

(١) رواه الترمذي كتاب الصوم باب ما جاء في إيجاب القضاء عليه (صـ١٨٦ ـ رقم ٧٣٥).
(٢) العلل الكبير (١/ ٣٥٢).
(٣) جامع الترمذي صـ١٨٦.

مثال (٦): حديث قتيبة نا أبو عوانة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير أن النبي ﷺ كان يقرأ في العيدين والجمعة بسبح اسم ربك الأعلى، وهل أتاك حديث الغاشية، وربما اجتمعا في يوم فيقرأ بهما.[١]

قال الترمذي رحمه الله: سألت محمدا عن هذا الحديث، فقال: هو حديث صحيح، وكان ابن عيينة يروي هذا الحديث عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، فيضطرب في روايته، قال مرة: حبيب بن سالم عن أبيه عن النعمان بن بشير، وهو وهم.

والصحيح حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير.[٢]

مثال (٧): حديث حمّاد بن سلمة عن عبدالله بن عمير عن ربعي بن خراش عن طفيل بن سخبرة أخي عائشة رضي الله عنها لأمها: أنه رأى فيما يرى النائم كأنه مرَّ برهط من اليهود، فقال: من أنتم؟ قالو: نحن اليهود، قال: أنتم القوم، لولا أنكم تزعمون أن عزيرا ابن الله، فقالت اليهود: أنتم القوم، لولا أنكم تقولون: ماشاء الله، وماشاء محمد.

ثم مرّ برهط من النصارى، فقال: من أنتم؟ قالو: نحن النصارى، قال: إنكم أنتم القوم، ولولا أنكم تقولون: المسيح ابن الله، قالو: وأنتم القوم، لولا أنكم تقولون: ماشاء الله، وما شاء محمد، فلما أصبح أخبر بها من أخبر، ثم أتى النبي ﷺ فأخبره، فقال: «هل أخبرت بها أحدًا؟»، قال عفان: نعم، فلما صلو خطبهم، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «إن طفيلا رأى رؤيا، فأخبر بها من

(١) رواه مسلم كتاب الجمعة باب ما يقرأ في صلاة الجمعة (صـ٣٥١ ـ رقم ٢٠٢٨).
(٢) العلل الكبير (١/ ٢٨٦).

أخبر منكم، وإنكم تقولون كلمة كان يمنعني الحياء منكم أن أنهاكم عنها، قال: لا تقولوا ماشاء الله، وشاء محمد، ولكن قولوا ماشاء الله وحده».[1]

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله[2] «وهكذا رواه ابن ماجه عن محمد بن عبدالملك ابن أبي الشوارب عن أبي عوانة عن عبدالملك بن عمير به.

قال شيخنا:[3] وتابعه شعبة، وحماد بن سلمة عن عبدالملك بن عمير.

ورواه الطبراني من حديثهما، ومن حديث زيد بن أبي أنيسة أيضا، عن عبدالملك بن عمير عن ربعي عن الطفيل، فذكر مثله.

وقال سفيان ابن عيينة عن عبدالملك عن ربعي عن حذيفة رضي الله عنه، ووهم في ذلك، وقال أبو نعيم وابن الأثير: ورواه معمر عن عبدالملك بن عمير عن جابر ابن سمرة، والله أعلم»

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله[4]: ((الذي نبّه على هذه العلة هو إبراهيم الحربي في كتاب «النهي عن الهجران»، له)).

وقال الحافظ ابن حجر أيضا رحمه الله[5]: «قلت: قال إبراهيم الحربيُّ في «كتاب الهجران» له: **هذا وهم من ابن عيينة**، وإنما رواه ربعيُّ بن حراش عن الطفيل ابن عبدالله بن سخبرة عن عبدالملك بن عمير عنه به)).

(١) رواه أحمد (٥/ ٧٢)
(٢) جامع المسانيد والسنن (٣/ ٣٨٤)
(٣) الحافظ المزي، انظر تحفة الأشراف (٤/ ٢١١)
(٤) النكت الظراف (٤/ ٢١١)
(٥) النكت الظراف (٣/ ٢٩ ـ ٣٠)

مثال (٨): قال الإمام مسلم رحمه الله حدّثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس عن عبدالله بن أبي بكر عن أبيه أن عبدالله بن قيس ابن مخرمة أخبره عن زيد ابن خالد الجهني رضي الله عنه أنه قال: لأرمقنَّ صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم الليلة، فصلّى ركعتين خفيفتين، ثم صلّى ركعتين طويلتين، طويلتين، طويلتين، ثم صلَّى ركعتين، وهما دون اللَّتين قبلهما، ثم صلَّى ركعتين، وهما دون اللَّتين قبلهما، ثم صلَّى ركعتين، وهما دون اللَّتين قبلهما، ثم صلَّى ركعتين، وهما دون اللّتين قبلهما ثم أوتر، فذلك ثلاث عشرة ركعة.[1]

وهذا الحديث رواه عبدالرحمن بن مهدي عن مالك عن عبدالله بن أبي بكر أن عبدالله بن قيس بن مخرمة أخبره عن زيد بن خالد الجهني فذكر الحديث.[2]

قال عبدالله ابن الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله [3] «ولم يذكر عبدالرحمن في حديث مالك عن أبيه، والصواب ماروى مصعب عن أبيه[4]، وكذا ثنا أبو موسى الأنصاري ثنا معن ثنا مالك عن عبدالله بن أبي بكر عن أبيه أن عبدالله بن قيس ابن مخرمة أخبره عن زيد بن خالد الجهني، والصواب ما قال مصعب، ومعن، عن أبيه، ولم يذكر عبدالرحمن فيه عن أبيه، وهم فيه»

وهذا تنبيه مهم من عبدالله بن الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله، على خلاف المعهود عنه، فإنه نبَّه على علّة الحديث بعد أن رواه، وعادته في المسند إسناد الأحاديث دون تعليق.

(١) رواه مسلم كتاب صلاة المسافرين باب صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ودعائه بالليل (ص٣١٣ـ رقم١٨٠٤)
(٢) رواه أحمد (٥/ ١٩٣)
(٣) المسند (٥/ ١٩٣)
(٤) قال عبدالله في المسند (٥/ ١٩٣) ثنا مصعب حدثني مالك عن عبدالله بن أبي بكر عن أبيه أن عبدالله بن قيس بن مخرمة أخبره عن زيد بن خالد الجهني، فذكر الحديث.

مثال (٩): حديث ابن سيرين عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال «وصب المؤمن كفارة لخطاياه»

قال الدارقطني رحمه الله[١] «هو حديث يرويه عنه حدّث به عنه إسرائيل ابن يونس، وقد وهم فيه عبدالله بن المختار[٢] في موضعين:

في قوله: عن أبي هريرة ﷺ.

وفي رفعه إلى النبي ﷺ.

والصحيح من ذلك ما رواه أيوب السختياني وهشام بن حسان وحسبك بهما في الثقة عن ابن سيرين عن أبي الرئاب واسمه مطرف بن مالك القشيري عن أبي الدرداء ﷺ من قوله في حديث طويل»

مثال (١٠): قال الترمذي رحمه الله حدَّثنا قتيبة حدَّثنا الليث عن أبي الزبير عن سعيد ابن جبير وطاوس عن ابن عباس ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ يُعلِّمنا التشهد كما يُعلِّمنا القرآن، فكان يقول: «التحيات المباركات الصلوات الطَّيِّبات لله، سلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، سلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد ان لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا رسول الله»[٣]

قال الترمذي رحمه الله[٤] «حديث ابن عباس ﷺ حديث حسن صحيح غريب.

---

(١) العلل الواردة في الأحاديث النبوية (٨/ ١٢٧)

(٢) عبدالله بن المختار البصري وثقة ابن معين والنسائي، وروى عنه شعبة، وقال: هو من فتياننا، روى له مسلم وأهل السنن. تهذيب الكمال (١٦/ ١١١ ـ ١١٢)

(٣) كتاب الصلاة باب ما جاء في التشهد باب منه أيضا (ص٧٨ ـ رقم٢٩٠).

(٤) الجامع (ص٧٨)

وقـد روى عبدالرحمن بن حميد الرؤاسـي هذا الحديـث عن أبي الزبير نحو حديث الليث بن سعد.

وروى أيمـن بن نابل المكِّيُّ هذا الحديث عن أبي الزبير عن جابر ﷺ، وهو غير محفوظ»

***



مخالفة الثقات دليل الوهم والخطأ

المعيار الأقوى في معرفة الصواب من الخطأ في سياقة الحديث هو موافقة أو مخالفة الراوي للثقات، قال البيهقي رحمه الله[1] «لو لم يُستدل بمخالفة راوي الحديث ما هو أثبت وأكثر دلالة بالصدق منه لم يعرف قط صواب الحديث من خطئه».

وقال يحي بن معين: قال لي إسماعيل بن عليّة يوما: كيف حديثي؟

قال: قلت: أنت مستقيم الحديث، قال: فقال لي: وكيف علمتم ذاك؟ قلت له: **عارضنا بها أحاديث الناس، فرأيناها مستقيمة**.[2]

وكان الأئمة يستدلون لصحة حديث الراوي الصدوق بموافقته الثقات، قال أبو بكر الأثرم سمعت أبا عبدالله يُسأل عن هشام بن حَسّان كيف هو؟

قال: إن هشام بن حَسّان، أخبرك، عندي لا بأس به، وما تكاد تنكر عليه شيئا إلا وجدت غيره قد رواه: إما أيوب، وإما عوف.[3]

وقال يحي بن معين في هوذة بن خليفة الثقفي: لم يكن بالمحمود، قيل له: لِمَ؟ قال: لم يأت أحد بهذه الأحاديث كما جاء بها.[4]

مثال (١):حديث أبي الأحوص عن سماك عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي بردة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «اشربو في الظروف ولا

(١) القراءة خلف الإمام صـ١٥٣.
(٢) معرفة الرجال رواية أبي العباس أحمد بن محمد بن القاسم بن محرز (٢/ ٣٩ ـ رقم ٦٠).
(٣) تهذيب الكمال (٣٠/ ١٩٠).
(٤) تهذيب الكمال (٣٠/ ٢٣٢).



تسْكروا»،[1] قال أبـو زرعة الـرازي رحمه الله[2]: ((وهـم أبو الأحـوص، فقال: عن سـماك عن القاسـم عن أبيـه عن أبي بردة، **قلـب من الإسـناد موضعا، وصحَّف فـي موضـع**، أما القلب فقوله «عن أبي بـردة»، أراد: عن ابن بريدة، ثم احتاج ان يقول: «ابن بريدة عن أبيه» **فقلب الإسناد بأسره، وأفحش في الخطأ.**

وأفحش منه وأشنع تصحيفه في متنه «اشربو في الظُّروف، ولا تَسْكَروا».

وقد روى هذا الحديث عن أبي بريدة، عن أبيه: أبو سنان ضرار بن مُرَّة، وزُبَيد اليامـي، عـن محارب بن دِثَار، وسـماك بن حرب، والمغيرة بن سُـبيع، وعلقمة ابن مرثد، والزُّبير بن عدي، وعطاء الخُرَاسـانى، وسـلمة بن كهيل كلهم عن ابن بريـدة عـن أبيه عن النبي ﷺ قال: «نهيتُكم عَن زيـارة القبو فزوروها، ونهيتكم عن لحوم الأضاحى فوق ثلاث فأمسـكو ما بدا لكم، ونهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء، فاشربو في الأسقية، ولا تشربوا مُسكرا».

وفـي حديـث بعضهم قال «واجتنبوا كل مسـكر»، ولم يقـل أحد منهم «ولا تسـكروا»، **وقد بان وهم حديث أبي الأحوص من اتفاق هؤلاء المُسـَّمين، على ماذكرنا خلافه)).**

وقـال أبو عبد الرحمن النسـائي رحمه الله[3] «إن هـذا حديث منكر، غلط فيه أبو الأحوص سـلام بن سُـليْم، لا نعلم أن أحدا تابعه عليه من أصحاب سـماك ابن حرب، وسـماك ليس بالقوي، وكان يقبل التلقيـن، قال أحمد بن حنبل: كان أبو الأحوص يُخطيء في هذا الحديث، خالفه شريك في إسناده وفي لفظه»

---

(١) رواه النسائي كتاب الأشربة باب ذكر الأخبار التى إعتل بها من أباح شرب المسكر (ص٧٦٨ـ رقم ٥٦٨٠)

(٢) علل الأحاديث (ص١٠٩٤ ـ ١٠٩٥)

(٣) السنن الصغرى (ص ٧٦٨ ـ ٧٦٩)

فالاضطراب يقع ممن يقبل التلقين، فيزيد في الأسانيد، فلا يقال لمثل حديث هذا إنه مروي من الوجهين إذا خالف الثقات، ولا يقال في حديثه إذا أسند موصولا إنه زيادة من الثقة، والزيادة من الثقة مقبولة.

قال عبد الله بن محمد بن سيّار: قلت لهشام بن عمّار: إن كنت تحفظ فحدِّث، وإن كنت لا تحفظ فلا تلَقَّنْ ما يُلقَّنْ، فاختلط من ذاك، وقال: أنا أعرف هذه الأحاديث، ثم قال لي بعد ساعة: إن كنت تشتهي أن تعلم فأدخل إسنادا في شيء، فتفقدت الأسانيد التي فيها قليلَ اضطراب، فجعلت أسأله عنها، فكان يمر فيها يعرفُهَا (١).

مثال (٢): حديث أبي إسحاق السبيعي عن البراء ﷺ قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله! ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ﴿١٧٦﴾﴾ [المائدة] فقال له النبي ﷺ (تجزئك آية الصيف) (٢).

فهذا الحديث رواه أبو بكر ابن عياش، وحجاج بن أرطاة، والاجلح عن أبي إسحاق عن البراء ﷺ.

ورواه يونس عن أبيه عن أبي سلمة مرسلا.

وتابع يونس زكريا على إرساله.

ورجح أبو حاتم الرازي ﷺ الإرسال (٣).

❋ ❋ ❋

(١) تهذيب الكمال (٣٠/ ٢٥٠)
(٢) رواه الترمذي كتاب تفسير القرآن باب ومن سورة النساء (ص٦٨٥ ـ رقم ٣٠٤٢)
(٣) علل الحديث (٢/ ٢٩١)



يقضى لمن جوّد الحديث وان كان مفضولا في حفظه

ضبط الحديث المعيّن يختلف عن ضبط الراوي عموما، فقد يكون للرواي مزيد عناية وضبط لبعض الأحاديث على غيرها لشدة عنايته بها.

قال الإمام الشافعي رحمه الله (ت: ٢٠٤هـ):[١] «إنما يغلط الرجل بخلاف من هو أحفظ منه، أو يأتي بشيء في الحديث يشركه فيه من لم يحفظ منه ما حفظ، وهم عدد، وهو منفرد»

وقال أبو بكر الأثرم صاحب أحمد رحمهما الله[٢] «ربما روى الثبت حديثا فخالفه فيه من هو دونه، فيكون الذي هو دونه فيه أصوب، وليس ذلك في كل شيء، وسنفتح لك منها بابا:

قد كان سالم بن عبدالله يقدّم على نافع، وقد قُدّم نافع في أحاديث على سالم فقيل: نافع فيها أصوب.

وكان سفيان بن سعيد يقدّم على شريك في صحة الرواية تقديما شديدا، ثم قضي لشريك على سفيان في حديثين، ومثل هذا كثير».

مثال: حديث المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «الرجل يطأ العذرة! قال: التراب لها طهور».

قال الدارقطني رحمه الله[٣] «يرويه الأوزاعي، واختلف عنه، فرواه الوليد ابن مسلم عن الأوزاعي عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال ذلك، أبو همام،

(١) اختلاف الحديث صـ١٤٩.
(٢) الناسخ والمنسوخ صـ٢٢٣.
(٣) العلل الوارد في الأحاديث النبوية (٨/ ١٥٩ ـ ١٦٠).

عن الوليد، وخالفه عتبة بن سعيد بن الرحض، وداود بن رشيد فروياه عن الوليد عن الأوزاعي عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة ﷺ.

وكذلك قال عبدالحميد بن أبي العشرين عن سعيد، وقال أيوب بن سويد عن الأوزاعي نبئت أن سعيدا حدّث به عن أبيه عن أبي هريرة ﷺ.

وقال محمد بن كثير عن الأوزاعي عن محمد بن عجلان عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة ﷺ، وقيل: عنه عن سعيد عن أبي هريرة ﷺ، وقال ابن عيينة: عن محمد بن عجلان عن سعيد المقبري أن امرأة سألت عائشة ﷺ موقوف.

ورواه عبدالله بن زياد بن سمعان عن المقبري عن القعقاع بن حكيم عن أبيه عن عائشة ﷺ أنها سألت النبي ﷺ وهو أشبهها بالصواب، وإن كان ابن سمعان متروكا».

فقاعدة الترجيح في الروايات المختلفة تقديم من أدّى الحديث على من أخطأ فيه، قال أبو بكر الأثرم رحمه الله[1] «**فالذي حفظ الشيء فأدّاه أحج من الذي لم يحفظه**».

❊ ❊ ❊

(١) ناسخ الحديث ومنسوخة صـ٧٧.

اختلاف الرواي الواحد نختار من رواياته ما يوافق الجماعة

الراوي الثقة يروي الحديث بصفة واحدة في أحواله المختلفة، ويقع لبعض الثقات شك أحيانا أو تبدد ذهن فيروي الحديث أحيانا برواية تختلف عن روايته السابقة، فهنا نرجح من رواياته ما يوافق فيه الثقات.

مثال (١): حديث حماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال «من حلف فقال: إن شاء الله فلا حنث عليه»[١].

ورواه أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: لا أعلمه إلا عن النبي ﷺ[٢].

قال الترمذي: سألت محمدا عن هذا الحديث، فقال: أصحاب نافع رووا هذا عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما موقوفا، إلا أيوب فإنه يرويه عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ، **ويقولون: أن أيوب في آخر أمره أوقفه**[٣].

مثال (٢): روى معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه أن غيلان بن سلمة الثقفي أسلم وتحته عشر نسوة، فقال له النبي ﷺ «اختر منهن أربعا».

هكذا حدّث به معمر مسندا خارج بلده، ومعلوم أن معمر يخطيء في حديثه خارج بلده، وتحديثه في بلده أوثق لأنه يحدّث من كتبه، وقد روى معمر هذا الحديث في بلده فأرسله فقد رواه عن الزهري مرسلا[٤].

---

(١) رواه الترمذي كتاب النذور والأيمان باب ما جاء في الاستثناء في اليمين (صـ٣٧١ـ رقم ١٥٣١).

(٢) رواه البيهقي في السنن الكبرى (١٠/ ٤٦).

(٣) العلل الكبير (٢/ ٦٥٥ ـ ٦٥٦).

(٤) هكذا رواه عن عبدالرزاق في المصنف.

ورواية معمر المرسلة توافق رواية الأثبات، فقد رواه ابن عيينة ومالك عن الزهري مرسلا.

قال أبو زرعة الرازي رحمه الله «مرسلا أصح»[1].

وقال البخاري رحمه الله[2]: «هو حديث غير محفوظ، إنما روى هذا معمر بالعراق، وقد روي عن معمر عن الزهري هذا الحديث مرسلا.

وروى شعيب بن أبي حمزة وغيره عن الزهري قال حُدثت عن محمد ابن سويد الثقفي أن غيلان بن سلمة أسلم، قال محمد: وهذا أصح.

وإنما روى الزهري عن سالم عن أبيه أن عمر رضي الله عنه قال لرجل من ثقيف طلّق نساءه، فقال: لتراجعن نساءك أو لأرجمنك كما رجم النبي صلى الله عليه وسلم قبر أبي رغال».

قال يعقوب بن شيبة حدثنا أحمد بن شبويه حدثنا عبدالرزاق، قال: لم يسند لنا معمر حديث غيلان بن سلمة أنه أسلم وعنده عشر نسوة [3].

وقال الإمام أحمد رحمه الله في هذا الحديث[4]، «ليس بصحيح، والعمل عليه».

وقال الإمام مسلم رحمه الله في «التمييز»[5]: «إن هذا الحديث مما وهم فيه معمر بالبصرة».

---

(١) علل الحديث (٢/ ٧٨).
(٢) العلل الكبير (١/ ٤٤٥-٤٤٦)
(٣) التمهيد (١٢/ ٥٥).
(٤) البدر المنير (٧/ ٦١٠).
(٥) البدر المنير (٧/ ٦١٠).

وقال الحافظ ابن عبدالبر رحمه الله[1]، «الأحاديث المروية في هذا الباب كلها معلومة، وليس أسانيدها بالقوية، ولكنها لم يرو شيء يخالفها عن النبي ﷺ، والأصول تعضدها، والقول بها والمصير إليها ـ أولى ـ وبالله التوفيق».

والأصول يريد بها قوله تعالى: ﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثۡنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ۝٣﴾ [النساء]، قال علي بن الحسين رحمه الله «مثنى أو ثلاث أورباع»[2].

مثال (٣): روى مسلم حدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد قالا أخبرنا عبدالرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عامر بن سعد عن أبيه رضي الله عنه أن النبي ﷺ أمر بقتل الوزغ وسماه فويسقا.[3]

قال الحافظ الدارقطني رحمه الله (ت: ٣٨٥هـ)[4]: «خالفه مالك، ويونس وعقيل، رووه عن الزهري عن سعد مرسلا.

ورواه عباد بن إسحاق عن عمر بن سعيد عن الزهري مثل معمر».

فالذين أسندوا الحديث معمر، وعباد بن إسحاق، والذين أرسلوه ثلاثة: مالك، ويونس، وعقيل، ولكن لابد من ملاحظة أن يونس لم يرسله دائما، فإنه في بعض الأحيان يسنده أيضا، فأصبح عدد من أسنده أكثره، ومعلوم أن مالك يرسل أحيانا الموصولات احتياطا، فالحاصل أننا نختار من رواية يونس ما وافق فيه من أسنده.

---

(١) التمهيد (١٢/ ٥٨).
(٢) ذكره البخاري تعليقا مجزوما به.
(٣) رواه مسلم كتاب السلام باب استحباب قتل الوزغ (صـ٩٩٤ ـ رقم ٥٨٤٤).
(٤) التتبعات صـ٢٧٤ ـ ٢٧٥.



قال الحافظ المزي رحمه الله[1] «حديث ـ قتل الأوزاغ ـ رواه يونس عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها».

❋ ❋ ❋

(١) النكت الظراف (٣/ ٢٢٩)، أفاد بذلك العلامة مقبل الوادعي رحمه الله في تعليقه على التتبعات.

نقص الإسناد أخف فرواية الزيادة مرجح ثبوتها

علو الإسـناد من موجبات حفظ الرواة له وضبطه وتجويده، وسبب ذلك أنه أيسـر في الحفظ، والقرب من النبي ﷺ في السـند سـنة، قال الإمام أحمد ابن حنبل رحمه الله[1] «طلب علو الإسناد من الدين».

والعلـوّ يسـهل الوقوف على مواطـن العلة في السـند، ويقلّل أسـباب جرح الـرواة، قال الحافظ السـخاوى رحمه الله[2] « وإنما كان العلـو مرغوبا لكونه أقرب إلـى الصحة وقلة الخطأ، لأنه ما من رجال الإسـناد إلا الخطأ جائز عليه، فكلما كثرت الوسائط وطال السند كثرت مظنات التجويز، وكلما قلّت قلّت».

ومـن أجل هذا اسـتنبط بعـض العلمـاء أن زيادة الـراوي في السـند المتصل الصحيـح يكـون خطـأً، وأن الراوي خصوصـا من في رتبة الصـدوق أخف عليه حفـظ الإسـناد العالي، وهـذه قرينة لا تضطـرد، فبعض الحفاظ يكـون الحديث مرويا عنده بالوجهين، وبعض الثقات لا يبالي بالنزول في الإسناد.

فدخـول الـراوي فـي أحاديث الثقـات يكون أحيانا سـببه عدم مبـالاة بعض الثقات في النزول في الحديث، لا بسبب اضطرابهم في سنده، ومن أشهر هؤلاء الليث بن سعد.

قـال الحافـظ ابن حجـر رحمه الله (ت:٨٥٢هـ)[3]: «وقعت لي نسـخة الليث عن نافع، فيها من الأحاديث المرفوعة والموقوفة نحو المائة، ومع ذلك فكان الليث يروي عنه ما ليس عنده منه مشـافهة بالواسـطة وربما روى عنه بأكثر من واسـطة

(١) الرحلة في طلب الحديث ص٨٩
(٢) الغاية في شرح الهداية (١/ ٩٥)
(٣) الرحمة الغيثية بالترجمة الليثية ص٧٢ ـ ٧٣

واحد، فإنه روى عن هقل بن زياد، عن الأوزاعي، عن داود بن عطاء، عن موسى ابن عقبة، عن نافع.

وقد سمع من ابن شهاب الزهري كثيرا، ويدخل بينه وبين الزهري الواسطة بواحد، كعقيل، ويونس، وغيرهما، وذلك في الصحيحين، وبإثنين كما روى عن إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب.

وبثلاثة كما روي عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن يزيد ابن الهاد عن ابن شهاب.

وبخمسة كما روي عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن يزيد ابن الهاد عن إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن الزهري.

وسمع من أبي الزبير، وحديثه عنه من أصح الحديث، فإنه لم يسمع منه شيئا دلَّس فيه.

وقد روى عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن محمد بن عجلان عن أبي الزبير.

وما من هؤلاء الوسائط إلا من سمع منه الكتب، ولكنه كان لا يحب التدليس، فكان لا يبالي إذا نزل في الرواية إذا لم يسمع.

فقد حدَّث عن هشام بن عروة، وسمع من ربيعة، وحدَّث عن يحي بن أيوب، عن أيوب بن موسى، عنه، وسمع من سعيد المصري، وحدَّث عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبد الحميد بن جعفر، عنه».

مثال (١): قال عبدالرحمن بن أبي حاتم رحمه الله سألت أبي عن حديث رواه النعمان ابن المنذر عن مكحول عن عنبسة عن أمّ حبيبة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال

«من حافظ على ثنتي عشرة ركعة في يوم وليلة، بُنِي له بيت في الجنة».

فقال أبي: لهذا الحديث علّة، روى ابن لهيعة عن سليمان بن موسى عن مكحولَ عن مولى لعنبسة بن أبي سفيان عن عنبسة عن أمّ حبيبة ﵂ عن النبي ﷺ.

قال أبي: هذا دليل أن مكحولا لم يلق عنبسة، وقد أفسده رواية ابن لهيعة.

قلت لأبي: لم حكمت لرواية ابن لهيعة، وقد عرفت ابن لهيعة وكثرة أوهامه؟

قال أبي: في رواية ابن لهيعة زيادة رجل، ولو كان نقصان رجل كان أسهل على ابن لهيعة حفظه.[1]

فالحاصل مما سبق أن العلو في الإسناد لا يُحكم بترجيحه مطلقا لمجرد أنه أخف على الراوي حفظه.

مثال (٢): حديث إبراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون عن خزيمة بن ثابت ﵁ قال: جعل رسول الله ﷺ للمسافر ثلاثا، ولو مضى السائل على مسألة لجعلها خمسا[2].

فقد رُوي من طريق آخر بنزول، وبإدخال راو بين إبراهيم التيمي وعمرو ابن ميمون، قال شعبة ثنا سلمة بن كهيل قال سمعت إبراهيم يحدّث عن الحارث ابن سويد عن عمرو بن ميمون عن خزيمة بن ثابت ﵁ عن النبي ﷺ.[3]

(١) علل الحديث (١/ ٤٣٥ ـ ٤٣٦ ـ رقم ٤٨٨)
(٢) رواه ابن ماجة كتاب الطهارة وسننها باب المسح للمقيم والمسافر (ص ٧٨ ـ رقم٥٥٣)
(٣) رواه ابن ماجة كتاب الطهارة وسننها باب المسح للمقيم والمسافر (ص ٧٨ ـ رقم ٥٥٤)

وروي باختلاف آخر عن إبراهيم التيمي عن أبي عبدالله الجدلي عن خزيمة رضي الله عنه.[1]

وروي بزيادة راو كذلك بين التيمي والجدلي، فقد رواه سعيد بن مسروق عن إبراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون عن أبي عبدالله الجدلي عن خزيمة ابن ثابت عن النبي ﷺ أنه سُئل عن المسح على الخفين، فقال «للمسافر ثلاث، وللمقيم يوم»[2]

قال الحافظ علاء الدِّين مغلطاي رحمه الله (ت: ٧٦٢ هـ)[3]: «وأما زيادة من زاد عمرو بن ميمون، والحارث بن سويد، فالحكم لهم، وأما سقوطهمافلا يضر أيضا لمعرفتنا بأنهما هما[4]، لثقتهما وعدالتهما، لأن مقتضى المشهور من حكم المحدّثين أن يُحكم بالزيادة، ويُجعل مابين إبراهيم وعمرو منقطعا، لأن الظاهر أن الإنسان لا يروي حديثا عن رجل ثالث وقد رواه هو عن ذلك والثالث، لقدرته على إسقاط أواسطه[5]، ولكن إذا عارض هذا الظاهر دليل أقوى منه عمل به، كما فعل في أحاديث حُكم فيها بأن الراوي علا ونزل في حديث واحد، فرواه على الوجهين، وفي هذا الحديث قد ذكرنا زيادة زائدة وهي أن التيمي قال حدثنا عمرو بن ميمون، فصرَّح بالتحديث[6]، فمقتضى هذا التصريح لقائل أن يقول: لعلّ إبراهيم سمعه من عمرو، ومن الحارث بن سويد عنه، ووجه آخر: وهو أن يقال: إن كان متصلا فيما بين التيمي وعمرو فذلك، وإن كان منقطعا فقد بيّن الواسطة، وهو من أكبر الثقات».

---

(١) رواه ابن حبان

(٢) رواه الترمذي كتاب الطهارة باب المسح على الخفين للمسافر والمقيم (ص ٢٦ ـ رقم ٩٥)

(٣) شرح سنن ابن ماجة (٢/ ٦٦٣)

(٤) هكذا في النسخة المطبوعة

(٥) هكذا في النسخة المطبوعة، ولعل صوابه «الواسطة».

(٦) لا يلزمَ، فإنه يقع الوهم أحيانا في ذكر صيغ الأداء والتصريح بالسماع، ويقع فيها تجوّز.

فالمحدثون يستدلون بالنزول على أن حديث الراوي غير ثابت من وجهين، فإنه لو كان سمعه بعلو فإنه لا يختار النزول في روايته.

مثال (٣): قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عن حديث رواه ضمرة عن الثوري عن حميد عن أنس ﷺ عن النبي ﷺ أنه طاف على نسائه في غسل واحد.

فقال أبو زرعة: هذا خطأ، أخطأ ضمرة، إنما هو الثوري عن معمر عن قتادة عن أنس ﷺ.

ثم قال أبو زرعة: لو كان عند الثوري عن حُميد عن أنس ﷺ كان لا يحدِّث به عن معمر عن قتادة عن أنس.

قيل لأبي زرعة: فإن سعيد بن أبي زيد ـ ورَّاق الفريابي ـ حدّث عن الفريابي عن الثوري عن حميد عن أنس ﷺ، وعن معمر عن قتادة عن أنس ﷺ قال: ما أدري ما هذا؟ ما أعرف من حديث الفريابي إلا عن الثوري عن أبي عروة عن أبي الخطاب عن أنس ﷺ، ما أدري ما هذا؟![١]

مثال (٤): حديث الحسين بن محمد بن زياد ثنا محمد بن المثنى العنزى ثنا عبدالصمد بن عبدالوارث قال سمعت أبي يقول ثنا الحسين وهو المعلم ثنا يحي ابن أبي كثير أن أبا عمرو الأوزاعي حدّثه أن يعيش بن الوليد حدّثه أن معدان ابن أبي طلحة حدّثه أن أبا الدرداء ﷺ حدّثه أن النبي ﷺ قاء فأفطر، فلقيت ثوبان في مسجد دمشق فذكرت ذلك له، فقال:صدق أنا صببت له وضوءه[٢].

---

(١) علل الحديث (١/ ٢٠٨ ـ ٢٠٩ ـ رقم ١٩)

(٢) رواه الحاكم (١/ ٤٢٦)، والترمذي كتاب الطهارة باب ماجاء في الوضوء من القيء والرعاف (ص٢٤ ـ رقم ٨٧)، وأبو داود كتاب الصيام باب الصائم يتقيء عامدا (ص٣٤٥ ـ رقم ٢٣٨)، وابن خزيمة (٣/ ٣٩٤)

قال أبو عبدالله الحاكم رحمه الله[1] «هذا حديث صحيح على شـرط الشـيخين ولـم يخرجاه، لخلاف بين أصحـاب عبدالصمد فيه، قال بعضهم عن يعيش ابن الوليد عن أبيه عن معدان، وهذا وهم من قائله، فقد رواه حرب بن شداد وهشام الدستوائى عن يحي بن أبي كثير على الإستقامة».

وقال ابن خزيمة رحمه الله[2] « إن أبا موسـى ـ محمد بن المثنى ـ قال عن يعيش ابن الوليد بن هشـام، وأما بندار فنسـبه إلـى جدِّه وقال إن مَعْـدان أخبر، فبرواية هشـام، وحـرب بن شَـدَّاد عُلم أن الصواب مـا رواه أبو موسـى، وأن يعيش ابن الوليد سمع من مَعدان، وليس بينهما أبوه».

فمما يستدل به المحدثون على أن حديث الراوي غير ثابت من الوجهين هو أن الراوي يتحرى علو السـند، فإذا روى الحديث من وجهين فإنه لو كان سمعه بعلو فإنه لايختارالنزول في روايته.

❊ ❊ ❊

---

(١) مستدرك الحاكم

(٢) مختصر المختصر من الصحيح عن النبي ﷺ (٣/ ٣٩٥ـ٣٩٦)

حديث الراوي بالواسطة يرجح إذا ندرت روايته عنه بدونها

بعض الرواة سماعه من أحد شيوخه نادر، وأكثر أحواله يروي عن شيخه هذا بواسطة، فإذا جاء الحديث بروايتين أحدهما بواسطة، والأخرى بحذفها فالمرجح إعتبار رواية الواسطة لأنها هي الأكثر وهي المعهودة.

من ذلك رواية حميد الطويل عن أنس بن مالك ﷺ، فأحيانا يروي عنه ويذكر الواسطة وهو ثابت البناني، وأحيانا يُسقط الواسطة، ويروي عن أنس مباشرة.

قال شعبة: لم يسمع حميد من أنس إلا أربعة وعشرين حديثا، والباقى سمعها من ثابت، أو ثَبَّته فيها ثابت.

وقال حَماد بن سلمة: عامة مايروي حميد عن أنس سمعه من ثابت.[1]

مثال: قال عبدالرحمن بن أبي حاتم رحمه الله سألت أبي عن حديث رواه حماد ابن سلمة، وخالد الواسطي، والأنصاري، ومعتمر بن سليمان، كلهم رووه عن حميد عن أنس ﷺ عن النبي ﷺ أنه صلى في ثوب واحد.

وروى يحي بن أيوب عن حميد عن ثابت عن أنس ﷺ عن النبي ﷺ:

قلت لأبي: أيهما أصح؟

قال: يحي قد زاد رجلا، ولم يقل أحد من هؤلاء عن حميد: سمعت أنسا، ولا حدّثنى أنس، وهذا أشبه، قد زاد رجلا [2].

***

(١) تهذيب الكمال (٧/ ٣٦٠)
(٢) علل الأحاديث (١/ ٣٦٥ ـ رقم ٣٣٣)





الخطأ في سلوك جادة الإسناد وأثره في اختلاف الأسانيد

من أكثر أنواع الاختلاف في الأسانيد شيوعا وهم بعض الرواة في إسناد الحديث وسلوكه الجادة المعهودة لأحد الأسانيد مع أن الحديث غير مروي بهذه الصفة، والسبب في ذلك يرجع إلى الغفلة، ويسر سلوك الجادة.

مثال (١): حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ خطب الناس فقال: «ألا من ولي يتيما له مال فليتَّجر فيه، ولا يتركه حتى تأكله الصدقة»

قال الحافظ الدارقطني رحمه الله [1] «يرويه عن عمرو بن شعيب، واختلف عنه، فرواه حسين المعلم عن مكحول عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب عن عمر رضي الله عنه قوله.

وخالفه عمرو بن دينار، واختلف عنه.

فقال ابن عيينة عن عمرو بن شعيب عن عمر رضي الله عنه، لم يذكر ابن المسيب.

وخالفه حماد بن زيد فرواه عن عمرو بن دينار عن مكحول عن عمر رضي الله عنه.

ولم يذكر فيه عمرو بن شعيب ولا ابن المسيب.

ورواه المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

وكذلك رواه مندل بن علي عن الشيباني عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

وحديث عمر رضي الله عنه أصح».

---

(١) العلل (٢/ ١٥٧)



فهذا الحديث واضح أن الاختلاف في سنده سببه سلوك بعض الرواة جادة إسناد عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وهو خطأ فالمتن من كلام عمر ابن الخطاب رضي الله عنه وليس من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

مثال (٢): قال أبو بكر البزار حدثنا سلمة بن شبيب قال نا الحسن بن محمد ابن أعين قال نا عبدالله بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم «كل نسب وسبب ينقطع يوم القيامة إلا نسبي وسببي»(١)

فهنا نجد عبدالله بن زيد بن أسلم رحمه الله وهو ليس بالقوي سلك الجادة وأسند الحديث، وهو مرسل.

قال الحافظ أبو بكر البزار رحمه الله (ت:٢٩٢ هـ):(٢) «هذا الحديث قد رواه غير واحد عن زيد بن أسلم عن عمر مرسلا، **ولا نعلم أحدًا قال**: عن زيد عن أبيه **إلا عبدالله بن زيد وحده**»

وهذا الإسناد وقعت فيه أوهام كثيرة من الضعفاء الآخذين عن زيد بن أسلم، وسلكوا الجادة وأخطأوا في أحاديثه.

مثال (٣): قال أبو بكر البزار رحمه الله حدثنا أبو كريب قال نا رشدين بن سعد قال نا الضحاك بن شرحبيل عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة.(٣)

---

(١) البحر الزخار (١/ ٣٩٧ ـ رقم٢٧٤)
(٢) البحر الزخار (١/ ٣٩٧)
(٣) البحر الزخار (١/ ٤١٥ ـ ٤١٦ ـ رقم٢٩٢)

قال أبو بكر البزار رحمه الله[1] «هذا الحديث خطأ، وأحسب أن خطأه أتى من قبل الضحاك بن شرحبيل، فرواه عنه رشدين بن سعد، وعبدالله بن لهيعة عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر رضي الله عنه.

والصواب ما رواه الثقات عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس رضي الله عنهما».

مثال (٤): قال الإمام أحمد ثنا أبو سعيد ثنا عبد العزيز بن محمد ثنا صالح ابن محمد ابن زائدة عن سالم بن عبدالله أنه كان مع مسلمة بن عبدالملك في أرض الروم، فوُجد في متاع رجل غلول، قال: فسأل سالم بن عبدالله فقال حدثني عبدالله عن عمر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال «من وجدتم في متاعه غُلولا فأحرقوه».

قال: وأحسبه قال: «وأضربوه»، قال: فأخرج متاعه في السُّوق فوجد فيه مصحفا، فسأل سالما، فقال: بِعْه وتصدَّق بثمنه»[2]

فهذا الحديث أخطأ فيه صالح بن محمد وسلك الجادة، وهو من كلام سالم.

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله[3] «وقد رواه علي بن المديني عن أميَّة بن بسطام عن الدَّراوردي به، ثم قال: هذا حديث منكر، ينكره أصحاب الحديث، وكان وهيب قد لقي أبا واقد هذا، وكان يضعِّفه، ويروي عنه عجائب.

وأخرجه أبو داود والترمذي من حديث الدراوردي، زاد أبو داود: وأبي إسحاق الفزاري.

---

(١) البحر الزخار (١/ ٤١٦)
(٢) رواه أحمد (١/ ٢٨٩ ـ رقم١٤٤)
(٣) مسند الفاروق (٢/ ٣٠٠ ـ ٣٠١)

كلاهما عن صالح بن محمد أبي واقد الليثي الصَّغير عن سالم عن أبيه عن عمر به.

وفي بعض نسخ الترمذي عن عبدالله بن عمر عن النبي ﷺ، فالله أعلم.

ثم قال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وسألت محمدا عن هذا فقال: إنما رواه صالح بن محمد، وهو منكر الحديث.

وقال الحافظ أبو الحسن الدارقطني: أبو واقد هذا ضعيف، **والمحفوظ: أن سالما أمر بهذا الكلام، ولم يرفعه إلى النبي ﷺ، ولا ذكره عن أبيه، ولا عن عمر ﵁**».

مثال (٥): حديث وهيب بن خالد ثنا ابن طاوس عن طاوس عن ابن عباس ﵄ أن النبي ﷺ قال «ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر»[١]

فهنا وهيب سلك الجادة، وأسند الحديث، وخالفه سفيان الثوري ولم يسلك الجادة مسندا بل رواه مرسلا فقال سفيان الثوري عن ابن طاوس عن طاوس قال: قال رسول الله ﷺ «ألحقوا المال بالفرائض فما تركت الفرائض فلأولى رجل ذكر»[٢]

قال النسائي ﵀[٣] «سفيان الثوري أحفظ من وهيب، ووهيب ثقة مأمون، وكأن حديث الثوري أشبه بالصواب»

---

(١) السنن الكبرى (٢/ ٩٧٨ ـ رقم٦٢٩٧)
(٢) السنن الكبرى (٢/ ٩٧٨ ـ رقم٦٢٩٨)
(٣) السنن الكبرى (٢/ ٩٧٩)

مثال (٦): حديث بقية عن شعبة بن الحجاج عن أبي إسحاق الهمداني عن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه أن داود النبي ﷺ قال لابنه سليمان عليه السلام «إعلم أن المرأة الصالحة لزوجها كالملك المتوَّج بالتاج المخوَّص بالذهب، واعلم أن المرأة السوء لزوجها، كحامل الثقل على الشيخ الضعيف»

فهذا الحديث فيه علّتان:

سلوك الجادة عن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه، وإرساله، قال عبدالرحمن ابن أبي حاتم عن أبيه[1]: «هذا خطأ، إنما هو أبو إسحاق عن عبدالرحمن ابن أبزى فقط، ليس فيه أبوه.

قال أبو محمد: روى الأعمش، والثوري، عن أبي إسحاق عن عبدالرحمن ابن أبزى قوله، كما قال أبي رحمه الله»

وبين عبدالرحمن بن أبزى ونبي الله داود عليه السلام آلاف السنين.

فالحاصل أنه ينبغي على طالب العلم التمييز بين الأسانيد المحفوظة في جادتها، وما وقع فيها الخطأ والوهم في سلوك الجادة.

ومنْ أمثلة ما كان فيه الصواب بلزوم الجادة، قال الترمذي رحمه الله حدَّثنا أبو سلمة يحي بن خلف حدَّثنا بشر بن المفضَّل عن عبدالله بن عثمان بن خثيم عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعة عن أبيه عن جده أنه خَرَج مع النبي ﷺ إلى المصلَّى، فرأى الناس يتبايعون، فقال «يامعشر التُجَّار! فاستجابوا

---

(١) علل الحديث (٢/ ٧٢)

لرسول الله ﷺ، ورفعوا أعناقهم وأبصارهم إليه، فقال: إن التُجَّار يُبعثون يوم القيامة فجَّارا، إلا من إتَّقى الله وبرَّ وصدق»[١]

قال أبو عيسى رحمه الله «هذا حديث حسن صحيح، ويقال: إسماعيل ابن عبيدالله بن رفاعة أيضا»[٢]

فالحديث محفوظ بهذه الجادة، وأخطأ الحارث بن عبيدة ورواه من غير جادته، قال الحارث بن عبيدة عن عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ أتى جماعة من التجار، فقال «يامعشر التجار، إن الله عز وجل باعثكم يوم القيامة فجَّارا إلا من صدق، ووصل، وأدَّى الأمانة»[٣]

قال عبدالرحمن بن أبي حاتم رحمه الله[٤] «سمعت أبي يقول: هذا خطأ، إنما يرويه ابن خثيم عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعة عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ»

***

(١) رواه الترمذي كتاب البيوع باب ماجاء في التجار وتسمية النبي ﷺ إياهم (ص٢٩٥ ـ رقم١٢١٠)
(٢) رواه الطبراني في المعجم الكبير (٢/ ٥٤)
(٣) رواه الطبراني في المعجم الكبير (٢/ ٥٤)
(٤) علل الحديث (٢/ ٦٦ ـ ٦٧)

عودة الطرق إلى طريق واحد

بعض الأحاديث تجدها مختلفة الأسانيد فإذا أمعنت فيها النظر وجدتها ترجع إلى طريق واحد.

ومعرفة عود الطرق إلى طريق واحد فيه صيانة لطالب العلم عن أن يعتضد بالطرق التي ترجع إلى طريق واحد.

مثال (١): حديث حماد بن سلمة عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال«من باع نخلا قد أُبِّرت، فثمرتها للبائع إلا أن يشترط المبتاع».

قال عبدالرحمن بن أبي حاتم رحمه الله[١] «قال أبي: كنت أستحسن هذا الحديث من ذا الطريق، حتى رأيت من حديث بعض الثقات: عن عكرمة بن خالد عن الزهري عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ.

قال أبو حاتم: فإذا الحديث قد عاد إلى الزهريّ عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ».

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله[٢] «وهو معلول، ـ يعني ـ لأن نافعا رواه عن ابن عمر رضي الله عنهما، فجعل مسألة بيع العبد عن عمر رضي الله عنه، ومسألة بيع النخل عن النبي ﷺ.

قال النسائي: سالم أجل من نافع، ولكن القول في هذا قول نافع، وكذا قال علي بن المديني، والدارقطني.

قال العلائي: وبهذه النكتة يتبين أن التعليل أمر خفي لا يقوم به إلا نقاد أئمة الحديث دون الفقهاء الذين لا اطلاع لهم على طرقة وخفاياها.

(١) علل الحديث (٢/ ٤٣ ـ رقم ١١٢٢).
(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح (٢/ ٧١٤).

قلت ـ الحافظ ابن حجر ـ وسبب الخفاء في هذا المثال أن عكرمة بن خالد أكبر من الزهري وهو معروف بالرواية عن ابن عمر ﵄، **فلما وُجد الحديث** من رواية حماد بن سلمة عنه كان ظاهرة الصحة، وكان يعتضد بها ما رواه الزهري عن سالم عن أبيه، ويرجح على رواية نافع، خلافا لما قال ابن المديني، والنسائي، وغيرها.

لكن لما فتّشت الطرق تبين أن عكرمة سمعه ممن هو أصغر منه وهو الزهري، والزهري لم يسمعه من ابن عمر ﵄ إنما سمعه من سالم، **فوضح أن رواية حماد بن سلمة مدّلسة أو مسواة، ورجع هذا الإسناد الذي كان يمكن الاعتضاد به إلى الإسناد الأول الذي حكم عليه بالوهم**، وكان سبب حكمهم عليه بالوهم كون سالم أو من دونه سلك الجادة، لأن العادة الغالب أن الإسناد إذا انتهى إلى الصحابي ﵁ قيل بعده: عن النبي ﷺ، فلما جاء هنا بعد الصحابي ذكر صحابي آخر، والحديث من قوله ـ كان الظن غالبا على أن من ضبطه هكذا أتقن ضبطا، والله أعلم».

مثال (٢): قال الإمام أحمد ﵀ ثنا أبو سعيد ثنا حماد بن زيد عن عمرو ابن دينار مولى آل الزبير عن سالم عن أبيه عن عمر ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ «من قال في سوق: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، بيده الخير، يحي ويميت، وهو على كل شيء قدير، كتب الله لها بها ألف ألف حسنة، ومحا عنه بها ألف ألف سيئة، وبنى له بيتا في الجنة»، عمرو بن دينار مولى آل الزبير ضعيف، ورواه أبو خالد الأحمر عن المهاصر بن حبيب عن سالم عن أبيه عن جده.[1]

---

(١) الدعاء للطبراني (٢/ ١١٦٧).

قـال إمـام العلل علي بـن المدينـي رحمه الله[1] «مهاصر بن حبيب ثقـة من أهل الشـام، ولـم يلقه أبو خالد الأحمر، وإنما روى عنه ثور بن يزيد، والأحوص ابن حكيم، وفرج بن فضالة، وأهل الشَّام، وهذا حديث منكر من حديث مهاصر من أنه سـمع سـالما، وإنما روى هذا الحديث شـيخ لم يكن عندهم بثبت، يقال له عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، حدَّثناه زياد بن الربيع عنه، به.

فكان أصحابنا ينكرون هذا الحديث أشدَّ الإنكار لجودة إسناده».

ورواه يحي بن سُـليم الطائفي عن عمران بن مسـلم عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ.

قـال عبدالرحمن بن أبي حاتم رحمه الله[2] «هذا الحديث خطأ، إنما أراد عمران ابن مسـلم عن عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير عن سـلام عن أبيه، فغلط وجعل بدل عمرو «عبدالله بن دينار»، وأسقط سالما من الإسناد».

مـن أجل هذا قال الدارقطني رحمه الله:[3] «فرجـع الحديث إلى عمرو بن دينار، وهو ضعيف الحديث لا يحتج به».

***

(١) بواسطة مسند الفاروق لابن كثير (٣/ ٤١).
(٢) علل الحديث (٢/ ٤٨٢).
(٣) العلل الواردة في الأحاديث النبوية (٢/ ٥٠).



يعتبر بالطرق حيث تتعاضد لا تتعارض

تجد كثيرا ممن يتحدث بتصحيح الأحاديث بمجموع الطرق يحفظ في ذلك قواعد مجملة يعملها في حكمه على كل أو أكثر الأحاديث التي يصححها بمجموع الطرق، ويجعل موجب التصحيح عنده استعمال هذه القواعد، فيصحح الحديث بمجموع طرقه إذا كان في أحد طرقه مجهول مثلا وورد من طريق آخر فيه راو ليس بشديد الضعف وروي الحديث مرسلا، مع وروده من رواية الثقات مرسلا، وهذا العمل بهذه الصورة غير سديد، فحيث تعارضت الطرق فإنها لا تتعاضد، ويكون المحفوظ يعني مخرج الحديث المعتمد هو الأصح، فتكون الرواية المرسلة هي مخرج الحديث وإن كانت ضعيفة لأنها هي رواية الثقات، وهذا المخرج دال على أن بقية الطرق المسندة خطأ، لأنها من رواية من لا ينهض لمخالفة الثقات، ناهيك أن كل حديث له قرائن ترجيح توجب ترجيح بعض الروايات على بعض، فالثقة يخطيء أحيانا، والأقل حفظا يجوّد الحديث أفضل ممن هو فوقه حفظا أحيانا، وذلك لعنايته بحفظ ذلك الحديث المعيّن.

قال العلامة أبو عبدالله محمد بن رُشيد الفهري رحمه الله (ت:٧٢١ هـ)[1]: «والحكم على الكليات بحكم الجزئيات لا يطّرد، فقد يكون لكل حديث حكم يخصه».

فالتصحيح بمجموع الطرق لا يجوز ركوبه هكذا مباشرة بعد قراءة كتب المصطلح، لا بد قبل ولوج هذا المعترك من إدمان قراءة كتب العلل والإطلاع على أحكام المتقدمين والمبرزين من المتأخرين، وقبل ذلك تلقي هذا العلم من الشيوخ أهل الاختصاص في هذا الفن.

(١) السنن الأبين ص١٣٦

قال الحافظ ابن الصلاح رحمه الله [1] «هذه تفاصيلها تُدرك بالمباشرة والبحث»

وقال الحافظ العلائي رحمه الله [2] «ووجوه الترجيح كثيرة لا تنحصر، ولا ضابط لها بالنسبة إلى جميع الأحاديث، بل كل حديث يقوم به ترجيح خاص، وإنما ينهض بذلك الممارس الفطن الذي أكثر من الطرق والروايات، ولهذا لم يحكم المتقدمون في هذا المقام بحكم كلي يشمل القاعدة، بل يختلف نظرهم بحسب ما يقوم عندهم في كل حديث بمفرده»

وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله (ت:٧٩٥ هـ) في نصيحته الذهبية [3] «ولا بد في هذا العلم من طول الممارسة، وكثرة المذاكرة، فإذا عُدم المذاكر به فليكثر طالبه المطالعة في كلام الأئمة العارفين به، كيحي القطان، ومن تلقى عنه كأحمد، وابن المديني، وغيرهما، فمن رزق مطالعة ذلك وفهمه وفقهت نفسه فيه، وصارت له فيه قوة وملكة صلح له أن يتكلم فيه»

فجمع وحشد الطرق وضمها جميعا والحكم تبعا لذلك بصحة الحديث بمجموع طرقه مسلك غريب عن أئمة التحقيق الذين يميزون بين الطرق، ويطرحون مايعارض الطريق المحفوظ للحديث، قال الحافظ أبو بكر الحازمي رحمه الله (ت: ٥٩٤ هـ) مبينا منهج المحققين في تمييز الطرق[4] «إن لهؤلاء الأئمة مذهبا في كيفية إستنباط مخارج الحديث نشير إليها على سبيل الإيجاز، وذلك أن مذهب من يخرّج الصحيح أن يعتبر حال هذا الراوي العدل في مشايخه،

---

(١) علوم الحديث ٣٤
(٢) النكت لابن حجر (٢/ ٧١٢)
(٣) شرح علل الترمذي (٢/ ٤٦٩)
(٤) شروط الأئمة الخمسة ص٥٦ ـ ٥٧

وفيمـن روى عنهم، وهم ثقات أيضا، وحديثه عن بعضهم صحيح ثابت يلزمهم إخراجه، وعن بعضهم مدخول لا يصلح إخراجه إلا في الشواهد والمتابعات.

وهـذا باب فيـه غموض، وطريقـه معرفة طبقـات الرواة عـن راوي الأصل، ومراتب مداركهم»

مثـال (١): قـال ابن خزيمـة رحمه الله حدّثنا يعقوب بن إبراهيـم الدورقي حدّثنا هشـيم عن حجّاج عـن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قـال: رأيت بلالا يؤذّن وقد جعل إصبعيه في أذنيه، وهو يتلوى في أذانه يمينا وشمالا.[١]

وابـن خزيمة رواه غيـر مثبّت لصحته، بل قال[٢] «بـاب إدخال الإصبعين في الأذنين عند الأذان، إن صحّ الخبر، فإن هذه اللفظة لست أحفظها إلا عن حجّاج ابن أرطأة، ولسـت أفهم: أسـمع الحجّاج هذا الخبر من عون بن أبي جحيفة أم لا؟ فأشكُّ في صحة هذا الخبر لهذه العلة»

والبخاري علّق في صحيحه فقط ما يذكر عن بلال أنه جعل إصبعيه في أذنيه دون لفظ الإستدارة[٣]، وما علّقه خرّجه أحمد والترمذي وقال: حسن صحيح[٤]، وأما ترك تعليقه مما رواه ابن خزيمة فتركه له مقصود لأنه معلول.

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله[٥] «ورواه عبد الرزاق عن سفيان ولفظ حديثـه عـن أبي جحيفة قـال: رأيت بلالا يؤّذن ويـدور ويتبعُ فـاه هاهنا وها هنا وإصبعاه في أذنيه، ورسول الله ﷺ في قبة حمراء، وذكر بقية الحديث.

---

(١) مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ (١/ ٤٧٦)
(٢) مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ (١/ ٤٧٦)
(٣)كتاب الأذان باب هل يتتبّع المؤذّن فاه ها هنا وها هنا (ص١٠٤)
(٤) رواه أحمد (٤/ ٣٠٨)، والترمذي باب ما جاء في إدخال الإصبع في الأذن عند الأذان (ص ٥٤ رقم ١٧٩)
(٥) فتح الباري (٥/ ٣٧٦)

خرّجه الإمام أحمد عن عبد الرزّاق وخرّجه من طريقه الترمذي، وقال: حسن صحيح، وخرّجه البيهقي وصحّحه أيضا.

وهذا هو الذي علّقه البخاري ها هنا بقوله: ويُذكر عن بلال أنه جعل إصبعيه في أذنيه.

وقال البيهقي: لفظ الإستدارة في حديث سفيان مدرجة، وسفيان إنما روى هذه اللفظة في (الجامع) رواية العدنيَّ، عنه، عن رجل لم يسمِّه عن عون.

قال: ورُوي عن حماد بن سلمة عن عون بن أبي جحيفة مرسلا، لم يقل (عن أبيه)، والله أعلم.

قلت: وكذا روى وكيع في كتابه، عن سفيان، عن عون، عن أبيه قال: أتينا النبي ﷺ فقام بلال فأذّن، فجعل يقول في أذانه يُحْرِفُ رأسه يمينا وشمالا.

وروى وكيع عن سفيان عن رجل عن أبي جحيفة أن بلالا رضي الله عنه كان يجعل إصبعيه في أذنيه.

فرواية وكيع عن سفيان تعلل بهما رواية عبد الرزاق عنه.

ولهذا لم يخرّجها البخاري مسندة ولم يخرجها مسلم ـ أيضا ـ وعلّقها البخاري بصيغة التمريض، وهذا من دقة نظره ومبالغته في البحث عن العلل والتنقيب عنها رضي الله عنه».

فبعض الرواة يهم ويُشبّه له، فيروي الحديث بإسناد يخطيء فيه لم يرو الحديث به، فلا يصح أن يقال هذا طريق آخر للحديث فيعتبر به، بل يقال: هذا الطريق لم يُرو به الحديث، أخطأ فيه فلان فرواه كذا، وصوابه هكذا.

مثال (٢): حديث يزيد عن عطاء عن إسماعيل بن أبي خالد عن ابن أبي أوفى ﷺ قال: إنما جمع رسول الله ﷺ بين الحج والعمرة لأنه علم أنه لا يحج بعد عامه ذلك.[١]

قال الحافظ أبو بكر البزار رحمه الله (ت:٢٩٢ هـ)[٢]: «هذا الحديث أخطأ فيه يزيد بن عطاء إذ رواه عن إسماعيل عن ابن أبي أوفى، وإنما الصحيح عن إسماعيل عن عبدالله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي ﷺ.

ورواه يحي بن سعيد عن إسماعيل عن عبدالله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي ﷺ».

مثال (٣): حديث الحسن عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلا كان يبيع الخمر في سفينة فجعل يشوبها بالماء، وفي السفينة قرد، فأخذ القرد الكيس فصعد الدقل.

قال أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني رحمه الله (ت:٣٨٥ هـ)[٣]: «يرويه سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وخالفه حميد الطويل فرواه عن الحسن مرسلا، والمرسل أصح.

وقيل عن حميد عن الحسن عن أنس رضي الله عنه، ولا يصح»

فانظر إلى نقد الدارقطني رحمه الله، حيث ميز طرق الحديث من الروايات الخاطئة التي ليست من طرق الحديث، فبيّن أن رواية حميد عن الحسن عن أنس رضي الله عنه غير صحيحة، ثم نظر في تعارض الوصل والإرسال، ورجّح الإرسال.

---

(١) البحر الزّخار (٨/ ٢٧٩ ـ رقم ٣٣٤٤)
(٢) البحر الزّخار (٨/ ٢٧٩)
(٣) العلل (١٠/ ٢٩٥)

ومن الأمور اللازم معرفتها في الاعتبار والتصحيح بتعدد الطرق هو أن بعض الأحاديث طرقها ترجع إلى طريق واحد، فمن لم يمعن النظر يصحح الحديث بمجموع طرقه، فيقوي المسند الضعيف بالمرسل الأقوى منه، مع أن دلالة الحال تدل على أن المرسل برهان على ضعف الطريق الموصول.

قال الحافظ العلائي رحمه الله (ت: ٧٦١ هـ): [١] «**إن بعض المراسيل رويت من وجوه متعددة مرسلة، والتابعون فيها متباينون، فيُظن أن مخارجها مختلفة، وإن كلا منها يعتضد بالآخر، ثم عند التفتيش يكون مخرجها واحدا، ويرجع كلها إلى مرسل واحد**، ومثال هذا حديث القهقهة المتقدم ذكره، روي من طريق الحسن البصري، وأبي العالية، وإبراهيم النخعي، والزهري، بأسانيد متعددة، **وعند التحقيق مدار الجميع على أبي العالية**.

قال عبد الرحمن بن مهدي: هذا الحديث لم يروه إلا حفصة بنت سيرين عن أبي العالية عن النبي ﷺ، فسمعه هشام بن حسان من حفصة فحدّث به الحسن البصري، فأرسله الحسن، وقال: قال رسول الله ﷺ.

وكان سليمان بن أرقم يختلف إلى الحسن وإلى الزهري، فسمعه من الحسن، فذاكر به الزهري، فقال الزهري: قال رسول الله ﷺ.

قال ابن مهدي وحدثنا شريك عن أبي هاشم قال: أنا حدّثت به إبراهيم - يعني النخعي - عن أبي العالية، فأرسله إبراهيم عن النبي ﷺ.

قال البيهقي، فإذا سمع السامع هذا الحديث يجده قد أرسله الحسن، وإبراهيم النخعي، والزهري، وأبو العالية، فيظنه متعدد الأسانيد، وإذا كشف عنه ظهر مداره على أبي العالية.

قلت: ومرسلات أبي العالية ضعيفة».

---

(١) جامع التحصيل في أحكام المراسيل ص٤٥



وقد يروي المحدّث الحديث بالطريق الخطأ ولا يرويه بالطريق الصحيح، فليس كل حديث وقع فيه وهم للراوي وإن كان ثقة يرويه على الوجهين، الوجه الصحيح والوجه الخطأ.

مثال (٤): قال عباس الدوري رحمه الله سمعت يحي بن معين رحمه الله يقول: كان يحي ابن زكريا كيّسا، ولا أعلمه أخطأ إلا في حديث واحد حدّث عن سفيان عن أبي إسحاق عن قبيصة بن برمة قال: قال عبدالله: ما أحب أن يكون مؤذنوكم عميانكم ولا قراؤكم.

وإنما هو عن واصل عن قبيصة.[1]

فالواجب على طالب العلم في تعامله مع الحديث المختلف الأسانيد تمييز الصحيح منها من الخطأ، أما تقوية الحديث بكل الطرق التي روي بها الحديث وإن كانت خاطئة فهذا ليس عليه عمل أئمة العلل.

مثال (٥): حديث أبي مودود ـ وهو عبد العزيز بن أبي سليمان المدني ـ عن محمد بن كعب القرظى عن أبان بن عثمان عن عثمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «من قال بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم ثلاثا لم يفجأه بلاء حتى الليل، ومن قالها حين يُمسي لم يفجأه بلاء حتى يصبح»[2]

قال الحافظ الدارقطني رحمه الله[3] «وهو حديث يرويه أبو مودود عبد العزيز ابن أبي سليمان عن محمد بن كعب، واختلف عنه.

---

(١) التاريخ رواية عباس الدوري (٣/ ٤٤٠ ـ رقم ٢١٦٠)

(٢) رواه أبو داود كتاب الأدب باب ما يقول إذا أصبح (ص٧١٦ ـ رقم ٥٠٨٩)

(٣) العلل الواردة في الأحاديث النبوية (٣/ ٧ ـ ٩).

فـرواه أبـو ضمرة عن أبي مودود عن محمد بن كعـب عن أبان بن عثمان عن عثمان.

وتابعه خالد بن يزيد العمري وخالفهما زيد بن الحباب فرواه عن أبي مودود قال حدثني من سمع أبان، ولم يسم أحدا.

وخالفهـم عبدالرحمـن بن مهدي، وأبو عامر العقـدى، روياه عن أبي مودود قـال حدثنـي رجل عمن سـمع أبان بن عثمـان عن عثمان بن عفـان ﷺ، وهذا القول هو المضبوط عن أبي مودود.

ومن قال فيه: عن محمد بن كعب القرظي فقد وهم، قاله أبو ضمرة أنس ابن عياض حدثنا الحسين بن إسماعيل وآخرون عن الزبير بن بكار عن أبي ضمرة.

وروى هذا الحديث أبو الزناد عن أبان بن عثمان عن أبيه حدّث به عبدالرحمن بن أبي الزناد عن أبيه.

وهذا متصل، وهو أحسنها إسنادا».

مثـال (٦): حديـث « مـن كان له إمـام فقراءة الإمـام له قـراءة»، هذا حديث مرسـل، رواه الضعفـاء والمتروكـون مسـندا، ورواه مـن اضطـرب في إسـناده بزيـادة راو شـديد الضعف وهو جابر الجعفـي، وخالف فيه أبو حنيفة أسـاطين الحفاظ والرواية والثقات، كشعبة، والسـفيانين، وابن المبارك، وغيرهم،فأسند ما أرسلوه، فجاء بعض المتأخرين فحسّن الحديث من هذه الطرق المخالفة.

وأنـت إذا تأملـت صنيـع المتقدميـن ومحققـي المتأخرين جزمـت بضعف طـرق الحديث كلها، ورواياته ضعيفة لا تتعاضـد، بل تتعارض لضعف رواتها، واختلافها، واضطرابها.

قال الإمام البخاري رحمه الله[1]: «هذا خبر لم يثبت عند أهل العلم من أهل الحجاز وأهل العراق، وغيرهم، لإرساله وانقطاعه».

وحسنا فعل العلامة أحمد شاكر رحمه الله حيث اكتفى بنقل الإجماع، وضعّف الحديث بما أجمع عليه المتقدمون[2].

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله[3]: «له طرق عن جماعة من الصحابة، وكلها معلولة».

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله[4]: «روي هذا الحديث من طرق ولا يصح شيء منها».

وقال الحافظ الذهبي رحمه الله[5]: «له طرق كلها واهية».

وقال الحافظ أبو بكر ابن المنذر رحمه الله: (ت:٣١٨ هـ) [6]: «قراءة الإمام له قراءة، واحتجوا بأخبار لا تثبت».

وقال العلامة محمد بن أحمد السفاريني رحمه الله: (ت:١١٨٨هـ)[7]:«وقلّ حديث منها، إلا وفيها مقال».

فالطرق الموصولة لهذا الحديث «من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة»، لا تصح، بعضها موقوفة، وبعضها لا أصل له، ومن أشهر هذه الطرق طريق

(١) خير الكلام في القراءة خلف الإمام ص ٩.
(٢) جامع الترمذي (٢/ ١٢٦).
(٣) تحقيق الكلام في وجوب القراءة خلف الإمام ص٣٩٥.
(٤) تحقيق الكلام في وجوب القراءة خلف الإمام ص٣٩٥.
(٥) تحقيق الكلام في وجوب القراءة خلف الإمام ص٣٩٧.
(٦) الأوسط (٣/ ٢٤٥).
(٧) كشف اللثام شرح عمدة الأحكام (٢/ ٤٣١).



أبـي الزبير عن جابـر رضي الله عنه عن النبي ﷺ «من كان له إمام فقراءته له قراءة»، قال الدارقطنـي رحمه الله[1] «يرويه الحسـن بن صالح عن جابر الجعفـي عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه.

وعن ليث عن أبي الزبير عن جابر مرفوعا، **ولا يصح رفعه.**

وحدّث به شـيخ ـ يعرف بسـهل بن العباس الترمذي، وكان ضعيفا ـ عن ابن عليّة عن أيوب عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ، **ووهم فيه.**

وإنما رواه ابن عليّة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما، **قوله.**

وكذلك رواه أحمد بن حنبل، وغيره، عن ابن عليّة.

وحديث سهل بن العباس عن ابن عليّة لا أصل له».

فعمد الرواة الضعفاء إلى أسـانيد في غاية الصحة فركبوها لحديث «من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة»، قال الدارقطني رحمه الله عن طريق نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعـا لهـذا الحديث[2]: (يرويه خارجة عن أيـوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ مرفوعا.

ورواه سـهيل بـن العباس الترمذي ـ قيل له: ثقة؟ قـال: لا، لو كان ثقة لم يرو هـذا عن ابن عليّة عن أيوب عن نافع عـن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا أيضا، **وكلاهما وهم.**

والصحيـح عن ابن عليّة مـا رواه أحمد بن حنبل وغيـره: عن أيوب عن نافع وأنس بن سيرين عن ابن عمر رضي الله عنهما من قوله.

---

(١) العلل (١٣/ ٣٤١ ـ ٣٤٢)
(٢) العلل (١٣/ ١٨ ـ ١٩)

ورواه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه: فحدث به شيخ - يعرف بأحمد ابن يوسف الخلال - عن سويد بن سعيد عن عليّ بن مسهر عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا، ووهم في رفعه.

وخالفهما أبو همام، فرواه عن علي بن مسهر عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما موقوفا.

وكذلك رواه أصحاب عبيدالله، وهو الصواب.

وكذلك رواه مالك بن أنس، وعبدالله بن سليمان الطويل، وجابر الجعفي، وأصحاب نافع، عن نافع مرفوعا.

...، ابن نمير، ومحمد بن بشر، ويحيى القطان، وعبد الرحيم بن سليمان، وسويد بن عبدالعزيز، وروح بن القاسم.

وكذلك رواه أنس بن سيرين، ومحمد بن سيرين، وعبدالله بن دينار، وأبو مجلز، عن ابن عمر رضي الله عنهما، موقوفا، وهو الصواب»

وقال البيهقي رحمه الله[1] «جابر الجعفي وليث بن أبي سليم لا يحتج بهما، وكل من تابعهما على ذلك أضعف منهما أو من أحدهما»

وبعض المتأخرين حكم لظاهر الحديث المسند بالصحة، ولم يفطن لعلته كما فطن المتقدمون، فهذا الحافظ أحمد بن أبي بكر البوصيرى رحمه الله ساق الأسانيد المسندة للحديث وحكم بصحتها، فقال[2] «قال أحمد بن منيع أنبأ إسحاق الأزرق ثنا سفيان وشريك عن موسى بن أبي عائشة عن عبدالله ابن شداد عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة».

---

(١) السنن الكبرى (٢/ ١٦٠)

(٢) اتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (٢/ ١٦٨)



قال: وثنا جري عن موسى بن أبي عائشة عن عبدالله بن شداد عن النبي ﷺ «من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة»، ولم يذكر عن جابر رضي الله عنه.

رواه عبد بن حميد ثنا أبو نعيم ثنا الحسن بن صالح عن جابر عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ، فذكره.

قلت ـ البوصيرى ـ إسناد حديث جابر الأول صحيح على شرط الشيخين، والثاني على شرط مسلم.

رواه ابن ماجة في سننه بزيادة رجل ضعيف في الإسناد فقال: ثنا على ابن محمد ثنا عبيدالله بن موسى عن الحسن بن صالح عن جابر ـ هو الجعفي ـ عن أبي الزبير».

وهذا من العجائب أظهر البوصيري علة رواية أبي الزبير، وبيّن اضطرابها بزيادة راو متروك، ثم حكم على هذه الرواية بأنها على شرط مسلم.

على كل حال كفانا البوصيرى بيان علة حديث أبي الزبير عن جابر، أما حديث موسى بن أبي عائشة فقد أبان علته المتقدمون، قال عبدالرحمن بن أبي حاتم رحمه الله[1] «قال أبي: هذا يرويه بعض الثقات، عن موسى بن أبي عائشة عن عبدالله بن شداد عن رجل من أهل البصرة.

قال أبي: **ولا يختلف أهل العلم، أن من قال موسى بن أبي عائشة، عن جابر، أنه قد أخطأ.**

قلت: الذي قال: عن موسى بن أبي عائشة عن جابر، فأخطأ هو النعمان ابن ثابت؟ قال: نعم».

(١) علل الحديث (١/ ٣٤٠)



وقال الحافظ الدارقطني رحمه الله منتقدا ما أسنده أبو حنيفة مما أرسله الثقات[1] «يشبه ان يكون أبو حنيفة وهم في قوله في هذا الحديث: عن جابر رضي الله عنه، **فإن جماعة من الحفاظ رووه عن موسى بن أبي عائشة، عن عبدالله بن شداد مرسلا،** عن النبي صلى الله عليه وسلم منهم: شعبة، والثوريّ، وزائدة، وشريك، وإسرائيل، وابن عيينة، وجرير بن عبدالحميد، كلهم أرسلوه، وهذا أشبه بالصواب»

وقال الحافظ ابن عبدالبر رحمه الله[2] «وقد روى هذا الحديث أبو حنيفة عن موسى بن أبي عائشة عن عبدالله بن شدّاد بن الهاد عن جابر بن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسنده غير أبي حنيفة، وهو سيء الحفظ عند أهل الحديث، وقد خالفه الحُفّاظ فيه: سفيان الثوري، وشعبة، وابن عيينة، وجرير، فرووه عن موسى بن أبي عائشة عن عبدالله بن شدّاد مرسلا، والصحيح فيه الإرسال، وليس مما يحتج به».

فالصناعة الحديثية عند المتقدمين واضحة يميزون الرواية المحفوظة للحديث، ويبيّنون ما في الطرق الأخرى من المخالفة والخطأ، وجاء المتأخرون من الفقهاء وبعض المحدثين وصححوا أحاديث طرقها ضعيفة متعارضة بدعوى الاعتبار بطرق الحديث، وغفلوا عن شرط الاعتبار وهو التعاضد لا التعارض.

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله منتقدا صنيع هؤلاء[3] «فجمعوا وكثّروا الطرق والروايات الضعيفة والشاذة والمنكرة والغريبة، وعامتها موقوفات رفعها من ليس بحافظ أو من هو ضعيف لا يحتج به، أو مرسلات وصلها من لا يحتج به».

---

(١) العلل (١٣/ ٣٧٣)
(٢) التمهيد(١١/ ٤٨)
(٣) فتح الباري (٦/ ٤٠٦ - ٤٠٧)

فالحاصل أن اختلاف الطرق مرة يُروى الحديث هكذا ومرة يُروى هكذا دليل اضطراب الحديث وضعفه، وقد تتعارض الطرق و تكون جميعها مضطربة، وقد يرجح بعضها على بعض، وقد يكون المحفوظ من الطرق مرسلا أو منقطعا.

مثال: روى ابن شاهين من طريق محمد بن عبدالرحمن السّلماني عن أبيه عن ابن عمر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ لعكَّاف الهلالي «ياعكاف! ألك زوجة؟ قال: لا، قال: ولا جارية، قال: لا، قال وأنت صحيح موسر؟ قال نعم والحمد لله.

قال فأنت إذن من إخوان الشياطين، إما أن تكون من رُهبان النصارى فأنت منهم، وإما أن تكون منَّا فاصنع كما نصنع، فإن من ستَّتنا النكاح، شراركم عزَّابكم، ويحك يا عكَّاف، تزوَّج، فقال عكَّاف: يا رسول الله! لا أتزوج حتى تزوّجني من شئت، قال قد زوَّجتك على اسم الله، والبركة كريمة»، وعند بعضهم «زينب بنت كلثوم الحميريّة».

وروى الطبراني في «مسند الشاميين» والعقيلي من طريق بُرد بن سنان عن مكحول عن عطية بن بُسْر عن عكّاف بن وداعة الهلاليِّ، فذكر الحديث بطوله ورواه أبو يعلى وابن منده من طريق بقية عن معاوية بن يحي عن سليمان ابن موسى عن مكحول عن غضيف بن الحارث عن عطية بن بسر المازنيّ قال: جاء عكّافُ بن وداعة الهلالي إلى رسول الله ﷺ الحديث.

ورواه بن السكن من طريق بقية بهذا الإسناد إلا أنه قال: عن عطية بن بسر عن عكّاف، وهكذا رواه يوسف الغسّاني عن سليمان بهذا الإسناد.

وأخرجه العقيلي من طريق الوليد بن مسلم عن معاوية بن يحي بهذا الإسناد، لكن لم يذكر غضيفا.

قال ابن منده: ورواه أشعث بن شعبة عن معاوية بن يحي عن رجل من بجيلة عن سليمان بن موسى، زاد فيه رجلا بينهما، قال: ورواه عبد الرزاق عن محمد ابن راشد عن مكحول عن غضيف بن الحارث عن أبي ذر قال: جاء عكّاف ابن بشر التميمي.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله[1] «وقد أخرجه أحمد عن عبد الرزاق بهذا الإسناد، والله أعلم.

فاتفقت الطرقُ الأُوَلُ على أنه عكّاف بن وداعة الهلالي، وشذّ محمد ابن راشد، فقال: عكاف بن بشر التميمي، وخالف في الإسناد أيضا، والطرق المذكورة كلها لا تخلو من ضعف واضطراب»



(١) الإصابة في تمييز الصحابة (٧/ ٢٢٨ ـ ٢٣٠)

لا يضم الواهي إلى الواهي

البعض سلك منهجا غير مرضي في الإحتجاج بالأحاديث الواردة من الطرق الضعيفة، وظن هؤلاء أن تعدد طرق الواهي تقويه.

قال أبو بكر الحازمي رحمه الله (ت: ٥٩٤ هـ)[١]: ((ضم الواهي إلى الواهي لا يؤثر في اعتبار الصحة، ولم يذهب إلى هذا أحد من أهل العلم قاطبة)).

وهذا الذي قاله الحازمي رحمه الله تجده واضحا في تطبيقات وأحكام المحدّثين العملية في نقد الأحاديث، فحديث «من حفظ على أمتي أربعين حديثا من أمر دينها بعثه الله يوم القيامة فقيها عالما»، مروي عن ثلاثة عشر صحابي، لا يصح من طرقه شيء فلم يحكم العلماء بصحته فضلا عن أن يقضوا بتواتره.

قال الحافظ ابن عبدالبر رحمه الله[٢] «إسناد هذا الحديث ضعيف كله»،وقال أبو علي ابن السكن رحمه الله[٣] «وليس يروى هذا الحديث عن النبي ﷺ من وجه ثابت»

وقال الحافظ المنذري رحمه الله[٤] «ليس في جميع طرقه مايقوى وتقوم به الحجة، ولا يخلو من طرقه أن يكون فيها مجهول، أو معروف مشهور بالضعف»

مثال (١): حديث هشام بن عروة عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «فُتحت المدائن بالسيف، وفتحت المدينة بالقرآن»

---

(١) شروط الأئمة الخمسة ص٦٥

(٢) جامع بيان العلم وفضله ص ٧٧

(٣) جامع بيان العلم وفضله ص ٧٩

(٤) جزء أفرده في طرق الحديث، بواسطة المعين على تفهم الأربعين ص٦١، لابن الملقن.

قال العلامة أحمد بن أبي بكر البوصيري رحمه الله (ت: هـ)[1]: «رواه أبو يعلى مرسلا بسند ضعيف، لضعف محمد بن الحسن المخزومي، **وإنما هو قول مالك، جعله محمد بن الحسن مرفوعا وأبرز له إسنادا**، وقد رواه غير محمد ابن الحسن فزاد في الإسناد عائشة رضي الله عنها»

والأمثلة في هذا النوع كثيرة جدا، فليحذر طالب العلم من جملة من الأحاديث أسانيدها واهية سُرِقَت أسانيد الثقات فرُكبت على متون موضوعة وواهية، وقُلبت أخبار المتروكين والكذابين إلى أحاديث الثقات، والله المستعان.

مثال (٢): خبر «أنا مدينة العلم، وعلي رضي الله عنه بابها، فمن أراد المدينة فليأتها من قبل الباب»، وفي رواية «أنا دار الحكمة، وأنا مدينة الحكمة» قال الحافظ محمد ابن طاهر القيسراني المقدسي رحمه الله (ت:٥٠٧ هـ)[2] «رواه باللفظ الأول أبو الصلت الهروي عن أبي معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما.

واسم أبي الصلت عبدالسلام بن صالح بن سليمان بن ميسرة من أهل هراة.

وهذا الحديث مما وضعه على أبي معاوية محمد بن خازم الضرير، ولم يحدّث به قط ابن عباس رضي الله عنهما، ولا مجاهد، ولا الأعمش، ولا أبو معاوية.

وقد سرقه منه جماعة من الكذابين.

ورواه بأسانيد مختلفة عثمان بن عمرو العثماني عن عيسى بن يونس عن الأعمش.

وعثمان هذا كذّاب يقلب الأسانيد.

---

(١) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (٣/ ٢٥٣)

(٢) تذكرة الحفاظ أطراف أحاديث كتاب المجروحين لابن حبان ص ١٣٦ ـ ١٣٧

وسرقه إسماعيل بن محمد بن يوسف أبو هارون، فرواه عن أبي عبيد القاسم ابن سلاّم عن أبي معاوية.

وإسماعيل هذا من أهل بيت جبرين كذاب.

ورواه عمر بن عبدالله الرومى عن شريك عن سلمة بن كهيل عن الصنابجى عن علي رضي الله عنه.

وعمر هذا يقلب الأخبار، ويأتي على الثقات ماليس من حديثهم، ولعله بلغه حديث أبي الصلت عن أبي معاوية فحفظه، ثم قلبه فرواه عن شريك بهذا الإسناد.

وهذا الحديث مما ابتكره أبو الصلت، والكذبة على منواله نسجوا، والله أعلم»





لا تعارض الروايات الصحيحة بالروايات الضعيفة

الراوي إذا لم يكن حفظه متقنا وخالف الثقات حُكم بضعفه، فكيف ينحرف البعض عن هذا الأمر البيّن فيعمد إلى معارضة الثقات والأحاديث الصحيحة برواية الضعفاء وأحاديثهم المنكرة.

وأنت تجد أئمة الجرح والتعديل في نقدهم للرواة يُضّعفون الراوي إذا خالف الثقات، لا يعارضون أحاديثه بأحاديث الثقات.

فهذا النَّهّاس بن قهم القيسي، قال فيه ابن عدي: أحاديثه مما يتفرَّد به عن الثقات، ولا يتابع عليه.(١)

وقال الدارقطني رحمه الله: مضطرب الحديث، تركه يحي القطان(٢).

وقال عبدالرحمن بن مهدي رحمه الله «حفاظ الكوفة أربعة: أبو حصين، ومنصور، وعمرو بن مرّة، وسلمة بن كهيل لا يختلف في حديثهم، فمن اختلف عليهم فهو مخطيء»(٣).

وقال الإمام مسلم رحمه الله(٤) «ولذلك أضعف أهل المعرفة بالحديث عمر ابن عبدالله بن أبي خثعم، وأشباههم من نقلة الأخبار، لروايتهم الأحاديث المستنكرة التي تخالف روايات الثقات المعروفين من الحُفّاظ».

فمن أوضح علامات الثقة عدم مخالفتة للثقات، فقد سأل الحاكم الدارقطني

---

(١) تهذيب الكمال (٣٠/ ٣٠)
(٢) تهذيب الكمال (٣٠/ ٣١)
(٣) الجرح والتعديل (٣/ ١٦٠)
(٤) التمييز ص١٥٣



عـن إبراهيم بن أبي الوزيـر؟ فقال الدارقطني: ثقة، وليس فـي حديثه ما يخالف الثقات.(١)

قـال عبدالله بن الإمام أحمد رحمه الله سـألت يحي بن معين عـن مغيرة بن زياد الموصلي، فقال: ليس به بأس، سألت أبي فقال: هو مضطرب الحديث، سمعت يحي يقول: مغيرة له حديث واحد منكر.

فقلـت لأبـي: كيف؟ قال: روى عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما في الرجل تمر به الجنازة، قال: يتيمم ويصلي، قال: **وهذا رواه ابن جريج وعبدالملك عن عطاء قوله،ليس فيه ابن عباس** رضي الله عنهما**، وهؤلاء أثبت منه.**

قال: وروى عن عطاء عن عائشـة رضي الله عنها: من صلى في يوم ثنتى عشـرة ركعة، قـال: **والنـاس يروونه عن عطاء عن عنبسـة عن أم حبيبة**، قـال: وروى عن عطاء عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقصر في الصلاة في الفجر ويُتم، قال: وهذا **يرويـه الناس عن عطاء عن رجل آخر، ليس هو عن عائشـة**، سـمعت أبي يقول: كل حديث رفعه **مغيرة بن زياد فهو منكر**.(٢)

❋ ❋ ❋

(١) سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني (ص١٧٩ ـ رقم٢٧٠).
(٢) العلل ومعرفة الرجال (٢/ ١١٨)

لا يشبه حديث فلان

سبر مرويات الراوي هو العنصر الأهم في وزن الراوي، فميّز العلماء بين الثقات والضعفاء من قبل هذا، فإذا كان حديث الراوي موافقا للثقات حكموا بقبول حديثه، وإذا كان حديث الراوي مخالفا للثقات حكموا بضعف حديثه، وإذا وجدوا الراوي لا يسوق مروياته وأحاديثه سياقة واحدة، فمرة يرويه هكذا، ومرة هكذا حكموا بأنه مضطرب الحديث.

فالعلماء إذا وجدوا اختلافا في سند الحديث أو متنه عرفوا أنه من فلان، لأن هذا الأشبه به كما هو معلوم من حال حديثه.

وإذا اتفق اسم راويين في رواية الحديث مُيّز بينهما بالأشبه بحديث كل واحد منهما، فما يرويه الراوي هو الذي يميّز حديثه إن كان اسمه يوافق اسم راو آخر، وهما مختلفان في درجة الحفظ، فأحدهما ثقة والآخر ضعيف.

مثال (١): أبو أسامة حماد بن أسامة القرشي روى عن عبدالرحمن بن يزيد ابن تميم وغلط في اسمه، فقال: ثنا عبدالرحمن بن يزيد بن جابر.

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله[1]: ((رواية أبي أسامة عن عبدالرحمن ابن يزيد بن جابر الدمشقي، قال محمد بن عبدالله بن نمير «ليس هو بابن جابر المعروف، إنما هو رجل يسمى بابن جابر، كتب عنه أبو أسامة هذه الأحاديث، قال: ألا ترى روايته لا تشبه شيئا من حديثه الصحاح الذي يروي عنه أهل الشام وأصحابه الثقات».

وكأن ابن نمير يشير إلى أن أبا أسامة علم ذلك، وتغافل عنه، فكان يوهن أبا أسامة، ويتعجب ممن يحدّث عنه، نقله يعقوب الفسوي عن ابن نمير.

(١) شرح علل الترمذي (٢/ ٦٧٩ ـ ٦٨٤).



ومما روى أبو أسامة عن ابن جابر عن ابن جابر عن إسماعيل بن عبيدالله عن أبي صالح الأشعري عن أبي هريرة رضي الله عنه حديث «الحمى حظُّ المؤمن من النار».

ورواه من الشاميين أبو المغيرة عن ابن تميم عن إسماعيل بهذا الإسناد، فقوي بذلك أن أبا أسامة إنما رواه عن ابن تميم.

وقال أبو عبيد الآجري عن أبي داود: «أبو أسامة روى عن عبدالرحمن ابن يزيد بن تميم، وغلط في اسمه، فقال ثنا عبدالرحمن بن يزيد فهو ابن تميم».

وكذلك روى حسين الجعفي عن ابن جابر عن أبي الأشعث عن أوس ابن أوس عن النبي ﷺ حديث «أكثروا عليَّ من الصلاة يوم الجمعة»، الحديث، فقالت طائفة: «هو حديث منكر، وحسين الجعفي سمع من عبدالرحمن ابن يزيد بن تميم الشامي، وروى عنه أحاديث منكرة فغلط في نسبته».

وممن ذكر ذلك البخاري، وأبو زرعة، وأبو حاتم، وأبو داود، وابن حبان، وغيرهم، وأنكر ذلك آخرون، وقالوا «الذي سمع منه حسين هو ابن جابر»،

قال العجلي «سمع من ابن جابر حديثين في الجمعة».

وكذا أنكر الدارقطني على من قال: إن حسينا سمع من ابن تميم، وقال: «إنما سمع من ابن جابر، قال: والذي سمع من ابن تميم هو أبو أسامة، وغلط في اسم جده، فقال: ابن جابر، وهو ابن تميم».

وقد ذكرنا هذا الحديث والكلام عليه في أول كتاب الجمعة، وقد استنكر البخاري روايات الكوفيين جملة عن ابن جابر.

قال الترمذي في علله: قال البخاري «أهل الكوفة يروون عن عبدالرحمن ابن يزيد بن جابر أحاديث مناكير، وإنما أرادوا عندي عبدالرحمن بن يزيد بن

تميم، وهو منكر الحديث، وهو بأحاديثه أشبه منه بأحاديث عبدالرحمن بن يزيد ابن جابر)).

مثال (٢): حديث حسين بن واقد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «لو وددتُّ أن عندي خبزة بيضاء من بُرَّةٍ سمراء، مابَّقةً بسمن ولبن، فقام رجل من القوم فاتَّخذه فجاء به، فقال: في أي شيء كان هذا؟ قال: في عُكَّةِ ضَبٍّ، قال: ارفعه.[١]

قال: أبو داود: هذا حديث منكر، وأيوب ليس هو السختياني.[٢]

وقال عبدالرحمن بن أبي حاتم قال أبي: **هذا حديث باطل، ولا يشبه أن يكون من حديث أيوب السختياني**، ويشبه أن يكون من حديث أيوب بن خُوطٍ.[٣]

فالراوي حديثه معروف بما يليق بحفظه والمعهود من مروياته عن شيوخه، وكذلك بما يتوافق وعقيدته.

فتجد العلماء يتحققون من عقيدة الراوي بسبر مروياته إذا نُسب إلى بدعة، وإن كان هذا ليس بلازم مطلقا، فقد يكون الراوي المبتدع صدوقا، فلا يروي ما يوافق عقيدته.

قال أبو داود: قد روى إسماعيل بن أبي خالد، وسفيان، عن عمرو بن ثابت، وهو المشئوم، ليس يشبه حديثه أحاديث الشيعة، وجعل يقول ـ يعني أن ـ أحاديثه مستقيمة.[٤]

---

(١) رواه أبو داود كتاب الأطعمة باب في الجمع بين لونين من الطعام (صـ٥٤٤ ـ رقم ٣٨١٨).

(٢) السنن صـ٥٤٥.

(٣) علل الأحاديث (صـ١٠٨٤).

(٤) سؤالات الآجري لأبي داود السجستاني صـ٢١٣

وكان الإمام أحمد إذا رأى كوفيا يروي الحديث في فضائل معاوية ﷺ إستدل به على نفي التشيع عنه، قال محمد بن ياسين المديني: كتب إليَّ إبراهيم ابن يماني، أن سل لي أحمد بن حنبل، عن حديث رواة عبيدالله بن موسى، عن الثوري، عن الأجلح، عن الشعبي، عن النعمان بن بشير ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال «من أحبَّ معاوية فقد أحبني، ومن أبغض معاوية ﷺ فقد أبغضني».

فكتب إليَّ أبيَّ سألت أحمد، فقال: **الأجلح يتشيع، كيف يروي مثل هذا؟!**

وقال: لورواه شامي لكان، فأمَّا أهل الكوفة فلا.

فهذا يدل على أن هذا الحديث ليس من حديث الأجلح، لأن الشيعي لا يروي مثل هذا الحديث في فضل معاويةَ ﷺ، فهو خطأ عليه.

وقال الإمام أحمد بن حنبل ﷺ في جعفر بن سليمان الضُّبَعيُّ: حماد ابن زيد لم يكن ينهى عنه، كان ينهى عن عبدالوارث ولا ينهى عن جعفر، إنما كان يتشيَّع، وكان يحدِّث بأحاديث في فضل عليّ، وأهل البصرة يغلون في عليّ[(١)] ﷺ.

فالأئمة يستدلون بمرويات الراوي على عقيدته، قال يحي بن معين ﷺ: سمعت من عبدالرزاق كلاما يوما، فاستدللت به على ما ذُكر عنه من المذهب، فقلت له: إن أُستاذِيْك الذين أخذت عنهم ثقات، كلهم أصحاب سُنَّة: معمر، ومالك بن أنس، وابن جريج، وسفيان الثوري، والأوزاعي، فعمن أخذت هذا المذهب؟

فقال: قدم علينا جعفر بن سليمان الضُّبَعَيُّ فرأيته فاضلا حسن الهَدْي، فأخذت هذا عنه.[(٢)]

---

(١) تهذيب الكمال (٥/ ٤٦).

(٢) تهذيب الكمال (٥/ ٤٧).

على كل حال لابد من تحرير ما يُنسب إلي الرواة من المذاهب المبتدعة، ويتبين هل الأحاديث التي يستدل به على بدعتهم جاءت من قبلهم أو من قبل غيرهم.

قال الحافظ ابن عدي رحمه الله في جعفر بن سليمان الضُّبَعيُّ «الذي ذُكر فيه من التشيع والروايات التي رواها التي يستدل بها على أنه شيعي، فقد روى أيضا في فضل الشيخين، وأحاديثه ليست بالمنكرة، وما كان فيه مُنكْر، فلعلَ البلاء فيه من الرواة عنه، وهو عندي ممن يجب أن يُقبل حديثه»(١)

مثال آخر: قال عبدالله بن الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله سمعت رجلا يقول ليحيي: تحفظ عن عبدالرزاق عن معمر عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه مسح على الجبائر؟

فقال: باطل، ما حدّث به معمر قط.

وقال يحي: عليه بدنة مقلّدة مجلّلة ان كان معمر حدّث بهذا قط، هذا باطل، ولو حدّث بهذا عبدالرزاق كان حلال الدم.

من حدّث بهذا عن عبدالرزاق؟

قالوا له: فلان، فقال: لا والله، ما حدّث به معمر، وعليه حجة من ها هنا يعني المسجد إلى مكة ان كان معمر يحدّث بهذا.

قال أبو عبدالرحمن: وهذا الحديث يروونه عن إسرائيل عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن آبائه عن علي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الجبائر.

وعمرو بن خالد لا يسوى حديثه شيئا.(٢)

(١) تهذيب الكمال (٥/ ٤٨ ـ ٤٩).
(٢) العلل ومعرفة الرجال (٢/ ١١١).



وإذا جاء الحديث عن صحابي خلاف الأصح عنه، حُكم بالأصح، وقيل عن الرواية المخالفة إنها لا تشبه حديثه.

مثال: ذكر الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله حديث صالح بن كيسان عن الحارث ابن فضيل عن جعفر بن عبدالله بن الحكم، عن عبدالرحمن بن المسور ابن مخرمة عن أبي رافع عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم «يكون أمراء يقولون مالا يفعلون، فمن جاهدهم بيده».

قال أحمد: جعفر هذا هو أبو عبدالحميد بن جعفر، والحارث بن فضيل ليس بمحفوط الحديث، **وهذا الكلام لا يشبه كلام ابن مسعود** رضي الله عنه، ابن مسعود رضي الله عنه يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «اصبروا حتى تلقوني».[1]

ورواه البزار من طريق معاوية بن إسحاق عن عطاء بن يسار عن عبدالله ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إنها ستكون أمراء بعدي يقولون مالا يفعلون، ويفعلون مالا يؤمرون، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن، لا إيمان بعده»[2]

قال الحافظ أبو بكر البزار رحمه الله (ت: ٢٩٢هـ)[3] «هذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ عن عبدالله إلا بهذا الإسناد، ولا نعلم روى عطاء بن يسار عن عبدالله غير هذا الحديث، ولا نعلمه سمع منه وإن كان قديما، ولا نعلم أسند الحسن بن عمرو عن معاوية بن إسحاق إلا هذا الحديث».

وممن انتقد هذا الحديث من المتقدمين سوى الإمام أحمد أبو حاتم الرازي

(١) المنتخب من العلل للخلال انتخاب ابن قدامة صـ١٦٩.
(٢) البحر الزَّخَّار (٥/ ٢٨١ ـ رقم ١٨٩٦).
(٣) البحر الزَّخَّار (٥/ ٢٨١).

رَحِمَهُ اللَّهُ، قـال عبدالرحمن بن أبي حاتم[1]: قال أبي: هذا خطأ، قوله «سـمعت ابن مسعود رضي الله عنه يقول»، فإن عطاء لم يسمع من عبدالله بن مسعود رضي الله عنه.[2]

والبخاري أثبت سـماع عطاء بن يسـار من ابن مسـعود رضي الله عنه، والمثبت مقدّم على النافي، لكن نفي أبي حاتم والبزار يبدو زيادة علم وتوثق، والنافون للسماع أكثر، وفوق هذا نقد الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ متن الحديث قوي حيث بيّن أنه لا يشبه حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

***

(١) المراسيل صـ١٢٩.

(٢) البخاري أثبت سماع عطاء بن يسار من ابن مسعود، قال الحافظ العلائي «الله أعلم». جامع التحصيل صـ٢٣٨.





الخاتمة

الخاتمة

هكذا انتهى بنا المقام في بيان أنواع اختلاف الأسانيد، وتمييز أنواعه، وبيان طرق ترجيح الرواية المحفوظة من الروايات الخاطئة.

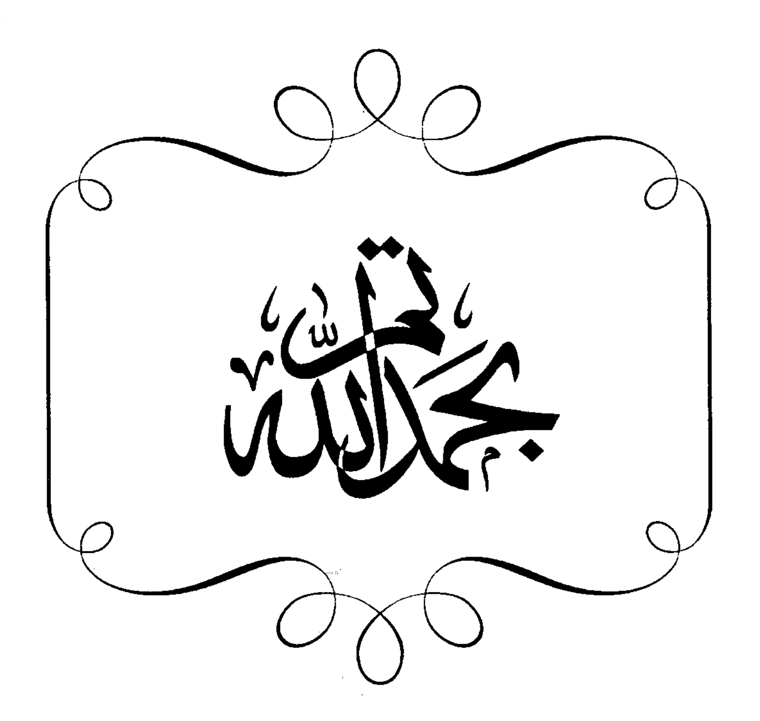
وقد اجتهدت في بيان أنواع الاختلاف في الأسانيد: الاختلاف على الثقة، والاختلاف على الضعيف، وبيان المضطرب، والحديث الثابت من الوجهين بزيادة الراوي وبدونها.

وأرجو أن يكون هذا البحث قد ساهم في تقريب علم علل الأحاديث لطلبة العلم، خصوصا فيما يتعلق باختلاف الأسانيد، وقد بذلت جهدي عند تقريب هذا النوع من العلل في ذكر قواعده أولا تنظيرا، ثم تدعيمه بالأمثلة الموضحة لقواعده.

وأحسب أن طالب العلم مع أخذه عن المختصين في علم العلل، وإدمان قراءة كتب العلل، وممارسة النقد والتخريج للأحاديث بخاصة نفسه ومقارنة أحكامه بأحكام الأولين يكون قد أخذ بأسباب تحقيق هذا العلم، والموفق هو الله، فلا بد من الإبتهال إليه أولا وسؤاله تيسير تحصيل العلم بأنواعه.

والحمد لله الذي بنعمته تم الصالحات،،،،،

***



الكنوز تصميم وإخراج للدعاية والاعلان
a.yacoub78@yahoo.com
(+965) 55 235 735